

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم: التاريخ
رقم:

العشرية السوداء في الجزائر (قراءة في الأسباب والتداعيات) 1990- 2000 م

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في التاريخ.
تخصص: تاريخ الوطن العربي المعاصر

إعداد الطالب:

- معاذ شريفي

مقدمة أمام لجنة المناقشة		
الصفة	المؤسسة الجامعية	اسم ولقب الأستاذ
رئيساً	جامعة محمد بوضياف - المسيلة	د. فتح الدين بن أزواو
مشرفاً ومقرراً	جامعة محمد بوضياف - المسيلة	أ.د. محمد السعيد قاصري
ممتحناً	جامعة محمد بوضياف - المسيلة	د. إبراهيم والي

السنة الجامعية: 1441-1442 هـ / 2019-2020 م.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَالَّذِي يُضَوِّبُ الْمَوْتَى
إِنَّ رَبَّهُ لَسَدِيدٌ
إِلَىٰ عَرْشِهِ الرَّحِيمُ
الَّذِي يُخَوِّضُ الْغَوَّاصِينَ
الَّذِي يُصَوِّرُ الْبَرَّاقِقَ
كَمَا يَشَاءُ مَا يَدْرِئُهُ
الْمُبِصِرُ
الَّذِي يُنَزِّلُ الْمَطَرَ
إِنَّ رَبَّهُ لَسَدِيدٌ
إِلَىٰ عَرْشِهِ الرَّحِيمُ

الإهداء

أقدم عملي هذا خالصاً لله سبحانه وتعالى الذي " علم الإنسان ما لم يعلم "

أهدي هذا العمل الى من كان السبب في وجودي الى قدوتي في هذه الحياة

" الى من علمني أن الحياة أخذ وعطاء " الى من لم يثني جهداً لأجل أن يراني

في أرقى المستويات " أبي الغالي "

الى من أمر الرحمان ببرها، ووضع الجنة تحت أقدامها، وإلى أول مدرسة تعلمت

منها أروع الدروس وأحسن الأخلاق " الى من تحملت أشد الصعاب من أجل أن

ترى يوماً ثمرة جهدها بنجاح أبنائها " أمي الحنونة "

الى من كان سنداً وساعداً لي أخوايا وأختي الذي لمست فيهم التشجيع والتقدير

الى كل الأصدقاء الذي شغلتنني عنهم الرسالة أحياناً، وحجبتني عنهم أحياناً

الى أرواح ضحايا العشرية السوداء

الى الأرض التي ترعانا بدفئها، وحنانها الى أرض الوطن جزائر المليون ونصف

المليون شهيد .

* معاذ شريف

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي منَّ عليّ، ووفقتني في إنجاز هذه المذكرة.

أشكر والديّ الكريمين اللذان وقفوا معي طوال مساري الدراسي.

يسرني أن أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الإمتنان الى من علمني حرفاً

وأرشدني نصحاً الى أستاذي الفاضل الدكتور " محمد السعيد

قاصري " المشرف على هذه الرسالة الذي وقف معي وأفادني

بنصائحه وتوجيهاته طوال إنجاز هذه المذكرة .

كما أشكر أيضاً الأساتذة الأفاضل الذي قدموا لي يد المساعدة،

وأيضاً أتوجه بجزيل الشكر والإمتنان إلى أعضاء لجنة المناقشة الموقرة

على جهودها المبذولة من أجل مناقشة هذه الرسالة .

* شكراً جزيلاً *

فهرس المختصرات

الجملة	رمز الإختصار
	1- باللغة العربية
الى آخره	إلخ
جزء	ج
مجلد	مج
دون تاريخ	د. ت
دون دار نشر	د. د. ن
دون طبعة	د. ط
صفحة	ص
طبعة	ط
عدد	ع
Page	P
Le nombre	N°

مقدمة

الجزائر وباعتبارها من الدول الحديثة الإستقلال حيث سارت ساعية، الى تحديث بنائها الإجتماعي والسياسي والإقتصادي، والتعجيل بدفع عجلة التنمية إلى الأمام، فإستطاعت أن تحقق الكثير من الإنجازات في الميدان الإقتصادي والإجتماعي، في حين أن هذه التقدّمات كانت قد واجهتها عدة معوقات من الجانب السياسي وذلك من الممارسات السياسية الغير سليمة والغير سلمية، وذلك راجع الى تجذر عقلية الحزب الواحد المتزعم لقضايا النضال والراعي الأول لمسألة الهوية، مما أفقد الدولة شرعية الإجماع، الذي هو شرط بقائها وديمومتها، فإنقسمت الساحة السياسية الى فرقاء، بعد أن كانوا إبان الثورة التحريرية أشقاء، ، حيث أن النظام الجزائري الذي كان أساسها يسير على النهج الإشتراكي إلا أن هذه الإيديولوجية الإشتراكية لم تكن كافية لتحقيق تنمية فعالة في عديد المجالات، فسرعت هذه الممارسات بأحداث أكتوبر التي تمخض عنها فتح باب التعددية الحزبية، هذا ما إنجر عنها ظهور تيارات سياسية من الأحداث بإتجاه السلطة المترهلة فبدأوا يعارضونها ويخاصمونها ويقاثلونها.

ومع بداية التسعينات وظهر الجبهة الإسلامية للإنقاذ وتحقيقها لإنصار كاسح في الإنتخابات، وما إنجر بعده من توقيف للمسار الإنتخابي بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ فيها.

وفي خضم هذه الأحداث والأوضاع أصبحت الحرب وشيكة، خاصة وأن الإسلاميون إعتدوا على رهان القوة ضد السلطة، فاندلعت حرب أهلية أو مايعرف بـ "العشرية السوداء".

فكانت حرب أهلية بدماء جزائرية بين أفراد شعب واحد، ومرحلة من أصعب المراحل في تاريخ الجزائر، كانت حرب دموية بين الإسلاميين أو فصائل إسلامية متعددة تتبنى أفكار موالية للجبهة الإسلامية للإنقاذ والدولة .

أسباب إختيار الموضوع

تتجلى أسباب إختيار الموضوع فيما يلي:

1) الأسباب الذاتية:

إن الإهتمام بموضوعنا المعنون بالعشرية السوداء في الجزائر قراءة في الأسباب والتداعيات، والذي كان من طرح الأستاذ المشرف وقمت بإختياره عن قناعة وتحدي أيضا، في إكتشاف هذا الجزء من تاريخ الجزائر المعاصر، والتقرب أكثر من الواقع الجزائري، والإستفادة من نتائج البحث في فهم أعمق للأطراف المؤثرة في أزمة الجزائر، ومساعدة صناع القرار في الجزائر بمادة معرفية لتلك الأحداث، لإستخلاص العبر والإستفادة منها مستقبلاً .

2) الأسباب العلمية:

تتمثل دراستي للموضوع في إزالة التعقيدات ولو بالقليل على الأزمة وما تحملها من ظواهر مختلفة فيتطلب الموضوع الكثير من الإهتمام للتحليل بدقة وموضوعية، وأيضاً أهمية الموضوع ومحاولة دراسته دراسة تاريخية رغم إنطواء موضوع الأزمات في الجانب السياسي أكثر منه تاريخي، وقلة الدراسات التاريخية حول هذا الموضوع .

بالإضافة الى ندرة البحوث التي تناولت موضوع العشرية السوداء خلال فترة التسعينات.

إشكالية البحث

إن الهدف من دراستنا لهذا الموضوع هو الإستفادة من مدلولاته، والوقوف على أهم المحطات التي مرت بنا، فالإشكالية التي يتركز حولها موضوعنا تدور حول معرفة الأسباب وحقيقتها من جهة ومن جهة أخرى نتائج الأحداث، وبناء على ذلك نتوصل الى طرح إشكاليتنا: ما طبيعة أحداث العشرية السوداء وماهي أبعاد هذه الأزمة في الجزائر؟

وتتدرج تحت إشكالياتها الرئيسية عدة تساؤلات يمكن طرحها كالتالي:
فيما تتمثل الأوضاع العامة التي سبقت العشرية؟ وماهي الأسباب التي كانت
تقف وراءها؟ وكيف كانت مجريات الأحداث؟ وماهي أهم نتائجها وانعكاساتها؟

المنهج المتبع:

نظراً لطبيعة الموضوع التاريخية السياسية، وللإجابة على الإشكالية المطروحة
والتساؤلات السالفة الذكر وفق منهج علمي كأداة للوصول إلى نتائج منطقية، حيث تفرض
طبيعة الموضوع توظيف العديد من المناهج وقد تم الإستعانة بالمناهج التالية:

(1) المنهج التاريخي: وذلك من خلال تتبعنا للتطور التاريخي للعشرية السوداء
وتحليلها للوصول الى جملة من الإستنتاجات.

(2) المنهج الوصفي: وذلك من خلال سردي ووصفي للأحداث التاريخية
والتطور التاريخي للعشرية السوداء .

(3) المنهج المقارن: للإعتبرات المنهجية اذا إرتأينا المقارنة بين متغيرين في
زمن واحد.

(4) المنهج الإحصائي: الذي يتمثل في رصد وتدوين وتقديم النتائج العامة
للعشرية وانعكاساتها.

الخطة المتبعة:

وللإجابة عن الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية للموضوع، إختارنا خطة متكونة
من مقدمة وتمهيد وثلاث فصول وخاتمة، ففي المقدمة تناولنا فيها إحاطة شاملة للموضوع
بمختلف جوانبه، وفي التمهيد تطرقنا الى نظرة عامة عن أوضاع الجزائر قبيل العشرية
في ميادين مختلفة، أما الفصل الأول الذي جاء بعنوان "الأسباب" فقد قسمته الى مبحثين
أساسيين يتمحوران حول الأسباب المباشرة والأسباب الغير مباشرة، وفي الفصل الثاني

الذي جاء بعنوان " كرونولوجيا الأحداث " فقسمته أيضا الى مبحثين كلاهما يسردان لنا أحداث العشرية سردا تسلسليا زمنيا محصورين بين سنتي 1990-1998م الأول جاء بعنوان العمليات الإرهابية والمبحث الثاني بعنوان دور الجيش والأسلاك الأمنية في القضاء على العمليات الإرهابية المسلحة، بينما في الفصل الثالث المعنون بـ "النتائج " قسمته الى ثلاث مباحث تطرقت فيها إلى مشاريع حل الأزمة في المبحث الأول، والثاني جاء بعنوان التدايعات في جميع مجالاتها الإقتصادية والإجتماعية والسياسية وحتى الثقافية أما المبحث الثالث جاء بعنوان الخسائر البشرية إضافة، وانتهى البحث بخاتمة تضمنت إستنتاجات و خلاصة البحث.

أهم المصادر والمراجع المعتمدة

لدراسة هذا الموضوع وإثرائه إعتمدت على بعض المصادر والمراجع المتنوعة، والتي من بين هاته المصادر نذكر كتاب لعبد الحميد الإبراهيمي الذي يندرج تحت عنوان " في أصل الأزمة الجزائرية 1958-1999م"، والذي أفادني في تتبع حيثيات الصراع على الصعيد السياسي وتبلور الأزمة من جذورها، بالإضافة الى كتاب الحبيب سويدية تحت عنوان " الحرب القذرة " الذي أفادني في معرفة مجريات الأحداث، وكتاب يحي أبو زكريا بعنوان " الجزائر من بن بلة الى بوتفليقة " أفادني في معرفة الحلول المقدمة من الرؤساء المتعاقبين من أجل القضاء وإخماد نار الحرب القائمة، أما فيما يخص المراجع التي إعتمدت عليها أذكر كتاب رابح لونيس بعنوان " الجزائر في دوامة الصراع بين العسكريين والسياسيين" الذي أفادني في معرفة الأوضاع السياسية قبيل العشرية السوداء، بالإضافة الى كتاب آخر لصاحبه منعم العمار بـ " الجزائر والتعددية المكلفة " الذي أفادني في معرفة الأسباب المباشرة لهذه الأحداث.

كما إستعنت بمجموعة من الدراسات السابقة التي مست موضوعي هذا حتى ولو بشكل جزئي والتي من بينها: مذكرة ماجستير في العلوم السياسية لعروس ميلود بعنوان

"معوقات الممارسة السياسية في ظل التعددية في الجزائر"، ومذكرة في التاريخ الحديث والمعاصر لصاحبها محمد أحمد فيصل العبيدي بعنوان " الحركة الإسلامية والصراع على السلطة في الجزائر"، ومذكرة في العلوم السياسية والعلاقات الدولية لصاحبها إلهام نايت سعدي والمعونة بـ " العنف السياسي في الجزائر في ظل التعددية السياسية 1988-1995م.

إضافة الى إعتمادي على مقالات والوثائق السمعية البصرية، ومجموعة من المقالات .

فالمصادر المذكورة منها ما هو مُلم بالموضوع ومنها ما هو دارس لجزء منه فقط، فالمصادر نجدها أنها لم تتعمق في الموضوع بحكم أن الموضوع مازال لم يدرس جيدا وغير مؤرخ له، حيث نجد أنها لم تتعمق في الأحداث بأكملها أو طرح للحقائق، فنجد منها من هو موضوعي في أوقات ومنها ما هو ذاتي أحيانا أخرى.

الصعوبات:

كأي بحث من البحوث التي لا تخلو من الصعوبات التي تواجه الباحث، فبحثي هذا واجهتني فيه عدة صعوبات والتي منها:

حيث أنه ليس من السهل إنجاز دراسة في مثل هذا الموضوع الحساس في تاريخ الجزائر المعاصر، حيث يعد موضوع متعدد الجوانب وله بعد سياسي، بالإضافة الى نقص دراسات الى حد الآن موثقة ودقيقة تصور معاناة الشعب الجزائري طيلة هذه العشرية، وإنعدام الوثائق الأرشيفية التي تدعم الموضوع وتثريه، وكذلك عدم توفر دراسات دقيقة وتحليلية تتناول الموضوع، بحكم أن الموضوع لا يزال بكر ولم تظهر دراسات أكاديمية حوله بشكل كاف .

بالإضافة الى الأزمة العالمية الصحية المتمثلة في "فيروس كورونا"، الذي فرض علينا الحجر المنزلي وعدم التنقل، مما أدى الى غلق جميع المؤسسات الجامعية والمكتبات العمومية الوطنية .

تمهيد:

أوضاع الجزائر

قبل العشرية

أ- الأوضاع السياسية :

بعد وفاة الرئيس هواري بومدين⁽¹⁾ في 27 ديسمبر 1978م، نتيجة المرض، فتم خلافته من طرف الرئيس الشاذلي بن جديد⁽²⁾ بصفته أقدم ضابط وأيضاً كان أعلى رتبة في الجيش⁽³⁾.

فيذكر لنا يحي أبو زكريا " أن الوصول إلى الرئاسة في الجزائر يقتضي على المترشح أن يكون مدعوماً من المؤسسة العسكرية وجهاز الإستخبارات العسكرية، حيث كان الصراع والتنافس بين عبد العزيز بوتفليقة رئيس الدبلوماسية الجزائرية في عهد الرئيس هواري بومدين، ومحمد الصالح يحيواوي أحد قادة حزب جبهة التحرير الوطني، فكانت رئاسة الجزائر إلى مسؤول ناحية الغرب العسكرية العقيد الشاذلي بن جديد" ⁽⁴⁾.

تقلد الشاذلي الحكم في الجزائر على مدار عهدين الأولى من فيفري 1979م إلى جانفي 1984م والثانية من جانفي 1984م إلى ديسمبر 1988م، حيث هاتان العهدتان لم تأتيا بالجديد فيما يتعلق بالنظام الدستوري أو السياسي للبلاد، فكانت العهدة الأولى متوازنة وإيجابية إجمالاً، وبالمقابل أظهرت العهدة الثانية حدود السلطة الشخصية التي سعى إلى إرسائها⁽⁵⁾.

(1) هواري بومدين: أو محمد بوخروبة ، من مواليد 23 أوت 1932م بقالمة لعب دوراً كبيراً في تاريخ الجزائر أيام ثورتها ضد الإستعمار الفرنسي، وبعد الإستقلال عندما تولى الإشراف على المؤسسة العسكرية، قام بالإنقلاب على أحمد بن بلة أو مايعرف بالتصحیح الثوري توفي سنة 1978م (ينظر: محمد الصالح شيروف، هواري بومدين رحلة أمل وإغتيال حلم، د.ط، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2005م، ص 05) .

(2) الشاذلي بن جديد: من مواليد 14 أبريل 1929م بالطارف، كان ضابطاً في جيش التحرير الوطني في فترة الإستعمار الفرنسي، وبعدها شغل رتبة عقيد في السلك العسكري ثم رئيس للجزائر بعد أن كان وزيراً للدفاع، توفي في 06 أكتوبر 2012م (ينظر: يحي أبو زكريا، الجزائر من بن بلة إلى بوتفليقة، د.ط، دار ناشري، الجزائر، 2003م، ص 36) .

(3) بنجامين ستورا، تاريخ الجزائر بعد الإستقلال(1962م-1988م)، تر: صباح ممدوح كعدان، ط1، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، 2012م، ص 90 .

(4) يحي أبو زكريا، المرجع السابق، ص 35 .

(5) عبد الحميد براهيم، في أصل المأساة الجزائرية شهادة عن حزب فرنسا الحاكم في الجزائر(1958م-1999م)، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001م، ص 167 .

ومن جهة أخرى فإن النظام السياسي في تلك الفترة أو حتى من 1962م الى 1988م كان قائماً على خاصيتين أساسيتين :

- نظام الحزب الواحد
- تركيز أو تجميع السلطات في يد شخص واحد أو شخصنة السلطة⁽¹⁾.

فترتب على هذا النظام وجود صراع داخل حزب جبهة التحرير الوطني بين تيارين، الأول "محافظ إشتراكي" يتزعمه الرجال الأقوياء في عهد بومدين أمثال محمد الصالح يحيوي ومحمد الشريف مساعدي، والثاني أصحاب "التيار الإنفتاحي" ممثل بالشاذلي بن جديد ورجال الحكم آنذاك، فبداية الصراع كان بين بن جديد ويحيوي سنة 1980م بسبب ترقية الشاذلي لضابط دون إستشارة رئيس ومسؤول الأمانة العامة والمكتب التنفيذي لحزب جبهة التحرير الوطني، من هنا بدأت تظهر أزمت سياسية مثل أحداث الجامعة المركزية 1982م، وأحداث قسنطينة 1985م⁽²⁾.

وامتد هذا الصراع بعد الدورة الثالثة للجنة المركزية للحزب واكتساب الشاذلي لإمتيازات وصلاحيات تخوّل له تعيين أعضاء المكتب السياسي للحزب، ومسؤول الأمانة الدائمة، هذه التغييرات أدت بالإطاحة بالرجل الثاني بالحزب " عبد العزيز بوتفليقة " عام 1981م، فتم بعدها تعيين " محمد الشريف مساعدي" بعد ذلك ليبدأ صراع جديد بينه وبين الشاذلي خاصة حول مشروع الإصلاحات عام 1986م⁽³⁾.

(1) الأمين شريط، "المؤسسات السياسية الجزائرية"، محاضرة أقيمت على طلبه الماجستير حقوق، محاضرة ورقية، قانون عام، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر ببسكرة، د.ت، ص 376 .

(2) أحمد طعيبة، أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر 1988م- 1994م، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، إشراف د/ بن سلطان عمار، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1997- 1998م، ص 79 .

(3) رابح لونيس، الجزائر في دوامة الصراع بين العسكريين والسياسيين، ط1، دار المعرفة، الجزائر، 2000م، ص 200 .

ونتيجة لهذه الصراعات قام الرئيس بعدة تغييرات مستت الجانب السياسي، ففتح المجال أمام مختلف التيارات السياسية والفكرية، (الشيوعيين، الأفافاس، الحركة البربرية، البعث والحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر، حزب الطليعة الاشتراكية)، وقام بالعفو عن أصحاب التيار الإسلامي " جماعة الموحدين" بقيادة الشيخ محفوظ نحاح⁽¹⁾ (2) .

فهذه الأحزاب السياسية وجدت نفسها في إصطدامات مباشرة مع السلطة، خاصة بعد أحداث قد وقعت إثر تنظيم هذه الأحزاب لنشاطات وتنظيمات داخل الجامعات أفرز عنها مواجهات وعنف أسفرت عن مقتل الطالب " كمال أمزال"⁽³⁾ من منطقة القبائل وإعتقال طلبة من التيار الإسلامي، فتحرك الشيوخ والدعاة بقيادة كل من الدكتور "عباسي مدني"⁽⁴⁾ و "أحمد سحنوني"⁽⁵⁾ ليدعوا الى تجمع للطلبة بالجامعة المركزية احتجاجا على القمع المنتهج

(1) محفوظ نحاح: ولد في 27 جانفي 1942م بالبلدية، يعد من أبرز وجوه الدعوة الإسلامية في السبعينات والثمانينات من القرن الماضي، رئيس حركة مجتمع السلم بالجزائر، توفي في 19 جوان 2003م، (ينظر: مسعود الخونة الموسوعة التاريخية الجغرافية، ج7، د.ط، دار رواد النهضة، بيروت، 1994م، ص287).

(2) أحمد طعيبة، المرجع السابق، ص 80 .

(3) كمال أمزال: المدعو "مجيد آث وامر" ولد في 13 أكتوبر 1962م بقرية تيفردود ولاية تيزي وزو، درس في الجامعة المركزية بالجزائر العاصمة وتحصل على ليسانس في الإسبانية، بدأ نضاله على حقوق الطلبة، هذا ماسبب له مضايقات وحتى تهديدات بالقتل، أغتيل في ليلة 02 نوفمبر 1982م، وهو يوزع ملصقات تدعو الى إجتماع لجنة الحي للمطالبة بحرية التحرك والرأي، وفتح المجال لتنظيم نشاطات ثقافية بالحرم الجامعي، (ينظر: زكية آيت سعيد، "كمال أمزال" رمز المقاومة ضد الأصولية والنضال الديمقراطي، المحور اليومي جريدة وطنية مستقلة، الجزائر، 01 نوفمبر 2014، على الموقع: www.elmihwar.com تاريخ المشاهدة 02 / 08 / 2020).

(4) عباسي مدني: ولد عام 1931م بسيدي عقبة، متحصل على شهادة الدكتوراه في علم النفس التربوي بجامعة لندن في 1978م، من بين مجاهدي ثورة أول نوفمبر 1954م، من مؤسسي الجبهة الإسلامية للإنقاذ 1989م في عهد الشاذلي بن جديد وأحد زعماء الصحوة الإسلامية في الجزائر، توفي في 24 أبريل 2019م، (ينظر: مسعود الخونة، المرجع السابق، ص 278) .

(5) أحمد سحنوني: ولد عام 1907م ببسكرة، برز على الساحة من خلال أحداث الجامعة 1982م، الذي أعتقل على إثرها، يعد الأب الروحي للحركة الإسلامية الجزائرية، تعرض لمحاولة إغتيال في جويلية 1996م، توفي في 8 ديسمبر 2003م، (ينظر: مبروك عبشة، الحركات الإسلامية في الجزائر (1931- 1991م)، ط1، الدار المتوسطية، تونس، 2012م، ص 106) .

من طرف السلطة، وكان أيضا من الداعين لهذا التجمع "عبد اللطيف سلطاني"⁽¹⁾ وجاء على إثر هذا التجمع إعتقالات عديدة للإسلاميين، لتأخذ بعدها هذه الإصطدامات منحى آخر وهو المواجهات المسلحة بين الإسلاميين والسلطة⁽²⁾.

فالأوضاع السياسية في الجزائر خلال فترة الثمانينات قد شهدت تأزماً وصراعاً في أعلى السلطة، ومن ناحية أخرى كان الإنفتاح الديمقراطي غير ناضج ولم يكن هو المطلوب، ومن ناحية أخرى كان لفتح المجال أمام التيارات السياسية الأخرى إصطدام بينها وبين الدولة، وهذا ما ترتب عنها من عمليات مسلحة تلتها أحداث أكتوبر 1988 م .

ب- الأوضاع الإقتصادية :

كان الإقتصاد الجزائري معتمدا على موارد المحروقات بنسبة 95% من إيرادات الصادرات و60% من إيرادات الميزانية، وبداية من سنة 1986م عرفت الجزائر أزمة إقتصادية خانقة بسبب أسعار البترول، كانت نتيجة لخروج بريطانيا والنرويج على إتفاق دول الأوبك عام 1982م القاضي بتسقيف الإنتاج سعيا منها لإبقاء الأسعار مرتفعة، فقامت الدولتان بتخفيض نفطهما (أي تعمدتا على التخفيض في سعره) بمقدار 5,5 دولار للبرميل، ليصل سعر البرميل في عام 1986م لـ 13 دولاراً للبرميل، بعد أن كان 30,1 دولاراً للبرميل سنة 1983م، هذا ما خلف أزمة في الدول النفطية ومؤثرة على مجالات التنمية⁽³⁾.

(1) عبد اللطيف سلطاني: من مواليد 1904 بباتنة، إلتحق بجامعة الزيتونة في 1922م، كان عضوا في جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، وأيضاً إمام بالمسجد الكبير في 1972م، تم وضعه تحت الإقامة الجبرية في بيته عقب أحداث الجامعة المركزية بالجزائر العاصمة 1982م، توفي في 1983م، (ينظر: أحميدة العياشي، الحركة الإسلامية في الجزائر الجذور. الرموز. المسار، ط2، عيون المقالات، الجزائر، 1993م، ص ص 23. 26) .

(2) لخضر بن طاطا، المسيرية معالمها ومشاهدها في السيرة، د.ط، المرصد الحضاري لصيانة الثورة الفكرية، الجزائر، 2015م، ص 46 .

(3) محمد جلال يخلف ووليد محامدي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة في ظل أزمة إنخفاض أسعار البترول، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، إشراف د/ شوقي جدي، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة تبسة، 2010-2011م، ص 139 .

فالبترول الذي كان يمثل 97% من إقتصاد الجزائر، وبمجرد إنخفاض سعره أحدث أزمة حقيقية للدولة الجزائرية، فحدث عجز في الميزان التجاري وهذا ما انعكس على سياسة الدولة إتجاه الواردات الإقتصادية من الخارج⁽¹⁾.

إضافة إلى أزمة مديونية نتيجة لإتباع الدولة سياسة إقتصادية تتطلب مبالغ ضخمة لتجسيدها، فبلغت ديون الجزائر 22,8 مليار دولار عام 1988م نتيجة إقتراضات من صندوق النقد الدولي (FMI) والبنك العالمي والبنوك العربية⁽²⁾.

كما عرفت الأسواق التي لها صلة بالسياسة الإقتصادية والحكومية تطوراً جديداً⁽³⁾، ففي ضل هذه التطورات برز الإقتصاد الموازي بالجزائر وعرف إنتعاشة هذا ما أكد على فشل نظام الإحتكار المطبق من طرف الدولة الذي أحدث فوضى عارمة في السوق فهذا الإحتكار قد مسّ السلع ذات الإستهلاك الواسع، والسلع الوسيطة المستعملة من طرف المؤسسات العامة وخاصة ذات الطابع الإقتصادي (قطع الغيار)⁽⁴⁾، فبرزت ظاهرة الندرة، وأصبحت هناك ظاهرة حتى وإن كانت مفتعلة فظهرت الطوابير الشعبية أمام أسواق الفلاح بحثاً عن تلك السلع كالسميد والحبوب والزيت... إلخ⁽⁵⁾.

ت- الأوضاع الإجتماعية :

إن الإنفتاح الذي أرساه الرئيس الشاذلي بن جديد، أعطى الأولوية لأصحاب رؤوس الأموال وكبار المستثمرين، وترافق عملية تطبيقه مع ظهور طبقة غنية في المجتمع

(1) نعيمة زيرمي، التجارة الخارجية للجزائر من الإقتصاد المخطط الى إقتصاد السوق، مذكرة مقدمة لنيل شهادة

الماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات، إشراف د/ بن بوزيان يخلف، جامعة تلمسان، 2010-2011م، ص 139 .

(2) سعيد بو الشعيرة، النظام السياسي الجزائري، ط2، دار الهدى الجزائري، 1993م، ص 179.

(3) غازي حيدوسي، الجزائر التحري الناقص، د.ط، دار الطليعة، بيروت، 1995م، ص 90 .

(4) نعيمة زيرمي، المرجع السابق، ص 130 .

(5) قناة الشروق الإخبارية، وثائقي الإسلاميون وإنتفاضة أكتوبر 1988م،

تاريخ المشاهدة 2020/02/09م، <https://www.youtube.com/watch?v=DbnCksJCS7A>

الجزائري⁽¹⁾، فظهرت طبقتان طبقة المحرومين وطبقة المستفيدين من قمة النظام، فبرز في الجزائر 6 آلاف مليارديراً كَوّنوا ثروة من دون أي جهد، هذه الطبقة عملت على نشر قيم الإستهلاك والسلوك اللأخلاقي، « هذا ما أوصل الى أن يكون الحوار بين هاتين الطبقتين صعباً »⁽²⁾.

كما عرفت الجزائر تضاعفاً في عدد السكان حيث وصل 23.038.000 نسمة سنة 1987م، وهذا راجع الى إنفجار ديمغرافي بلغ نسبة 3,2%⁽³⁾ هذا الإرتفاع أدى الى زيادة معدلات البطالة والى إستياء الشباب من الأوضاع والنظام السائد آنذاك، فزادت من حدة التوتر بينهما⁽⁴⁾.

فالأزمة الإجتماعية تفاقمت منذ عام 1986م بوجه خاص، عندما إنعكس إختلال الإقتصاد الجزائري سلباً على ذوي المداخل المتدنية، فتغذى إحتدام التوترات الإجتماعية بوجه خاص بإختلال التوازن الإقتصادي⁽⁵⁾.

ث- الأوضاع الثقافية :

إن الوضع الثقافي لا يختلف عن الأوضاع السابقة الذكر، فعرفت أيضا مشاكل من أهمها الأمية وأزمة الهوية التي أبانت عن الشرخ والفوارق داخل المجتمع الجزائري.

⁽¹⁾قناة الجزيرة، وثائقي سنوات الشاذلي بن جديد، <https://www.youtube.com/watch?v=KrpUjHBm75w> تاريخ المشاهدة 2020/02/04 م .

⁽²⁾ بشير بن أعراب وفاروق قارة، أحداث 05 أكتوبر 1988م-قراءة في الأسباب والنتائج-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، إشراف أ. د/ قاصري محمد السعيد، جامعة المسيلة، 2016-2017م، ص 25 .

⁽³⁾ عبد النور ناجي، النظام السياسي الجزائري، ط2، دار الهدى، الجزائر، 1993م، ص 23 .

⁽⁴⁾ مصطفى بلعور، التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية- دراسة حالة النظام الجزائري (1988-2008م)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية، إشراف د/ بوقارة حسين، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2009-2010م، ص 204.

⁽⁵⁾ عبد الحميد براهيم، المصدر السابق، ص 194 .

حيث وصل عدد الأميين في الجزائر سنة 1989م الى حوالي 7,5 مليون أُمي، هذا على الرغم من أن الدولة إنتهجت سياسة ديمقراطية التعليم ومجانيته وإلزاميته بالنسبة للمدرسة الأساسية .

فأزمة الهوية الوطنية قد ظهرت في المجتمع بين العروبة والأمازيغ من خلال أحداث "تيزي وزو"⁽¹⁾ في أفريل 1980م، إضافة الى بروز كتلتين الأولى "المحافظين" (الدين، العروبة، اللغة العربية) والثانية وهم دعاة التفتح أو "التحديث" وتغذية النزعة الفرنكوفونية⁽²⁾.

(1) أحداث تيزي وزو: عبارة عن مظاهرات، أو مايسمى بالربيع الأمازيغي بدأت في 20 أفريل 1980م، وسببها المباشر هو منع السلطات للكاتب مولود معمري من إلقاء محاضرة حول إستخدام اللغة البربرية في جامعة تيزي وزو، فتحولت مطالبهم من ثقافية الى سياسية، فبدأ إضراب عام في تيزي وزو لترفع مطالب بعده بالإعتراف باللغة البربرية، فكان هذا الحدث قد طرح لأول مرة مسألة التنوع السكاني في الجزائر، (ينظر: بنجامين ستورا: المصدر السابق، ص ص 92-93).

(2) بشير بن أعراب وفاروق قارة، المرجع السابق، ص 27 .

الفصل الأول:

الأسباب

❖ المبحث الأول: الأسباب غير المباشرة

❖ المبحث الثاني: الأسباب المباشرة

الفصل الأول : الأسباب

المبحث الأول: الأسباب غير المباشرة

أ- أحداث أكتوبر 1988م :

ساهمت الأوضاع السابقة الذكر، في تحريك الشارع الجزائري ودفعته الى فوضى وإضرابات، انتهت بعدها الى أعمال عنف من طرف الشباب وهذا ما عرف بإنفاضة أكتوبر 1988م .

فعاثت الجزائر عاماً إستثنائياً، لأول إنفاضة شعبية في تاريخ المنطقة العربية، أحداث 05 أكتوبر 1988م الأحداث التي غيرت الخريطة السياسية، بل وحتى النظام الإقتصادي والإجتماعي للجزائر، والتي كانت تسير وقتها في فلك الإشتراكية (1) .
فقام في الغالب بهذه الأعمال أطفال وشباب، خرجوا وأحرقوا مؤسسات الدولة وعدة وزارات في الجزائر العاصمة (2).

فالأحداث التي مست الجزائر العاصمة وبالخصوص وبعض المدن الجزائرية، كانت تحيط بها ظروف العامة والتي منها.

1. تأزم الأوضاع السياسية ووصولها الى طريق مسدود "بعد ثمانية أعوام من ربيع تيزي وزو، وبعد عامين من فتنة قسنطينة"، والتي سبق ذكرها .

2. بروز قضايا فساد وتبذير للأموال العمومية وتوزيع الثروات، فحسب ما ذكر محمد تامالت أنه ظهر كلام حول ابن الرئيس الشاذلي بن جديد المدعو توفيق بن جديد، في تورطه في قضية إختلاس قام بها 20 شخص في وكالة الصنوبر البحري التابعة لبنك

(1) تقرير قناة البلاد، قصة يوم من تاريخ الجزائر، https://www.youtube.com/watch?v=IZBIKA_vVrE، تاريخ المشاهدة، 2020/02/04م .

(2) أحميدة العياشي، الحركة الإسلامية في الجزائر "الجذور، الرموز، المسار"، ط2، عيون المقالات، الدار البيضاء، الجزائر، 1993م، ص 17 .

الجزائر الخارجي، حيث تم سرقة 170 مليون دينار، استغلت في شراء فيلات وعقارات⁽¹⁾.

3. ويذكر لنا محمد تامالت أيضا أن الرئيس الشاذلي بن جديد قام بتغيير طاقم تحضير المؤتمر السادس، لأجهزة الحزب الحاكم، وبدأ هو وأنصاره بمهاجمة مكشوفة لحزب جبهة التحرير الوطني، هذا التصرف خلق نوعاً من التضايق فقام بإتهام جبهة التحرير الوطني بأنها عدو الإصلاحات .

4. إضراب 3 أيام الذي قام به عمال منطقة الرويبة الصناعية، إحتجاجا على عمليات الإختلاس التي عرفها المركب، ومطالبين أيضا بزيادة في رواتبهم إنتهى هذا الإضراب بصدام مع قوات الأمن، وطالت الإضرابات قطاع الطيران والبريد والنقل وتمت مواجهتهم أيضا بنفس الطريقة⁽²⁾.

هذه الظروف كانت قد دفعت بالوضع بين الشعب وخاصة القاطنين بالمدن وحكومته إلى طريق مسدود، وكان أمام معظم الشعب خيار وحيد وهو الإنتفاضة والمظاهرات السلمية وإحداث تغيير.

فبدأت هذه الأحداث يوم 04 أكتوبر 1988م بظهور بعض المظاهرات في أحياء شعبية في الجزائر العاصمة كباب الواد، الرويبة، الحراش،⁽³⁾ وكان من بدأها هم تلاميذ المدارس وطلاب الثانويات، وإنضم اليهم شباب آخرون منفصلون عن الدراسة وبطالون⁽⁴⁾.

(1) محمد تامالت، الجزائر من فوق البركان حقائق وأوهام 1988-1999م، ط3، ارب كوم، لندن، 2002م، ص 07

(2) المرجع نفسه، ص 10 .

(3) تقرير قناة البلاد، المرجع السابق .

(4) محمد العربي الزبيري، المؤامرة الكبرى أو إجهاض ثورة، د.ط، المؤسسة الجزائرية، الجزائر، 1990م، ص 134 .

ويذكر "محي الدين عميمور" بأن هؤلاء الشباب غير معروفين بالإنتماء السياسي، ويؤكد بأنه تابع بسيارته تجمعا لنحو 30 طالبا في عصر يوم 04 من أكتوبر، يرددون هتافات تشعر بأن هناك من لقنهم إياها⁽¹⁾.

وفي خضم هذه الأحداث قام هؤلاء المتظاهرون بتحطيم كل ما صادفوه من مباني ترمز لسلطة الدولة، كما أن الأوضاع والعوامل التي كانت في تلك الفترة ساعدت المتظاهرين على القيام بهذه الأعمال بكل حرية، وذلك لخلوّ العاصمة من كل التعزيزات الأمنية الكافية التي بإمكانها أن تتصدى لهذه الأعمال⁽²⁾.

وفي الأيام الموالية توسعت رقعة الأحداث لتشمل أحياء أخرى: كبوزريعة، بن عكنون، بلكور، القبة، والى ولايات أخرى كقسنطينة، وعنابة، ومستغانم، وسطيف.. الخ⁽³⁾.

فأحداث أكتوبر 1988م تعبر على أنها سبب غير مباشر للعشرية السوداء من خلال ظهور الطرف الرئيسي في هذه العشرية وهو أنصار عباسي مدني وعلي بلحاج من خلال صداماتهم مع الجيش وبرز ظهورهم من خلال ما يذكر لنا "عبد الحميد براهمي" أنه في اليوم الثالث من الأحداث تم الإتفاق بين "العربي بلخير والهادي لخديري" على الإتصال "بعباسي مدني وعلي بلحاج"⁽⁴⁾، وطلب منهما تنظيم المظاهرات

(1) محي الدين عميمور، الجزائر الحلم الكابوس، ط2، دار الهونة، د.ب.ن، 2003م، ص 121 .

(2) وثائقي قناة الجزيرة ، المرجع السابق .

(3) الهام نايت سعدي، العنف السياسي في الجزائر في ظل التهديدية السياسية 1988-1995م، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، إشراف د/ بوحوش عمار، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، 2001-2002م، ص 65 .

(4) علي بلحاج : ولد عام 1955م بالوادي، كان له الدور البارز في أحداث أكتوبر 1988م، تعرض للسجن عدة مرات خاصة في عهد الشاذلي، وهو من مؤسسي حزب الجبهة الإسلامية للإنتقاذ، حكم عليه بالسجن 12 سنة في 1991م، وحولت الى إقامة جبرية عام 1994م(ينظر: مسعود الخونة، المرجع السابق، ص 283) .

وإحتلال الشارع لتغيير مجرى الأحداث،⁽¹⁾ هذا القرار شجعهم وحفزهم من خلال أن قيادة وتنظيم المظاهرات أصبح في أيديهم وبقرارهم، فدعى " علي بلحاج " إلى هذه المسيرات، فحسب ما ذكر لنا " خالد نزار " بأنها كانت مسيرات سلمية صامتة خالية من أي إستفزازات وهتافات تحريضية⁽²⁾.

فهذه التطورات إصطدمت بقوات الجيش وأخذت منحى آخر بمواجهات أسفرت عنها ضحايا، كما أنها أيضا تعتبر بداية للأزمة الأمنية في الجزائر .

ب- التغيير الدستوري 1989م :

إستناداً إلى الخطاب الذي ألقاه رئيس الجمهورية الشاذلي بن جديد في 10 أكتوبر 1989م مندداً فيه بإحتكار السلطة، ومتأسفاً عن الخسائر الناجمة عن الأحداث فوعد الشعب بإصلاحات سياسية كبيرة، قد مست بشكل كبير هيكل النظام السياسي الجزائري⁽³⁾.

فكان مضمون الخطاب هو أن يقوم رئيس الجمهورية بعرض إستفتاء على الشعب ينظم في 03 نوفمبر 1989م، مشروع تعديل للدستور يتعلق بتنظيم جديد للوظيفة التنفيذية يختار بمقتضاها رئيس الجمهورية رئيساً للحكومة يكون مسؤولاً أمام المجلس الشعبي الوطني، وتمت صياغة المشروع دون مشاركة حزب جبهة التحرير الوطني ثم قَدِّم المشروع للتصويت وكانت نتائجه كالآتي :

(1) عبد الحميد براهيمى، المصدر السابق، ص 123 .

(2) محي الدين عميمور، المصدر السابق، ص 123 .

(3) بلقندوز خديجة، النظام الحزبي الجزائري من 1989م الى 2007م، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم

السياسية- تسيير وإدارة الجماعات المحلية، إشراف د/ حمو بوعلام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم

السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2012-2013م، ص 121

1. نسبة المشاركة : 78,98 % .

2. نسبة المصوتين بـ نعم : 73,43 % .

3. نسبة المصوتين بـ لا : 5,55 % .

جاء دستور 1989م بنظام جديد مختلف عن الدساتير التي عرفتها الجزائر من قبل، حيث أنه يأخذ الديمقراطية التي تقوم على التعددية السياسية، وبالليبرالية أي التحررية أو الحرية الفردية كمنهج إقتصادي يعترف بحقوق لم ينص عليها أي دستور جزائري من قبل يمكن إجمالها في (1) :

- المادة(36) التي تنص على "حرية الإبداع الفني والعلمي" وبناءً على هذه المادة فحرية التفكير والإبتكار في المجالات الفنية والعلمية مفتوحة وعليه لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل، أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام الا بمقتضى قانوني.
- المادة (39) وتنص على "حرية التعبير وتأسيس الجمعيات وعقد الإجتماعات" ومن ثم فحرية التعبير أو الرأي مضمونة للمواطنين في شكل فردي أو جماعي.
- المادة (40) وتنص أن " حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به" إذ يتضح لنا من هذه المادة أن الدستور قد ضمن حق التعددية الحزبية لكنه وضع قيوداً عليه وهو عدم التذرع بهذا الحق للمساس بالحرية الأساسية، والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلالية البلاد وسيادة الشعب(2).

(1) عبد العالي رزاق، الأحزاب السياسية في الجزائر خلفيات وحقائق، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر 1990، ص 174 .

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1989م، (الجزائر 1989م)، المطبعة الرسمية شارع عبد القادر بن مبارك، ص ص 4- 5 .

فقد أعلن الرئيس الشاذلي بن جديد مجموعة من الإصلاحات الدستورية دفعة واحدة، بما فيها تعديل الدستور وفصل حزب جبهة التحرير الوطني عن الدولة، ووعد بإصلاحات جذرية شاملة تسرع في تحقيق الديمقراطية والمشاركة السياسية والإصلاح الإقتصادي، وكانت الخطوة الأهم هو مصادقة المجلس الشعبي الوطني في 12 جوان 1989م، على قانون تنظيم الحياة الحزبية، وبناءً على هذا أقرّ النظام قرار التعددية الحزبية، الذي أفرز مجموعة من المواجهات والصدمات عجز النظام على إستيعاب معطياتها⁽¹⁾.

ب.1. قانون التعددية الحزبية :

فبمجرد الإعلان عن التعددية الحزبية، وإستناداً الى المادة(40) من دستور 1989م، سارعت الأحزاب والجمعيات لتنظيم نفسها وبالتالي إنشاء العديد من الأحزاب السياسية التي وافقت عليها وزارة الداخلية ومنحها الإعتماد الرسمي، حيث تجاوز عددها 67 حزباً مؤسساً ومصرحاً به، وذلك وفقاً لأحكام القانون 89- 11 المؤرخ في 05 جويلية 1989م⁽²⁾.

يذكر محمد سمرابي أن هذا القرار يجيز تعدد الأحزاب ويعترف مبدئياً - ولو بكثير من التحفظ- بالتعددية بكل أشكالها (السياسية، النقابية، الثقافية) ويضيف أيضاً بأن " أصحاب القرار" آنذاك، ويشير هنا الى " العربي بلخير" وحلفائه، استخدموا مخططاً يقوم على إقتسام الواجهة السياسية وليست السلطة بين التيار

(1) بلقندوز خديجة، مرجع سابق، ص 118 .

(2) أحمد وافي وإدريس بوكراع، النظرية العامة للدولة والنظم السياسي الجزائري في ظل دستور 1989م، د.ط،

المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر، 1992م، ص 183 .

الإسلامي والتيار الوطني ممثلاً في جبهة التحرير الوطني والتيار الديمقراطي ممثلاً في جبهة القوى الاشتراكية والشيوعيين وحزب الحركة البربرية (1).

فالدستور الجزائري تعرض لتنظيم السلطات بدءاً بالتنفيذية، فالتشريعية وأخيراً القضائية (2).

وأعطى توجهها سياسياً جديداً يختلف عن التوجه السياسي السابق، يمنع احتكار الحياة السياسية من طرف الحزب الواحد، والإيديولوجية الشعبوية، والممارسات البيروقراطية التي ميزت الفترة السابقة (3).

كما أفرز الدستور مجموعة من الإصلاحات السياسية، التي طرأت على هيكل النظام السياسي الجزائري، جراء التحولات السياسية ومنها:

1. التعديل الحزبي للدستور في 03 فيفري 1988م

2. الإصلاحات في دستور فيفري 1989م

3. قانون الجمعيات السياسية في 05 جويلية 1989م

4. قانون الانتخابات المؤرخة في 07 أوت 1989م

5. قانون الاعلام المؤرخ في 03 أفريل 1990م

ويذكر منعم العمار في كتابه الجزائر والتعددية المكلفة أنه بمجرد إقرار التعددية رجع المشروع الإسلامي السلفي للظهور وهذا بعد تأسيس أحزاب إسلامية جديدة، معتمداً على جذوره التاريخية في الهوية الجزائرية، وقوته في استثمار الظروف السياسية المحيطة به، التي هيأته كبديل للنظام، علاوة على التزايد الهائل لأتباعه (4).

(1) محمد سمرأوي، الإسلاميون والعسكر سنوات الدم في الجزائر، تر: عومرية سلطاني، ط1، تنوير للنشر والإعلام، مصر، القاهرة، 2015م، ص 45 .

(2) مصطفى بوشاشي، حماية الحقوق والحريات، محاضرة أقيمت في الندوة الثانية للقضاة، الجزائر، فيفري 1991م .

(3) عبد النور ناجي، المرجع السابق، ص 144 .

(4) منعم العمار، الجزائر والتعددية المكلفة، من كتاب: سليمان الرياشي وآخرون في الأزمة الجزائرية- الخلفيات السياسية، الإقتصادية، الثقافية- ، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1999م، ص 86 .

ت - ميلاد الجبهة الإسلامية للإنقاذ:

نتج عن حوادث أكتوبر 1988م، وبروز التعددية الحزبية، التي ساهمت في ميلاد حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، فقد اجتمع أعضاء الحركة الإسلامية « ودخل علي بلحاج والهاشمي سحنوني فطلبوا من عباس السماح لهما بمناقشته في قضية مصيرية وأبلغاه نيتهما في تأسيس حزب إسلامي، فقبل الفكرة دون تردد، ثم سألهما عن إسم الحزب، فقال علي بلحاج الحزب الإسلامي، فتوقف عباسي لحظات عن الكلام ... واقترح عليهما أن يكون هذا الحزب جبهة مفتوحة على الجميع بدون إقصاء » (1).

والجبهة الإسلامية للإنقاذ هي عماد التنظيمات الإسلامية، فهي حزب إسلامي تأسس في مارس 1989م وكان من بين الأعضاء المؤسسين علماء ووعاظ المساجد وأساتذة الجامعات وعدد من المثقفين، فالجبهة الإسلامية للإنقاذ ليس حزباً كبقية الأحزاب، بل إن الهيكل البنائي للجبهة يعبر عن تفاعل عدة تيارات في داخلها (2).

وفي مقال لجريدة المنقذ ذكرت أن الجبهة تأسست في مسجد السنة في 09 مارس 1989م بعد صلاة العشاء فنصبت الجبهة نفسها مدافعة عن الدين على أساس أن حزبا دينيا (3).

(1) أحمد مراني، الفتنة، شهادة أحمد مراني عضو مؤسس الجبهة الإسلامية للإنقاذ 1999، د.ط، جامعة ميتشيغان، الولايات المتحدة الأمريكية، 2008م، ص 37 .

(2) عز الدين شكري، الجزائر عملية التحول لتعدد الأحزاب السياسية الجزائرية، د.ط، مركز الأهرام للدراسات، القاهرة، 1989م، ص 155.

(3) جريدة المنقذ، مقال حول تأسيس الجبهة الإسلامية للإنقاذ، دار ناشري للنشر الإلكتروني، ع6، 14/12/1989م .

أما الأعضاء المؤسسون، فقد إنتموا الى عدة تيارات، فمن بين الإثني عشر مؤسساً، هناك خمسة ينتمون الى تيار الجزائر⁽¹⁾ وهم: إبراهيم مختار، عيساني عثمان، عبد الرزاق رجام، معريش محمد العربي، حموش عبد الله، وثلاثة أعضاء تابعين للحركة الإخوانية⁽²⁾ وهم: مراني أحمد، علي جدي، وزيدة بن عزوز، وعضو واحد من بقايا الحركة الإسلامية المسلحة التي كان يتزعمها مصطفى بويعلوي وهو سعيد مخلوفي محرر وثيقة العصيان المدني، أما عباسي مدني وعلي بلحاج لم يكونا ينتميان الى أي تيار من هذه التيارات المذكورة سابقاً⁽³⁾.

ويذكر عباسي مدني زعيم الحزب أن الجبهة الإسلامية للإنقاذ، أتت لكي تنتقد النظام من الفشل، وتنقد أيضا الأمة من جهلها وابتعادها عن دينها " ولعلم قيادتها وشعورهم بمسؤولياتهم وإدراكهم ضرورة التدخل لإنقاذ الأمة وإنقاذ الإنسانية والحضارة"⁽⁴⁾.

ويضيف عز الدين شكري بأن الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي إستقطبت وبسرعة ما يقارب 3,5 مليون منخرط، وإنتهجت خصائص إتبعتها مما جعلت السلطة

(1) الجزائر: أو جماعة البناء الحضاري يعود ظهورها الى نهاية الستينات وبداية السبعينات، فهي تجمع غير رسمي وثابت، نشأت في الجامعة الجزائرية، أسسها بعض تلاميذ المفكر الجزائري مالك بن نبي متأثرين بأفكاره حول النهضة والبناء الحضاري، عرفوا حينها بجماعة الطلبة الجزائريين، كانت تحمل فكرة الصحة المعاصرة تأسست لتكون فضاءاً لتزويد النخب الجامعية بوعي إسلامي علمي وعصري، (ينظر: عمر عبد الحكيم، مختصر شهادتي على الجهاد في الجزائر 1988-1996م، سلسلة قضايا الظاهرين على الحق(02)، د.د.ن، 2014م، ص 10).

(2) حركة الإخوان: تيار إسلامي كان يترأسه عبد الله جاب الله كان فكرهم مزيجا بين فكر الإخوان وفكر الصحة الإسلامية الجزائرية، كان مناوئا لجبهة الإنقاذ والجهاديين، وترأسها بعده الشيخ محفوظ نحاح الذي أطلق عليها اسم حركة مجتمع السلم، (ينظر: عمر عبد الحكيم، المرجع نفسه، ص 12).

(3) بومحرات بلخير، مشروع الدولة الإسلامية في خطاب حزب الجبهة الإسلامية لإنقاذ المنحلة، تصورات شباب حي الحمري بوهان أنموذجاً، دكتوراه علوم في علم الاجتماع السياسي، إشراف د/ زمرور زين الدين، كلية العلوم الإجتماعية، جامعة وهران، 2010-2011م، ص ص 173-174.

(4) جريدة المنقد، في حوار مع الشيخ عباسي مدني، دار ناشري للنشر الإلكتروني، ع10، 12 رجب 1410هـ.

الجزائرية تحسب لها كثيراً، وكان هذا البروز بمثابة صدام غير محسوب له، فخصائصها أو برنامجها يتمثل في:

1- سعيها العام والمشارك بضرورة إعادة الإعتبار لدور الدين الإسلامي في إدارة المجتمع والدعوة الى إحياء العقيدة، وحث الناس على الإلتزام بأداء الشعائر والسلوكات والأخلاق الإسلامية .

2- دعوتها الهادفة الى إقامة دولة إسلامية تعمل على توظيف مبادئ الدين وأحكامه .

3- القبول بمنطق التعايش في إطار التعددية والشورى، في حين أن الحكم لله في الفكر الإسلامي (1).

ث- الإنتخابات المحلية والتشريعية 1990-1991 م:

تماشياً مع الوقائع السياسية الجديدة التي أفرزها دستور سنة 1989م، الذي يفترض وجود إنتخابات تنافسية تحقق فيها نوع من النزاهة والمساواة بين التشكيلات السياسية المتنافسة، (2) فقد تم تنظيم إنتخابات محلية حيث أصبح حق الترشح مسموحاً به للجميع طبقاً للمادة (66) من قانون الإنتخابات المحلية في 12 جوان 1990م، وأخرى تشريعية في 26 ديسمبر 1991م

ث.1. الإنتخابات المحلية 12 جوان 1990م:

تعد الإنتخابات التي جرت في جوان 1990م أول إنتخابات تعددية عرفتها الجزائر منذ الإستقلال، حيث وجد الناخب الجزائري نفسه أمام صندوق الإقتراع ليعبر عن رأيه ويشارك في إختيار ممثليه بكل حرية، أما عن المشاركة السياسية للأحزاب هي أيضا

(1) بلقندوز خديجة، المرجع السابق، ص 119 .

(2) عبد النور ناجي، تجربة الإنتخابات الجزائرية في نظام التعددية السياسية، منشورات جامعة باجي مختار، عنابة ، 2008م، ص 79 .

كانت متوسطة حيث دخل 11 حزباً سياسياً من بين 25 حزباً معتمداً بالإضافة الى المترشحين الأحرار وهذه الأحزاب هي:

- حزب جبهة التحرير الوطني.
- والجبهة الإسلامية للإنقاذ.
- والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.
- والحزب الإجتماعي الديمقراطي.
- وحزب الطليعة الاشتراكية.
- والحزب الوطني من أجل التضامن والتنمية.
- وحزب التجديد الجزائري.
- والحزب الإجتماعي الليبرالي.
- والحزب الجزائري الإنسان رأس المال.
- وحزب الوحدة العربية من أجل الإسلام والديمقراطية.
- والجبهة الشعبية للوحدة والعمل⁽¹⁾.

لقد شهد هذا الموعد السياسي مشاركة متوسطة، وذلك للتخوف الذي كان سائداً قبل إجراء الإنتخابات، حول مصيرها والشك في نزاهتها، في ظل غياب رقابة فعالة ومحيدة، فالمتكفل بتنظيم الإنتخابات هي الإدارة وهي أيضاً محسوبة على جبهة التحرير الوطني

(1) ELMOUDJAHID, N 7776, du 12/ 06/ 1990 , p 03 .

إضافة الى ذلك وجود أحزاب لديها ثقل كبير في الساحة السياسية مثل جبهة القوى الاشتراكية والحركة من أجل الديمقراطية، قاطعت الانتخابات مبررة ذلك بضرورة البدء بالانتخابات التشريعية والرئاسية ثم تليها الانتخابات المحلية⁽¹⁾.

إستغلت الجبهة الإسلامية للإنقاذ عدم مشاركة بعض الأحزاب الأخرى للانتخابات فاستغلت هي الانتخابات .

وأظهرت النتائج فوزاً كبيراً للجبهة الإسلامية للإنقاذ، تلتها جبهة التحرير الوطني ثم المترشحين الأحرار كالاتالي:

1. الجبهة الإسلامية للإنقاذ تحصلت على 854 مجلساً بلدياً .
2. جبهة التحرير الوطني تحصلت على 488 مجلساً بلدياً .
3. الأحرار تحصلوا على 106 مجلساً بلدياً .⁽²⁾

ث.2. الانتخابات التشريعية 26 ديسمبر 1991م:

كان من المقرر أن تجرى الانتخابات التشريعية خلال الثلاثي الأول من سنة 1991م، فتم تأجيلها لعدم إستقرار الأوضاع الأمنية في البلاد، كان هذا التأجيل فرصة لإعادة تعديل قانون الانتخابات وتقسيم الدوائر الانتخابية .

فالجبهة الإسلامية للإنقاذ أخذت موقفاً آخر من هذه التعديلات، فأعلنت بداية إضراب سياسي في 25 ماي 1991م بدون رخصة من طرف وزارة الداخلية، وهددت أيضاً بإعلان الجهاد⁽³⁾.

(1) أحمد طعيبة، المرجع السابق، ص 90 .

(2) يومية الشعب، العدد 5281، الصادرة بتاريخ 16/01/1990م، ص 01 .

(3) يومية الخبر، الصادرة في 04/07/1992م، ص 03 .

نتج عن هذا الإضراب فوضى عارمة دامت 12 يوماً، هذا الوضع أدى الى فرض حالة الحصار وإنزال الجيش الى الشارع، بعد أن كان المطلب المرفوع هو: إنتخابات رئاسية وإلغاء القانون الإنتخابي (1).

فتم تأجيل الإنتخابات بعد أن كانت مقررة في 27 جوان 1991م الى موعد لاحق، وأيضاً إعتقال زعيم الجبهة "عباسي مدني" وذلك للتهديدات وتهمة التحريض ضد الدولة وخطر زعزعت إستقرارها وأيضاً نائبه "علي بلحاج"، وتم تحديد تاريخ 26 ديسمبر 1991م كتاريخ لإجراء الدور الأول، أمام الدور الثاني فبعد 3 أسابيع من هذا التاريخ (2). وبالفعل تمت الإنتخابات في اليوم المحدد وكانت النتائج مفاجئة من القوى

السياسية في الداخل والخارج، وكانت نتائجها كالتالي (3):

1. الجبهة الإسلامية للإنقاذ: 188 مقعداً

2. جبهة القوى الإشتراكية: 25 مقعداً

3. جبهة التحرير الوطني: 16 مقعداً

4. الأحرار: 3 مقاعد

أما المقاعد المتبقية 180 مقعداً يجرى التنافس عنها في الدور الثاني (4).

يذكر طالب الإبراهيمي أن هذه النتائج المحققة تدل على عدم الثقة والرفض القطعي للنظام السياسي القائم والرغبة في التغيير، خاصة وأن الشعب سئم حياة الأزمات

(1) كريمة جباري، الإصلاحات السياسية في الجزائر 1989-1997م، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير، إشراف د/ ضيف الله عقيلة، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، 2001م، ص 84 .

(2) أحمد طعيبة، المرجع السابق، ص 170 .

(3) نتائج إنتخابات الدور الأول ، ينظر: الملحق رقم (01)، ص 93 .

(4) كريمة جباري، المرجع السابق، ص 86 .

الإجتماعية، والثقافية، والسياسية والإقتصادية، وأن الحزب الحاكم فقد مصداقيته واشتدت الصراعات داخله⁽¹⁾.

وأيضاً النتائج المحصل عليها تعكس مناطق تركز كل من الجبهة الإسلامية للإنقاذ وجبهة التحرير الوطني، حيث تحصلت الجبهة الإسلامية على الأغلبية في الولايات الكبرى: البليدة، وهران، تلمسان، قسنطينة، سطيف، عنابة ... هذه النتائج تتطابق مع تركز الشباب والموجودة بأكثر نسبة، فهي فئة تعاني التهميش والتذمر⁽²⁾. أما جبهة التحرير الوطني نالت الأغلبية في ولايات أقل أهمية مثل: تمنراست، أدرار وأيضاً ولايات الشرق مثل: تبسة، سوق أهراس وذلك إلى نفوذها الكبير في تلك المدن⁽³⁾.

المبحث الثاني: الأسباب المباشرة

أ- إلغاء المسار الانتخابي:

في مقال نشر في 10 جانفي 1992م لجريدة le figaro في باريس لأحد المسؤولين في الدولة الجزائرية لم يذكر إسمه جاء فيه مايلي: "إننا نتقدم خطوة فخطوة نحو الديمقراطية، وهي عملية من الصعوبة لكن الجزائر ليست مكانا لصنع الأعاجيب، والديمقراطية ليست الحصيصة الطبيعية لفعل الإنسان، لذلك يجب علينا إيقاف العملية الانتخابية كي نصون عملية التحرك نحو الديمقراطية"⁽⁴⁾.

(1) أحمد طالب الإبراهيمي، المعضلة الجزائرية (الأزمة والحل 1989-1999م)، ط4، شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 1999م، ص ص 23-24 .

(2) كريمة جباري، المرجع السابق، ص 93 .

(3) أحمد طعيبة، المرجع السابق، ص 160 .

(4) نوال بلحربي، أزمة الشرعية في الجزائر (1962-2007م)، رسالة لنيل شهادة الماجستير في فرع التنظيم السياسي والإداري، إشراف د/ صالح بلحاج د/ عامر رخيعة، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، 2006-2007م، ص 159 .

كل هذا من أجل إظهار أن هناك حالة لا إستقرار وإضطراب سياسي، لتأكيد فكرة أن وصول جبهة الإنقاذ الى الحكم يشكل أكبر تهديد لمستقبل الجزائر⁽¹⁾.

فبعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ، إتضح وجود تناقض بين إتجاه هذا الحزب والنخبة السياسية الحاكمة في البلاد،⁽²⁾ لاسيما منها النخبة العسكرية، حيث اعتبر اللواء خالد نزار أن هذه التشكيلات ذات الطابع الديني بصفة عامة وجبهة الإنقاذ بصفة خاصة، أنها قامت بإستغلال الدّم الديمقراطية للسلطة⁽³⁾.

وإستناداً إلى دستور 1989م قام الرئيس الشاذلي بن جديد بحل البرلمان، وبعدها ترتب عنه مايسمى بحالة " الفراغ الدستوري"، فطلبت الحكومة التدخل من الجيش الوطني الشعبي في صورة وقائية من أجل حماية الأمن العام في البلاد، وبعدها تم تأكيد توقيف المسار الإنتخابي بإلغاء النتائج من قبل المجلس الأعلى للأمن، وإعتقال معظم قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ⁽⁴⁾.

ومن الذرائع التي إستغلها النظام القائم آنذاك في إلغاء نتائج الإنتخابات البرلمانية التي فازت بها الجبهة الإسلامية للإنقاذ:

- تصريحات بعض قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي تكشف عن نوايا حزبهم في إحداث تغييرات جذرية في بُنى الدولة، ناهيك عن حدة لغة الخطاب المستعمل من قبل بعض قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ الذي هيأ الأجواء السياسية لخروج الجيش الى الشارع حماية لأمن البلد وحفاظاً على استمرار مؤسسات الدولة .

(1) نبيل عبد الفتاح، "الأزمة الجزائرية، المكونات والصراعات والمسارات"، (السياسة الدولية)، د. د.ن، ع108، 1992م، ص 200.

(2) عمر عبد الكريم سعداوي، "التعددية السياسية في العالم الثالث" الجزائر أنموذجاً، (السياسة الدولية)، ع 138، 1999م، ص 69 .

(3) خالد نزار، مذكرات اللواء خالد نزار، تقديم: علي هارون، منشورات الشهاب، د.ت، ص 194 .

(4) أحمد طالب الإبراهيمي، المصدر السابق، ص 91 .

كما أن العامل الأكثر أهمية في إلغاء الإنتخابات، هو الصراع الذي ظهر بين الجيش والجهة الإسلامية للإنقاذ، حيث أدرك القادة العسكريون أنهم سيكونون أول المستهدفين في حالة تشكيل حكومة جبهة الإنقاذ (1).

كما أدت عملية توقيف المسار الإنتخابي الى ظهور قوانين إستثنائية، وظهر هيئات موازية، وسن قوانين الطوارئ وحضر التجول، بعد قرار العصيان المدني الشامل الذي أقرته الجبهة الإسلامية للإنقاذ في 25 ماي 1991م (2).

ب- إستقالة الرئيس الشاذلي بن جديد:

بعد قيام الرئيس الشاذلي بن جديد بحل البرلمان، قام في 11 جانفي 1992م بتقديم إستقالته (3)، وبهذا فقدت الجزائر أهم مؤسساتها الدستورية: رئاسة الجمهورية والمؤسسة التشريعية (4).

ويضيف خالد نزار في مذكراته أن إتخاذ قرار إستقالة الرئيس الشاذلي بن جديد، أتى على أربع لقاءات، كانت مع رئيس الجمهورية ووزير الدفاع الوطني، حيث كان اللقاء في مركز القيادة العسكرية بعين النعجة، مع قيادات عسكرية فقد إتخذ الرئيس القرار ونطق كلمة إستقالته يوم 06 جانفي 1992م، وكان ذلك بعد تقديم خلاصة لجنة العمل التي كانت تشتغل في هذا الشأن بوزارة الدفاع .

ويضيف نزار قائلاً " لأنني فهمت أن الشاذلي كان ينوي الإستقالة وطلب منه توفير مهلة بضعة أيام، واتفق على 11 جانفي " .

وذكر أيضاً بأن الرئيس تجنب إقتراح خالد نزار بشرح القرار للشعب (5).

(1) نوال بلحربي، المرجع السابق، ص ص 159 - 160 .

(2) محفوظ نحاح، الجزائر المنشودة المعاملة المفقودة، ط1، دار النبأ، الجزائر، 1999م، ص 180 .

(3) خطاب إستقالة الرئيس الشاذلي بن جديد، ينظر: الملحق (04)، ص 102 .

(4) نوال بلحربي ، المرجع نفسه، ص 158 .

(5) خالد نزار ، المصدر السابق، ص ص 218 - 219 .

ت- حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ:

إن حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ كان مرتبطاً ببداية فترة حكم الرئيس محمد بوضياف⁽¹⁾ فبعد تأسيس بعض قادة الجيش المجلس الأعلى للدولة، واختيار بوضياف ليكون رجل الواجهة به، فأعطى موافقته بعد تردد وقال: « ان الجزائر في خطر، سأكون غدا في العاصمة »، وفي الشهر الأول من رئاسته للمجلس الأعلى للدولة، أدلى بتصريحات دلت على عدم نيته التعرض لـ الجبهة الإسلامية للإنقاذ وحلها حيث صرح بأن الجبهة في نظره حزب معترف به ككل الأحزاب ولا يمكن التراجع عن هذا الاعتراف، ولكنها مطالبة بأن تحترم قواعد اللعبة الديمقراطية وتجنب السعي للقضاء على الديمقراطية باسم الديمقراطية .

كما أضاف بأن: « الديمقراطية، ليست خطراً على الوطن في حالة، ما إذا إلتزمت الأحزاب السياسية بعدم اللجوء الى العنف الجسدي أو اللفظي وعدم استعمال الدين والقيم الوطنية، وأماكن العبادة، والمباني العمومية »⁽²⁾ .

ومن هذه الفكرة إنطلق أصحاب القرار (أعضاء المجلس الأعلى للدولة)، الذين وجدوا حلاً من أجل حل الجبهة هذه الحلول تتمثل في ضرب الجبهة في الصميم من خلال قطع الشريان الذي يربطها بمناضليها، ويوسع شعبيتها، وهي المساجد وأئمتها ذو الشعبية الكبرى .

(1) محمد بوضياف: محمد بوضياف أو سي الطيب من مواليد 1919م بالمسيلة، عايش أحداث 08 ماي 1945م، ويعتبر عنصر قيادي في المنظمة الخاصة السرية قان بحل حزب الثورة الإشتراكي عام 1979م، دخل للجزائر في 29 جوان 1992م، ليكون الرئيس الرابع للجزائر بعد الإستقلال، وخلال إلقاء خطاب في قصر الثقافة تعرض لطلقات رصاص توفي على إثرها، (ينظر: محمد عباس، إغتيال ... حلم أحاديث مع بوضياف، دار هومة، الجزائر، 2009م، ص ص 23 - 29).

(2) جريدة الخبر، حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ع 386، تاريخ الصدور 10 / 02 / 1992م، ص 01.

فقام رئيس الحكومة « سيد أحمد غزالي »، بإستفزاز الحزب بتصريح بأن الحل « سيمس كل هيئة » ، ترفض قواعد اللعبة الديمقراطية حسب بوضياف: « أن إحترام اللعبة الديمقراطية يأتي من خلال تجنب السعي خلف القضاء على الديمقراطية بإسم الديمقراطية » وكل من لا يحترم القانون .

وأعتبر تهديده هذا تمهيداً لتنفيذ فكرته، ودفع أصحابه الى إرتكاب أخطاء تعطي الحكومة حجة قانونية لحل الجبهة الإسلامية للإنقاذ نهائياً بحجة الإضرابات والعمليات التي تمت ضد عناصر الأمن قام بها مناضلو الجبهة وكان ذلك خلال ندوة صحفية (1).

فنجح رئيس الحكومة سيد أحمد غزالي في دفع قادة الجبهة - أمام القمع والإعتقال الذي مورس عليهم - الى إصدار البيانات والفتاوى الداعية للجهاد، وعلى إثر هذا خرجت القاعدة الشعبية الى الشوارع للإحتجاجات والإشتباك مع قوات الأمن، إثر الإضرابات التي وقعت في البلاد، منذ 7 فيفري 1992م، والتي أبانت الجبهة الإسلامية للإنقاذ للحكومة سيناريوهات فقامة الحكومة برفع دعوة قضائية لوزارة الداخلية ضد الجبهة لمجموعة من الحجج:

1. ضلوع الجبهة في أعمال تخريبية تهدد النظام العام.

2. المساس الخطير والمتكرر بأمن المواطنين والسلم المدني.

فإنفتحت الهيئات الأربعة « المجلس الأعلى للدولة » برئاسة محمد بوضياف و« الحكومة » برئاسة سيد أحمد غزالي و« المجلس الدستوري » برئاسة عبد المالك بن حبيلس و« المجلس الإستشاري

(1) جريدة الخبر، غزالي للتلفزيون السويسيري، دعم الديمقراطية وإنجاح الإصلاحات، الخبر لتوزيع الصحافة، ع 379،

1992/03/02م، ص 12 .

الوطني" برئاسة رضا مالك⁽¹⁾ على إتخاذ قراراتين مهمين: إعلان حالة الطوارئ، وحل الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وذلك لإنهاء وجود الحزب، الذي يعرقل مشاريعهم السياسية والمصلحية

صادق رئيس المجلس الأعلى للدولة على القرارين، ثم توجه محمد بوضياف مباشرة بعد الإعلان عنهما بخطاب للأمة متحدثاً عن موضوع الفساد الذي ليس له صلة بالجبهة .

واعتبر بعدها الشيخ " أحمد سحنوني " أنه من الطبيعي أن يثور حزب الإنقاذ وهذا لمصادرة فوزه وحرمانه من 188 مقعداً برلمانياً، فضلا عن إعتقال قادته⁽²⁾.

ث - ظهور جماعات إسلامية مسلحة:

وجدت الجماعات الإسلامية في قرار إيقاف المسار الإنتخابي لعام 1992م، من قبل الحكومة الجزائرية وتدخل الجيش في العملية السياسية وإلغاء فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ، نريعة في حمل السلاح ومواجهة الحكومة الجزائرية وجيشها، فضلاً عن تشكيل الجماعات المسلحة موالية للجبهة الإسلامية للإنقاذ، فإعتبر هؤلاء المتشددون على أن قوة السلاح فقط يمكنها إقامة دولة إسلامية، التي عملوا على إقامتها فنشأت في بداية التسعينات جماعات إسلامية مسلحة ترفع شعارات إسلامية ومن بين هذه الجماعات :

(1) رضا مالك: ولد في 21 ديسمبر 1931م في مدينة باتنة، شغل مناصب عديدة حيث كان عضواً في الإتحاد العام للمسلمين الجزائريين، وأيضاً رئيس صحيفة المجاهد، وبعدها وزير الإعلام والثقافة عام 1977-1979م، عين كأحد أعضاء المجلس الأعلى للدولة عام 1992م، وفي 21 أوت 1993م كُلفَ برئاسة الحكومة حتى تم عزله من منصبه عام 1994م، (ينظر: ناظم عبد الواحد الجاسور، الجزائر محنة الدولة ومحنة الإسلام السياسي، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2001م، ص 200 ؛ الموقع الرسمي للجمهورية الجزائرية: www.prime-ministire.gov.dz ، تاريخ المشاهدة: 17 / 06 / 2020م) .

(2) جريدة الخبر، قرار حل الفيس، الخبر لتوزيع الصحافة، ع 408، 07/03/1992م، ص 12.

ث.1. الحركة من أجل الدولة الإسلامية M.E.A (1) :

غادرت الهيئة التنفيذية للجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى خارج الجزائر، بعد إلغاء المسار الانتخابي وحل الجبهة الإسلامية للإنقاذ عام 1992م، فوجدت الهيئة التنفيذية للجبهة أن القياديين العسكريين والسياسيين لم ينجحوا في تمثيل جميع العناصر الرئيسية التي تمثل الحركة الإسلامية ما اضطر بعض القادة إلى سحب مجموعاتهم أو مؤيديهم، والانضمام إلى جماعات أخرى (2).

هذا مادفع " المخلوفي " البويعلبي من تشكيل تنظيم جديد وسماه "الحركة من أجل الدولة الإسلامية " تحالف مع بعض شخصيات الجبهة وكذلك قادة جماعة الجزائر، وكان نشاطها متمركزا في منطقتي الجزائر والقبائل، وبعدها تم نشر بيان حول الإتحاد والجهاد والكتاب والسنة، واستقلت الحركة من الجماعة الإسلامية المسلحة بعد أن كانت منضمة إليها، فتمكنت قوات الأمن من تفكيكها بعد عمليات التطهير التي قامت بها في نوفمبر 1995م (3).

شرعت الحركة بالعمل المسلح في الميدان بعد حل (الجبهة الإسلامية للإنقاذ)، وبالتحديد 09 فيفري 1992م، بقيادة قائد الحركة عبد القادر شبوطي، بعدها انسحب وترك القيادة إلى رفيقه السعيد مخلوفي .

كانت أولى عملياتها الإرهابية المعلنة في فيفري 1992م، نشطت بصورة مكثفة في العاصمة وضواحيها، واستفادت بشريا من المتطوعين الفارين من سجن "تازولت"

(1) إختصار لإسم الحركة من أجل الدولة الإسلامية باللغة الفرنسية Movement Islamiq que Arme .

(2) حنيفي هلايلي، "الحركة الإسلامية في الجزائر، قراءة في ثلاثية: الدعوة، العمل السياسي، العنف المسلح"، مجلة عالم الغد، ع03، المركز الأكاديمي للدراسات الإعلامية وتواصل الثقافات، فيينا، النمسا، 2005م، ص 13 .

(3) عنصر العياشي، سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد في الجزائر، ط01، الأمين للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999م، ص

ببائتة، ورفضت مبدأ الهدنة، وشجعت إرهاب الجماعة الإسلامية المسلحة، حلت هذه المنظمة سنة 1997م⁽¹⁾.

ث.2. تنظيم الجبهة الإسلامية للجهاد المسلح F.I.D.A⁽²⁾ :

تأسس هذا التنظيم عام 1993م، من قبل عناصر من تيار الجزائر بقيادة (عبد الوهاب لعمارة)، الملقب بـ (محمد أبو الفدا) و(حسين كاشا) ضم هذا التنظيم عناصر نخبوية من طلبة الجامعات، كان التنظيم يريد تنفيذ عمليات كبيرة تحقق تأثيراً إعلامياً مهماً، مثل إستهداف شخصيات بارزة كإعلاميين وشخصيات من ذوي الكفاءة العلمية، فقاموا بتشكيل خليتين

1- خلية تقوم بجمع المعلومات عن الشخصيات المستهدفة

2- وأخرى تقوم بتنفيذ العمليات

فقامت قوات الأمن بمداهمة مقر الجماعة، ونتج عن العملية العثور على مخابئ للسلاح والعتاد وملابس عسكرية، ووثائق تتضمن أوامر بتنفيذ عمليات مسلحة، كما عثرت على جوازات سفر توضح على أنهم جماعات قادمة من أفغانستان، فبعد كشف مقرهم هرب من تبقى منهم الى الجبل⁽³⁾.

(1) رحوي خير الدين، "مواجهة الجريمة الإرهابية في المجتمع الجزائري"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، إشراف د/ عكاشة شايف، قسم التاريخ وعلم الآثار كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2011-2012م، ص 53.

(2) إختصار لإسم الجبهة الإسلامية للجهاد المسلح باللغة الفرنسية Front Islamiq pour le Djihad Arme.

(3) باسط سمير، "الإستراتيجية الجزائرية لمكافحة الإرهاب"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف د/ برفوق سالم، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2014-2015م، ص 77.

ث.3. الجماعة الإسلامية المسلحة G.I.A (1) :

يرجع تأسيس الحركة الى أكتوبر 1992م، وكان مؤسسها هو الملياني وعبد الحق العيادة⁽²⁾، ضم هذا التنظيم عدد من التنظيمات المسلحة التي فشلت في عملية التوحيد التي دعا اليها شبوطي .

وهي أكثر الجماعات الإرهابية تطرفاً، تعمل بنظام الشمولية، ودون حدود موجهة ضد جميع فئات المجتمع، ضمت الجزائريين الأفغان وقدامى الحركة الإسلامية المسلحة⁽³⁾.

عرّفت (الجيا) نفسها بإنتمائها وتوجهها في كلمة الاسبوع الصادرة من أنصار الجهاد الإسلامي في الجزائر وفي كل مكان، والتي نشرت في صحيفة الأنصار التي يشرف عليها مؤسسو الجماعة، جاء فيها: " وأردنا أن نوضح أمرين هامين مرت بهما الجيا في الجزائر " ⁽⁴⁾ .

1- تبني منهج الجماعة في تأدية فريضة القتال، ولم تحمل السلاح لأنها خسرت معركة الأوراق(الانتخابات)، ولكن تلبية لنداء الرحمن بالخروج عن الحكام الظالمين ⁽⁵⁾ .

(1) إختصار لإسم الجماعة الإسلامية المسلحة Groupe Islamiq Armee .

(2) عبد الحق العيادة: أحد أبرز قياديي الجماعة الإسلامية المسلحة، والذي كان له دور في أحداث عام 1992م في الجزائر، وتتهمه السلطات الجزائرية بأنه المسؤول عن المجازر في تسعينيات القرن العشرين (ينظر: يحي أبو زكريا، المرجع السابق، ص 88) .

(3) بشير بلاح، كرونولوجيا الجزائر (1830-2000م)، ط01، دار دزاير أنفو، الجزائر، 2013م، ص ص 389-340 .

(4) تمام مكرم البرازي، من منع قيام دولة جند الله في الجزائر، ط01، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2002م، ص ص 294-295 .

(5) محمد أحمد فيصل العبيدي، الحركة الإسلامية والصراع على السلطة في الجزائر 1990-1999م، رسالة ماجستير (غير منشورة)، إشراف د/ سعد توفيق البزاز، كلية الآداب، جامعة الموصل، العراق، 2020م، ص 84 .

2- الجماعات المسلحة هي وليدة المحنة وخرجت من رحم الرصاص وليست وليدة إنتخابات.

ضمت أيضاً الأشخاص الذين كانوا متعاطفين مع الخطاب الإسلامي، والساخطين على وعود الدولة الجزائرية، فاعتمدت عليهم (الجيا) في الخبرة التي يمتلكونها، فأمدوها بقوة مكنتهم من ضرب المصالح الحيوية لمؤسسات الدولة، ففرضت الجماعة نفسها عام 1994م، وفأصبحت لها قيادات معروفة، فانضمت لها مجموعة من جماعة (الهجرة والتكفير) عام 1995م .

ظهر بالحركة إنشقاقات وضعف عام 1997م، لينتهي بها المطاف للإستسلام لقوى الأمن الجزائري عام 1999م⁽¹⁾ .

ث.4. الجيش الإسلامي للإنقاذ A.I.S (2) :

نتجت هاته الحركة عن التمرد الذي شهدته الجبهة وتأسس بتزكية من "رابح كبير"⁽³⁾، وقد مرّ تأسيس الجيش الإسلامي للإنقاذ بمرحلتين :

الأولى : كان هدف علي بلحاج من تشكيل الجيش الإسلامي للإنقاذ، هو حماية الظهور الإسلامي خصوصاً بعد إنتصار الجبهة في الإنتخابات البلدية عام 1990م، والعمل على تأسيس دولة إسلامية في الجزائر⁽⁴⁾ .

(1) حنيفي هلايلي، المرجع السابق، ص 14 .

(2) اختصار لإسم الجيش الإسلامي للإنقاذ Armme Islamiqe Salut .

(3) رحوي خير الدين، المرجع سابق، ص 126 .

(4) الياس بوكراع، الجزائر الرعب المقدس، تر:خليل أحمد خليل، دار الفرابي، بيروت، الجزائر، 2003م، ص 69 .

الثانية : بدأت هذه المرحلة بعد إلغاء المسار الإنتخابي وحل الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حيث أيقن قادة الجبهة بوجود تشكيل جناح عسكري مسلح، والإستعداد لأي طارئ قد يحدث، فالتجسيد الفعلي لتشكيل الجيش الإسلامي للإنقاذ بدأ عام 1993م .

ظهر في هذه المرحلة مدني مزراق⁽¹⁾، الرجل الذي عرف بخطبه الساخنة، عمل مع عبد القادر شبوطي، لتوحيد المجموعات المسلحة تحت قيادة الجيش الإسلامي للإنقاذ وبعد مفاوضات مع بعض المجموعات المسلحة، إستطاع شبوطي من ضم مجموعات صغيرة لصفوف الجيش الإسلامي للإنقاذ منها :

- الرابطة الإسلامية للجهاد والدعوة.
- الجبهة الإسلامية للجهاد المسلح .

وهكذا أعلن عن تأسيس الجيش الإسلامي للإنقاذ، في جويلية 1994م، تحت قيادة مدني مزراق⁽²⁾.

فلقد كان لتشكيل هذه الجماعات المسلحة، السابقة الذكر نشوب صراع مسلح مباشر بينها وبين الدولة الجزائرية المتمثلة في جيشها بحكمه الحامي الأول للوطن والمحافظ على أمنها و إستقرارها.

يتضح لنا بعد عرضنا لهذه الأسباب ككل بأنها مترابطة، فالأسباب غير المباشرة كانت بمثابة بؤر وبدايات لتأزم الوضع في الجزائر والمباشرة كانت بمثابة انطلاقة لمواجهة مباشرة بين الدولة والجبهة الإسلامية للإنقاذ، فكل هذه الأسباب كانت بمثابة

(1) مدني مزراق: من مواليد عام 1960م في مدينة جيجل، لقب (بأبي الهيثم)، تم فصله من الدراسة بسبب إنتمائه الى مجموعة من التلاميذ المتظاهرين للمطالبة بالتعريب، كان أحد أعضاء حزب النهضة السري بقيادة عبد الله جاب الله، التحق بالجبهة الإسلامية للإنقاذ بعد التحول الدستوري عام 1989م، قاد الجيش الإسلامي للإنقاذ عام 1994م،(ينظر: تمام مكرم البرازي، مرجع سابق، ص 169) .

(2) ينظر موسوعة الجزيرة الإخبارية على الموقع : www.aljazeera.net ، تاريخ المشاهدة، 23 /06 /2020م.

مؤشرات على إنفلات الوضع الأمني وإنفجاره، كما كان تحول في طبيعة المطالب من حوار الى عمل مسلح مباشر، وذلك في ظل إغلاق كل سبل وقنوات الحوار بين الطرفين .

وهنا يتبادر إلى ذهننا مجموعة من التساؤلات وهي كالاتي :

- بما أن الحل الذي إتخذته السلطة وأيضا حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ، أخذ مجرى آخر في رأي الإسلاميين بضرورة العمل المسلح فكيف كانت بداية هاته المواجهات ؟
ومن الأطراف التي شاركت فيها؟

سنحاول الإجابة عنها في الفصل الثاني .

الفصل الثاني:

كروولوجيا الأحداث

❖ المبحث الأول: العمليات الإرهابية .

❖ المبحث الثاني: دور الجيش والأسلاك

الأمنية في القضاء على العمليات الإرهابية

المسلحة .

إذا أردنا أن نقوم بتحديد للصراع السياسي القائم في الجزائر، خلال الفترة المختارة للدراسة، فإن الصراع ينحصر بين طرفين هم الجماعات الإرهابية والسلطة المتمثلة في الدولة الجزائرية، كما أنه من أبرز الأسباب التي أدت إلى الصراع الذي دار في الجزائر إبان تسعينات القرن الماضي هو إلغاء المسار الإنتخابي في جانفي 1992م .

فالصراع في تلك الفترة كان حول أمرين، أولاً الصراع بين مشروع مجتمعات مختلفين، وثانياً الصراع على السلطة.

فكانت بداية الصراع بعد إلغاء المسار الإنتخابي الذي لم يكن أمراً بسيطاً، وبهذا القرار رأت الساحة الإسلامية أو المتضررون من القرار بأن الجهاد وحده الكفيل بإحداث التغيير من أجل إقامة دولة إسلامية، وبدأت بوادر العنف تظهر وإستطاعت الأقلية المتبنية للعنف أن تحتل الساحة بعد حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ وسحب قيادتها، ومن جهة أخرى كانت السلطة تعتبر أن الإستئصال وحده هو السبيل للخروج من قرار الجهاد.

شملت الأعمال المسلحة التي قامت بها الجماعات الإرهابية رجال الصحافة ورجال الأمن، وروج لهذه الأعمال على أنها حرب مشروعة ضد السلطة لأنها تعيد للشعب حقه الإنتخابي الذي صودر من قبل الدولة وحل الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وكان قرار حل الجبهة حدثاً جلياً غير من المعالم السياسية والإقتصادية والإجتماعية للجزائر وأدخلها حرباً ضروس إختلطت فيها الأوراق وسالت دماء كثيرة على أرضها بسبب عمليات الإغتيال والتفجير التي حدثت آنذاك.

كما أن الدولة الجزائرية وبمختلف قواتها الأمنية قامت بمجابهة وردة فعل ضد الجماعات الإرهابية، وهذا من واجب الدفاع وحماية الوطن وهذا الواجب الأول للجيش والقوات الأمنية، لذا فقد تم تقسيم الفصل الى مبحثين، الأول العمليات الإرهابية أو أهمها

لأنه يصعب الإمام بجميعها خلال العشرية السوداء، والثاني دور الجيش والقوات الأمنية في القضاء على العمليات الإرهابية المسلحة.

المبحث الأول: العمليات الإرهابية

لقد كان رهان الجبهة الإسلامية للإنقاذ على القوة والجهاد، هذا ما دعى إليه علي بلحاج وما سماه بالجهاد من خلال " فتوى الدم " التي أصدرها في فيفري 1993م، والتي أراد من خلالها تنظيم العمليات الجهادية في إطار تنظيم مسلح هو "الحركة الإسلامية بالجزائر" والتي قادها عبد القادر شبوطي، حيث كان ينبغي أن يكون للجبهة جناح مسلح، وهذا الجناح لم يكن موجوداً، فالعمليات نفذتها مجموعات غير تابعة لجبهة الإنقاذ رغم وجود تنسيق بينهما⁽¹⁾.

بدأت الأعمال المسلحة التي أستهدفت مؤسسات الدولة من قبل الجماعات الإرهابية منذ 16 جانفي 1990م عندما دخلت مجموعة مسلحة قاعة محكمة البلدية يحملون معهم مسدسات وأسلحة بيضاء و قاموا بإطلاق النار على 4 أشخاص أروهم قتلى كما خلفوا عدداً من الجرحى وغادروا المحكمة وهم يرددون ((الله أكبر... سنقتلكم يا أعداء الله)) وكشفت التحقيقات وجود شبكة من المتطرفين لها علاقة بالعملية فتم إعتقال (18) شخصاً وتمت محاكمتهم وحكم على (7) منهم بالإعدام، إلا أنهم تمكنوا بعد عدة أشهر من الفرار من سجن البلدية مع سجناء آخرين⁽²⁾.

في نوفمبر 1991م هوجمت ثكنة قمار، تبعد (470) كم جنوب شرقي الجزائر العاصمة، كانت هذه الجماعة تتكون من حوالي (60) شخصاً، حاملين معهم مختلف

(1) محمد ضريف، الإسلام السياسي في الجزائر، ط1، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، الرباط، 1992م، ص ص 236 - 237 .

(2) محمد تامالت، المرجع السابق، ص64.

أنواع الأسلحة الخفيفة والثقيلة والآلات الحادة، وقتل في هذا الهجوم زهاء (20) مجنداً ، وذكرت مصادر الدولة الرسمية ومنها مراكز الأمن أن العملية قتل فيها (4) مجندين فقط، وكان يقودهم شخص يدعى (الطيب الأفغاني) وإسمه الحقيقي عيسى مسعودي⁽¹⁾، ويساعده شخص يدعى عمار الأزهر وهو عسكري سابق أصبح رئيس بلدية القمار تحت لواء الجبهة الإسلامية للإنقاذ، واستولى المهاجمين في هذه العملية على بنادق كلاشنكوف وقاذفات صواريخ وقنابل يدوية⁽²⁾، فهزت هذه الحادثة أركان العملية السياسية⁽³⁾.

في 5 ديسمبر 1991م أصدرت مصالح الدرك بياناً تتحدث فيه عن إشتباك بينها وبين مجموعة مسلحة بالقرب من مطار وادي سوف، أدى إلى قتل مسلحين، وأتهم فيه عناصر تابعة للجبهة الإسلامية للإنقاذ على أنهم هم المخططون لعملية المطار، وكان رد الجبهة الإسلامية للإنقاذ أنها نشرت تحقيقاً من صفحتين في صحيفتها (المنقذ) في 8 ديسمبر 1991م، أكدت فيه على براءة المتهمين، وأن القتلى من الجنود قتلوا في مناوشات حدودية وقعت بين الجزائر وتونس، وفي منتصف ديسمبر من العام نفسه انفجرت قنبلة في أحد مقرات الدرك الوطني بالعاصمة، وامتدت العمليات لتشمل رجال الجيش والشرطة، كان أولهم شرطي تعرض للطنع بالخنجر في 28 من ديسمبر من العام المذكور في منطقة عين النعجة، كما قُتل (8) من رجال الشرطة في 10 فيفري 1992م،

(1) عيسى مسعودي (الطيب الأفغاني): أحد المحاربين القدماء في حرب أفغانستان، وعضو نشيط في الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وعضو فاعل في نقابة العمل الإسلامية، يساعده عمار الأزهر وهو عسكري سابق أصبح رئيس بلدية قمار بإنتخابه عام 1990م تحت لواء الجبهة الإسلامية للإنقاذ، (ينظر: الحبيب سويدية، الحرب القذرة، شهادة ضابط سابق في القوات الخاصة في الجيش الجزائري 1992-2000م، ط1، تر: روز مخلوف، ورد للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2003م، ص53).

(2) الحبيب سويدية، المصدر نفسه، ص ص 52-53 .

(3) خالد عمر بن ققه، أيام الفرع في الجزائر، رؤية صحفي في قلب الأحداث، ط1، مركز الحضارة العربية، القاهرة، 1998م، ص 24.

حيث هوجمت سياراتهم في منطقة القصبة في العاصمة وبرج منايل وسط البلاد، وكان ذلك بعد أياماً قليلة من وضع قنبلتين في مقر السفارة الأمريكية ومقر وزارة العدل في فيفري 1992م⁽¹⁾.

بدأت العمليات المسلحة تستهدف المدنيين أيضاً وأصبح المجتمع الجزائري رهين وضع غير مفهوم بالنسبة إليه، وبدأت سنوات 1992-1995م، أفضع سنوات النزاع، وقد بلغت أعداد الضحايا (100) ألف ضحية منذ عام 1992م، وطالت الإغتيالات في العام المذكور العشرات من قوات الأمن (الشرطة خصوصاً)، كما أُستهدفت البنوك ومقرات الشرطة والدرك وحتى الموظفين المدنيين وبلغت أعدادهم في ذلك العام حوالي (270) عنصراً من قوات الأمن و (20) مدنياً، كما خسرت الجماعات المسلحة أكثر من (300) عنصر في مواجهاتها مع قوات الأمن⁽²⁾.

وفي أواخر عام 1992م، خرجت دفعات متتالية من المسلحين أسموها كتيبة (الشهادة) التي إمتد نشاطها الى كل الصحراء الجزائرية والساحل، وقامت بعمليات عسكرية طالت أهداف جزائرية وأجنبية، منها مقتل (5) أوريبيين، يعملون لدى شركة بترولية أمريكية في عملية إقتحام خاطفة⁽³⁾.

يذكر لنا محمد تامالت أن السلطة الجزائرية قامت بحملة واسعة لقمع الجبهة الإسلامية للإنقاذ في سنة 1992م، نجدها قد ركزت على النخبة لأن هذه الفئة معروفة لديها، وكان عباسي مدني وعلي بلحاج أول المستهدفين، تلاهم عبد القادر حشاني

(1) محمد تامالت، المرجع السابق، ص ص 116-117 .

(2) عبد النور منصور، المصالحة الوطنية في الجزائر بين الحل الأمني وأفق الأمن الإنساني، د.ط، دار التنوير، الجزائر، 2013م، ص ص 126-127 .

(3) عبد الغني عماد، الحركات الإسلامية في الوطن العربي، مج2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2013م، ص 1540 .

ومساعده والمنتمي الى تيار (الجزارة)، حيث برزت على السطح وبدون سابق إنذار نخب أخرى غير معروفة أصبحت الفاعل الأساسي في عمليات العنف التي بدأت منذ عام 1990م فكان إعتقال عبد القادر حشاني في 22 جانفي 1992م الأمر الذي أسهم في إدخال البلاد في دوامة العنف بعد إستحالة السيطرة على الغضب الشعبي، فإن إعتقال كبار شيوخ الجبهة أسهم كثيراً في تكريس خيار العنف، وكان لهروب مخلوفي وشبوتي والملياني دور كبير في اللجوء إلى العنف والإلتجاء إلى الجبال⁽¹⁾.

كما استطاعوا إقناع عدد من عناصر تنظيم القاعدة بصواب مساعيهم بعد قيام السلطة بقطع كل الخيوط التي تجنب البلاد الوقوع في مأزق خطير من خلال حلها لحزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، الذي كان في ذلك الوقت أكبر حزب إسلامي في البلاد⁽²⁾.

تمكنت الجماعات الإرهابية من تنظيم عملية إستخدام السلاح والمتفجرات بشكل جيد جداً، فقد تنوعت أسلحتهم، منها ما يأتي عن طريق التهريب وشبكات التجارة الدولية المحترفة في بيع وترويج السلاح، أو حتى ما تصنعه محلياً، كما نجحت الجماعات الإرهابية في بناء جيوش خاصة بها تمتلك السلاح، وأصبح لديها القدرة والقوة اللازمتين لفرض نفسها على الساحة كسلطة حاكمة، فهي تستطيع أن تعدم من يخونها أو تحكم بالموت على المواطنين الذين يتعاملون مع القوات الأمنية ويرشدونها في حربها ضدها وصارت قادرة على فرض الولاء بالقوة عن طريق تهريب خصومها أو حتى أسرهم، وبدأت فرض سلطتها بحيث أخذ المواطن يحجم عن التعامل مع السلطة أو الجيش أو يعادي الحركة علانية⁽³⁾.

(1) محمد تامالت، المرجع السابق، ص151.

(2) عبد الغني عماد، المرجع السابق، ص1538.

(3) محمد أحمد فيصل العبيدي، المرجع السابق، ص96.

في أعقاب إلغاء الإنتخابات عام 1992، جرت أعمال عنف أدت الى مقتل ما لا يقل عن (50) شخصاً، وإصابة حوالي (300) شخص بجروح مختلفة، وبموجب حالة الطوارئ التي أعلنت في البلاد تم إعتقال الآلاف من مؤيدي جبهة الإنقاذ الإسلامية، والتي سبق وأن أمرت المحكمة بحل الجبهة وإعتقال كبار قياديينها⁽¹⁾.

ففي ليلة 9 و 10 فيفري 1992م تنفيذ هجوم إرهابي سقط فيه العديد من رجال الشرطة في كمين في حي (بوزريعة) قرب القصبة بالعاصمة الجزائر، وقام المهاجمون بذبح رجال الشرطة، بعد بضعة أيام أعلن التلفزيون الجزائري القبض على المهاجمين وقال أنهم من المتعاطفين مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ وأنهم سيقدمون الى المحاكمة العسكرية، و في ليلة 12 و 13 فيفري هاجمت مجموعة أخرى مقر قيادة القوات البحرية في العاصمة في مكان يدعى (الأميرالية)⁽²⁾، وقتل خلال الهجوم أربعة عسكريين وثلاثة من المهاجمين، وكان يقود المهاجمين إرهابي يدعى (موح ليفي)، وضربت هذه العملية مركز أساسي للعمليات في الجيش الجزائري يقوده (غضبان شعبان)، قد القي القبض على مجموعة مكونة من أربعة طلاب من المدرسة الحربية بسبب شك الأمن العسكري بتعاطفهم مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وأرسلوا الى سجن بن عكنون وتم إستجوابهم من قبل الأمن، وبعد إستجواب عنيف لمدة خمسة عشر يوماً، أطلق سراحهم، وأعيدوا الى المدرسة⁽³⁾.

بعد مقتل (موح ليفي) برز أسم (عبد الحق العيادة) ويعتبر الأمير الثالث للجماعة الإسلامية المسلحة (الجيا)، وبعض المصادر تسميه (عبد القادر ليلى)، والملقب بأبو عدلان، وشكل جماعة متطرفة تخصص في إغتيال الشرطة والدرك، في فيفري 1992م،

(1) تمام مكرم البرازي، المرجع السابق، ص 129.

(2) الأميرالية: مقر قيادة القوات البحرية الجزائرية.

(3) حبيب سويدية، الصدر السابق، ص 62.

هاجمت جماعة مسلحة مقر الأيرالية الحربية وكان قائدها أحد الأفغان العائدين وتسبب في مقتل (7) جنود وشرطيين وفقدت عنصراً من عناصرها، ثم قامت الحركة الإسلامية التي كانت في ذلك الوقت التنظيم الوحيد المسلح بالهجوم على مطار هواري بومدين في العاصمة في 26 أوت 1992، وقاد العملية مدير ديوان الجبهة الإسلامية للإنقاذ السابق (حسين عبد الرحيم) و أحد الطيارين المدعو رشيد حشايشي وقد خلفت عملية المطار (8) قتلى و (124) جريحاً، كما تزامنت هذه العملية مع قنبلتين أقل تأثيراً وضعتا أمام وكالتي السفر الفرنسية والسويسرية (1).

كما جرت محاولة لتفجير وزارة الدفاع عند إكتشاف قنبلة موقوتة في ديسمبر 1992م، وأُعترف رئيس الوزراء الجزائري (عبد السلام بلعيد)⁽²⁾ أن هناك (3600) معتقل وأن عدد القتلى منذ إعلان حالة الطوارئ في عام 1992م إلى منتصف عام 1993م قد بلغ (600) قتيل، وبعد مقتل بوضياف جرى تصعيد في المواجهة بين الإسلاميين والقوات الأمنية⁽³⁾.

في 13 فيفري 1993م، وبينما كان موكب وزير الدفاع خالد نزار يمر قرب ملعب الأبيار، انفجرت مقطورة محشوة بمادة (TNT) شديدة الانفجار إستهدفته، ونجا منها بأعجوبة، وتأتي هذه العملية بعد 7 أشهر من إغتيال محمد بوضياف، وكانت محاولة إغتيال خالد نزار للمرة الثانية، بعد الإعلان عن تنفيذ حكم الإعدام في أربعة إسلاميين

(1) محمد أحمد فيصل العبيدي، المرجع السابق، ص 97.

(2) عبد السلام بلعيد: ولد في 1 ديسمبر 1928م في مدينة سطيف، عُين في عام 1977م وزيراً للصناعة، وكان عضو المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني في عام 1980، تولى رئاسة الحكومة الجزائرية للفترة من جويلية 1992 إلى أوت 1993، (ينظر: الموقع الرسمي للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية على الموقع الإلكتروني:

www.premier-ministre.gov.dz، تاريخ المشاهدة 09 / 07 / 2020م).

(3) تمام مكرم البرازي، المرجع السابق، ص 138.

عرفو بمجموعة (قمار) وعلى رأسهم عيسى مسعودي، وكان هذه العملية إنذاراً له بأن يد الإسلاميين في الجزائر ستصله (1).

في أبريل 1993م، أصيب (الهاشمي شريف) وهو زعيم حزب التحدي (الحزب الشيوعي الجزائري سابقاً) بجروح طفيفة في هجوم على سيارته، وفي 26 ماي 1993، قتل الشاعر والصحافي جاعوت، وكان أول شخص يقتل من الموظفين، وفي 23 أوت من العام نفسه ذكرت وكالة الأنباء الجزائرية أن مسلحين من الجماعات الإرهابية قتلوا بالرصاص رئيس الوزراء الجزائري الأسبق (قاصدي مرياح) (2) 1988-1989م) وأثنين من أفراد أسرته في هجوم على سيارته خارج العاصمة الجزائرية، وهو العضو الوحيد بالمعارضة الذي حث الإسلاميين على إلقاء السلاح، فشن الهجوم قرب منزل مرياح في منتجع برج البحري، وأعلنت الجماعة المسلحة مسؤوليتها عن إغتيال قاصدي مرياح، وذكرت الصحافة الرسمية أن جماعة متطرفة تسيطر على ولاية بومرداس، هي التي قامت بالعملية (3).

وقتل في العام نفسه ما لا يقل عن (86) مدنياً و(78) من أفراد قوات الأمن و (426) مسلحاً من المتطرفين في حوادث عنف مختلفة (4).

(1) تمام مكرم البرازي، الجزائر تحت حكم العسكر من زروال إلى بوتفليقة، ط1، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2002م، ص 137.

(2) قاصدي مرياح: من مواليد 1938م ببني بني بتيزي وزو، كان مجاهداً ثم رئيس لجهاز المخابرات العسكرية في عهد الرئيس هواري بومدين، ثم أمين عام لوزارة الدفاع الوطني من 1979-1981م، عين رئيس للحكومة بعد أحداث أكتوبر 1988م، إلى غاية سبتمبر 1989م، أغتيل في أوت 1993م، (ينظر: بنجامين ستورا، المصدر السابق، ص124).

(3) حبيب سويدية، المصدر السابق، ص112.

(4) محمد أحمد فيصل العبيدي، المرجع السابق، ص 98.

بدأت الجماعات الإرهابية المسلحة معركة ضد الذين يحاورون السلطة في أوت 1993م، عندما أعلنت هذه الجماعة مسؤوليتها عن إغتيال (قاصدي مباح) بسبب مساعيه لتحقيق الحوار بين السلطة والإسلاميين أي قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وعندما تقدمت المفاوضات السرية بين أنصار الحوار وبعض القيادات الإسلامية في السجن من عباسي مدني الى عبد القادر حشاني ووصلت الى حد البحث في التفاصيل وتقديم وعود شبه رسمية بإطلاق سراح سجناء الجبهة والعودة الى صناديق الاقتراع بتنظيم إنتخابات جديدة وإعادة الإعتبار لجبهة الإنقاذ مقابل نبذها للإرهاب وأساليب العنف، وزاد الأمر بإنضمام بعض قيادات الخارج من للجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى المفاوضات السرية، لذا قرر الجناح المتشدد الرد العنيف وتعطيل المفاوضات السرية، فقامت الجماعات الإرهابية بخطف المهندسين الفرنسيين قرب سيدي بلعباس وذبحهما وتصعيد العمليات والإغتيالات وإحراق المؤسسات الرسمية وخطف الرهائن الفرنسيين ودعوة الأجانب لمغادرة البلاد قبل إعلان الحرب عليهم⁽¹⁾ وفي 21 سبتمبر قُتل جنديان فرنسيان في أول حادث من نوعه إستهدفهم، حيث كان المهاجمون يستغلون سيارة نوع نيسان مشابهه للسيارات التي روج على أن الجيش يستعملها في مهماته لكن حيازتها ليس مقتصرة على الجيش⁽²⁾.

في بداية جانفي عام 1994م، قتل نحو (50) جندياً في كمين نصب في (سيدي بلعباس)، وفي 11 جانفي نصبت جماعة مسلحة كميناً لوالي (تيسمسيلت) والحرس المرافق له، على طريق قرب مدينة (زيغ) غربي البلاد، وكانت حصيلة الكمين زهاء (300) قتيل من ضمنهم الوالي نفسه، وفي 15 جانفي كانت ثكنة سبدو (مقر فرقة المدرعات الثامنة) قرب سيدي بلعباس، هدفاً لهجوم مفاجئ، قتل فيها نحو 40 عسكرياً،

(1) تمام مكرم البرازي، من منع قيام دولة جند الله في الجزائر، المرجع السابق، ص 138.

(2) تمام مكرم البرازي، الجزائر تحت حكم العسكر من زروال إلى بوتفليقة، المرجع السابق، ص 298.

حتى بلغ عدد الضحايا في مطلع العام أكثر من (423) قتيلاً وتفاقت الأزمة الأمنية بعد حدوث المجازر التي تنسب عادةً لأماكن وقوعها مثل: مجزرة الأربعاء، المدينة، البرواقية، وادي الفضة، البليدة، تنس...⁽¹⁾، وفي العام نفسه إستهدفت الجماعة الإرهابية في هجماتها الجيش الإسلامي للإنقاذ، والقاعدة الإجتماعية لجهة الإنقاذ الإسلامية⁽²⁾.

لقد إستخف قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ بقدرة الجيش على التكيف مع طبيعة الصراع وخاصةً تحديث وحداته القتالية وجعلها أكثر فعالية، وعمدت الجماعة الإسلامية المسلحة والجيش الإسلامي للإنقاذ بدرجة أقل، الى مهاجمة أهداف إقتصادية وعسكرية في عدة مناطق، بالحرق والتفجير والتخريب حتى أنها تمكنت من فرض السيطرة على بعض القرى، وتميزت هذه الفترة بقدرة الجماعة المسلحة على الإستيعاب وتعزيز صفوفها، ضمن فئة الشباب أساساً⁽³⁾.

في الساعة السابعة والرابع من مساء يوم 10 مارس 1994م، وقع إنفجار ضخم في سجن (تازولت) قرب باتنة، ودخل المسلحون هذا السجن بعد أن هاجموا، وتمكن نحو (1000) سجين بينهم (300) محكومين بالإعدام، من الهروب، إستخدم المهاجمون في هجومهم مسامير وحجارة وجرافة في سد الطريق المؤدي الى السجن من قرية تازولت القريبة وكان عدد المهاجمين (200) مسلح يستقلون (40) شاحنة ومع إطلاق سراح السجناء أستولوا على (100) قطعة سلاح، فعملية مهاجمة السجن نفذتها كتائب مشتركة من الحركة الإسلامية المسلحة الموالية للجبهة الإسلامية للإنقاذ، والجماعة الإسلامية المسلحة⁽⁴⁾.

(1) حبيب سويدية، المصدر السابق، ص ص 119 - 120 .

(2) عبد الحميد براهيمي، المصدر السابق، ص 243 .

(3) عبد النور منصور، المرجع السابق، ص ص 128 - 129 .

(4) حبيب سويدية، المصدر نفسه، ص 121 .

في منطقة خميس الخشنة ببومرداس أوقف رجال مسلحون سيارة مرسيديس سوداء في يوم الجمعة 15 جويلية 1994 وهي تحمل سفير اليمن قاسم عسكر جبران وسفير سلطنة عمان (هلال بن سالم بن حمود)، وسائق مغربي و أحد رموز المعارضة اليمنية الجنوبية التي كانت قد أعلنت الحرب على الشمال مطالبةً بالإنفصال، وزارَ السفيران (15) موقعاً للجماعة الإسلامية المسلحة والتقوا بعد ذلك بأمرير الجماعة (أبي عبد الله أحمد)، الذي حاول أن يقنعهم بأنه يسعى لإقامة الخلافة الإسلامية عبر كل أنحاء العالم العربي والإسلامي، وبعد أسبوع من الإختطاف عادو في سيارة مسروقة زودهم بها أمير الجماعة، محملين برسالة الى السلطة الجزائرية تدعوها الى إطلاق سراح الأمير المعتقل عبد الحق العيادة مقابل توقف إغتيالات الأجانب⁽¹⁾.

في أوت عام 1994م، قُتل خمسة من رجال الدرك الفرنسيين قرب المدينة الدبلوماسية في الجزائر العاصمة، كانوا يؤمنون حماية للمدينة الدبلوماسية، وأفادت المعلومات الرسمية بأن جماعة جمال زيتوني هم من قاموا بالعملية، وكان المسلحون متكرون بلباس الشرطة وأرادوا زرع قنبلة، فباغتهم رجال الدرك وأطلقوا النار عليهم، كما قام المسلحون في (الأخضرية) بإحراق المدرسة الثانوية الواقعة في مركز المدينة، وكانت الجماعة الإسلامية المسلحة قد نشرت بلاغاً أمرت فيه الطلاب بجميع فئاتهم بعدم التوجه الى المدارس، مما سبب عرقلة الدراسة⁽²⁾.

في سبتمبر عام 1994م، أطلق سراح عباس مدني وعلي بلحاج وثلاثة مسؤولين آخرين من الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ووضعوا تحت الإقامة الجبرية و نادي مدني بوقف العنف، لكن علي بلحاج لم يفعل بل وجه من مقر إقامته الجبرية رسالتين الى شريف قوسمي (أمير الجماعة الإسلامية المسلحة) داعياً إياه الى تكثيف الأعمال الإرهابية،

(1) حبيب سويدية، المصدر السابق، ص132.

(2) محمد تامالت، المرجع السابق، ص145.

ومعطياً تعليمات عن أماكن للضرب، وقد عثر على هاتين الرسالتين بحوزة شريف قوسمي بعد تصفيته على يد قوات الأمن في نهاية شهر أكتوبر 1994م، وقد أدت هذه القضية الى إعادة علي بلحاج الى السجن ووضع حد للحوار الذي حاول اليامين زروال⁽¹⁾ إقامته⁽²⁾.

عزّز من تطرف الجماعة الإرهابية إستيلائهم على قيادة الجماعة، وشكل هروب عدد كبير من هؤلاء من سجن (تازولت) فرصة للعودة من جديد الى مواقعهم وزاد تطرفهم، وتحولت الجماعة الإرهابية من تنظيم إستخدم أسلوب المعارضة المسلحة بما لهذا الأسلوب من نقائص وسلبيات، إلى تنظيم دموي أعمى، وبدا ذلك واضحاً في مجموعة المجازر التي إرتكبتها تلك الجماعة في مناطق غرب العاصمة والغرب الجزائري عموماً بداية من تلك المناطق التي تشكل أكثر أنحاء العاصمة فقراً إجتماعياً والتي يسكنها النازحون من القرى والمدن الداخلية، وصل عدد الضحايا في بعض الحالات الى (400) حسب مصادر طبية أو أخرى عايشت المجزرة، ولم يكن تبني (الجيا) وبالأخص الكتائب الأكثر دموية فيها وهي (الكتيبة الخضراء) و (كتيبة الأهوال) والتي كان يشرف عليها كبار قيادات الجيش ومنهم (عنتر زوابري) ، شخصياً في بعض الأحيان لهذه المجازر⁽³⁾

كانت نهاية عام 1994م مأساوية، ففي كمين أقامه المسلحون على طريق بوزقزة في بودريال قُتل (22) عسكرياً، وفي كمين آخر في البويرة، صُرع (11) جندياً من الفوج

(1) اليامين زروال: رجل عسكري وسياسي من مواليد عام 1941م بباتنة، إلتحق بالثورة الجزائرية في سن مبكر، تحصل على شهادة الدبلوم العسكري في موسكو ثم مدرسة الحرب في باريس، تدرج في المناصب العسكرية، من قائد للمدرسة العسكرية في باتنة وصولاً إلى رئيس لهيئة الأركان العسكرية، تسلم رئاسة الدولة في جانفي 1994م، ثم انتخب مرة أخرى في نوفمبر 1995م، (ينظر: يحي أبو زكريا، المرجع السابق، ص ص 102 - 103).

(2) حبيب سويدية، المصدر السابق، ص 134.

(3) محمد تامالت، المرجع السابق، ص 191.

المدرع العاشر، وفي هجوم على الجباحية قُتل (12) جندياً لدى خروجهم من الثكنة، وكمين آخر في بومرداس قُتل فيه (22) مجنّداً، وآخر في ثكنة الحد، قُتل فيه ما لا يقل عن (10) مجنّدين⁽¹⁾.

وفي 24 ديسمبر 1994م تم إختطاف طائرة الخطوط الجوية الفرنسية من قبل عناصر من الجماعة الإسلامية المسلحة، وأنتهت العملية بإقتحام الطائرة من قبل قوات الأمن الفرنسية في مطار مرسيليا، وفي 26 ديسمبر من العام نفسه، أعلنت الجماعة المسلحة مسؤوليتها عن العملية، وفي نهاية عام 1994م، غير المسلحون المطاردون من تكتيكهم مما جعلهم يلجأؤو إلى الجبال في مجموعات مقاتلة منعزلة، فقاموا بزرع القنابل وتفجيرها كما فحّخوا الطرقات والجسور وقاموا بتفجيرها لدى مرور دوريات عسكرية⁽²⁾.

في 19 جانفي 1995م، انفجرت سيارة مفخخة في بوقارة على بعد بضعة كيلومترات من العاصمة، موقعةً (3) قتلى و (210) جرحى، وبعد أحد عشر يوماً إقتحم إنتحاري شارع (عميروش) في مركز العاصمة بسيارة انفجرت أمام المدخل الرسمي لمقر أمن ولاية الجزائر، الذي يسمى (المفوضية المركزية) وكانت الحصيلة (42) قتيلاً و(286) جريحاً، وكانت هاتان العمليتان بداية لسلسلة عمليات مشابهة⁽³⁾.

في 21 فيفري 1995م وقع تمرد في داخل سجن (سركاجي) من قبل السجناء الذين ينتمون الى الجيش الإسلامي للإنقاذ وعدد من المحكوم عليهم بالإعدام ممن ينتمون الى الجماعة المسلحة، ولقي في هذا الحادث ما لا يقل عن (96) سجيناً و(5) من حراس السجن مصرعهم⁽⁴⁾.

(1) حبيب سويدية، المصدر السابق، ص ص134-135.

(2) عبد النور منصور، المرجع السابق، ص149.

(3) حبيب سويدية، المصدر نفسه، ص149.

(4) المصدر نفسه، ص 94 ؛ محمد تامالت، المصدر السابق، ص196

ومع وبداية عام 1995م، على عكس ما كان متوقعاً حيث لم يؤدِ استخدام الجماعة الإرهابية العنف المسلح بكثافة الى ضعف النظام، وإنما أدى الى نتيجة عكسية إزداد بموجبها قوة ودعمت الجيش، حيث تكيفَ مع حرب العصابات وتمكن من إحراز نجاحات عديدة في ميدان المعركة، وإن كانت الحركة الإسلامية المسلح منظمة في إطار كتائب عسكرية تهدف الى إسقاط النظام عبر شن حرب عصابات مستمرة كان هدفها، تحقيق بعض النجاحات في بداية الأمر خاصةً في الفترة الممتدة من سنة 1992م الى سنة 1994م⁽¹⁾.

في ماي 1995م، وصلت معلومات تفيد أن (حسان حطاب) وهو أمير (الجماعة السلفية للدعوة والقتال) المنشقة عن الجيا، أنشأ جماعة مقاتلة من (120) مسلحاً وعدة معاقل، في منطقة خميس الخشنة في ولاية بومرداس، هذه الجماعة كشفت من قبل قائد المنطقة العسكرية الأولى (سعيد باي) وقام بعملية عسكرية دامت أربعة أيام، ودارت معركة بين الطرفين، وفي تلك الأثناء قُتل (8) من رجال فوج المشاة الحادي عشر في إنفجار مدفع هاون، وبعد هذا الحادث بيومين قرابة الساعة الخامسة مساءً دارت معركة بين الطرفين تمكنت من خلالها قوات الجيش من قتل المجموعة المسلحة بكاملها، وكان يقود المسلحين (محمد الروجي)، وكان المسلحون مزودون بأسلحة رشاشة وبنادق صيد ومسدسات و قنابل و (200) رصاصة، وكانت خسائر الجيش في هذه المعركة فضلاً عن الجنود الثمانية بإنفجار الهاون، مقتل ملازم متخرج قبل أربعة أيام فقط إضافةً الى عريف أول⁽²⁾.

الى جانب الإغتيالات إعتمدت الجماعات المسلحة التفجير في الأماكن العامة، منذ عام 1995م لتصل أوجها في عام 1996م، كان مئات الأشخاص ضحايا التفجيرات

(1) محمد أحمد فيصل العبيدي، المرجع السابق، ص 104 .

(2) المرجع نفسه، ص 105 .

في الأسواق والحافلات والقطارات، بحيث أعاقت هذه الوضعية الحياة العامة للمواطنين أدت بهم الى محاولة اللجوء الى مناطق أكثر أماناً، وكان إغتيال الرهبان الفرنسيين السبعة قد فاقم الأزمة الأمنية في الجزائر، كما تعطلت الدراسة في بعض المدارس بسبب تعرضها للتفجير عام 1997م، كما قامت الجماعات المسلحة بإرتكاب المجازر الجماعية ضد القرويين بين عامي (1997-1999م) (1).

عملت الجماعة السلفية للدعوة والقتال بقيادة حسان حطاب على إستهداف قوات الأمن دون المدنيين عام 1998م، كما ردت قوات الأمن بملاحقتهم، ولم يُبدِ حطاب الرغبة في المفاوضات ولا في إنهاء نشاط جماعته، ويتفق مع الجماعة المسلحة في رفضها المصالحة، وكان التنظيم هرمي، ولكن سرعان ما تفكك الى عدة مجموعات صغيرة مستقلة مكونة من (20) عنصراً، سريعة الحركة، كثيرة السلاح، لكنها تفضل العمليات الإستعراضية، وتعتاش من عمليات السطو ودعم بعض القرى الفلاحية المعزولة، كما حاولت هذه الجماعة توسيع عملياتها عند الحدود مع النيجر وأعلنت لاحقاً إنضمامها الى تنظيم القاعدة (2).

(1) عبد النور منصور، المرجع السابق، ص 129. 149 .

(2) محمد أحمد فيصل العبيدي، المرجع السابق، 105- 106 .

المبحث الثاني: دور الجيش والأسلاك الأمنية في القضاء على العمليات الإرهابية المسلحة .

مع إقتراف الجماعات الإرهابية المذابح والمجازر الوحشية في حق الشعب الجزائري ورموز الدولة، قامت الدولة الجزائرية بإعداد أو تشكيل كتائب مضادة للإرهاب لمحاربتهم⁽¹⁾، فهذه العمليات كانت في إطار حفظ الأمن والإستقرار للدولة الجزائرية ومحاولة التصدي للجماعات الإرهابية وتفكيكها .

ففي 20 ديسمبر 1990م، حاصرت قوات الدرك جماعة متطرفة كانت لها علاقة واضحة بجماعة التكفير والهجرة، وكان يقودها شخص يدعوه المقربون منه (الأمير نوح) وإسمه الحقيقي علام عبد النور، وكان واحداً من الأفغان العرب العائدين الى بلادهم بعد نهاية الحرب السوفييتية ضد الأفغان، وهكذا شهدت منطقة سور الغزلان في ولاية البويرة إشتباكات طال أمدها بين مجموعة الأمير نوح وفرقة الدرك التي كان يقودها ضابط برتبة نقيب قُتل خلال العملية يدعى (عبد الوهاب عطية)، وانتهت العملية بإلقاء القبض على الجماعة التي كانت قد شاركت في هجمات مسلحة على بعض مناطق في العاصمة وتيبازة وحاولت إقتحام ثكنة عسكرية في بومرداس، وصدرت تسعة أحكام بالإعدام على بعض أفراد هذه الجماعة التي كانت تتكون من (40) شخص تقريباً⁽²⁾ .

مساء يوم الأحد 30 جويلية 1991م حاصرت سيارات الشرطة والأمن العسكري مقر الجبهة الإسلامية للإنقاذ في شارع حمالي وسط العاصمة، وبعد أن علم عباس مدني بالأمر قام بالاتصال برئيس مديرية الأمن والإعلام والساعد الأيمن لمدير المخابرات

(1) عبد الحميد براهيم، المصدر السابق، ص 230 .

(2) محمد تامالت، المرجع السابق، ص 64-65 .

العقيد إسماعيل العماري⁽¹⁾، وشرح له الموقف إلا أنه فوجئ به يعتذر بقوله " أنه لا يستطيع أن يفعل له شيئاً "، وحاول الإتصال بشخص آخر من رجال المخابرات السابقين، إلا أن الأخير عرض عليه أن يأخذه في سيارته بدل أن تأخذه سيارات الأمن، وغادر مدني المقر برفقة الرائد بوعزة إلى معتقله، أما علي بلحاج ومعه (كمال قمازي) ، فقد ألقى القبض عليهما في مقر التلفزيون الرسمي، حيث كانا ينتظران السماح لهما تسجيل لقاء تلفزيوني ينفيان فيه بعض مزاعم المنشقين عن حزبهم، حيث دخل عليهما ضابط أمن برتبة رائد وبعد أن سلم على الجميع وبيرودة أعصاب قال "علي بلحاج، كمال قمازي، لديّ أمر بالقبض عليكما"⁽²⁾.

ومن أجل محاربة ومكافحة الإرهاب عملت السلطات الأمنية الجزائرية على إنشاء مركز قيادة مكافحة التخريب، وهو متخصص بمكافحة الإرهاب ضم المركز خمس وحدات من النخب، مكلفة بخوض المعارك وهي :

فوج الإستطلاع 25: بقيادة العقيد داؤود، والفوج 18 المحمول جواً، ومركزه في حاسي مسعود، كما أنيطت قيادته لاحقاً الى العقيد علايمية، وفوج المظليين الصاعقة 12 في بسكرة، بقيادة العقيد عثمانية، الفوج الرابع المتمركز في الأغواط ويقوده المقدم تلمساني (وهو الرجل الثاني في مدرسة المظليين)، والكتيبة 90 للشرطة العسكرية التي تدعى (القبعات الحمر) بقيادة العقيد بن جنة وفي عام 1993م أعيد نشر هذه القوات في

⁽¹⁾ إسماعيل العماري: ولد في جوان 1940م في منطقة عين بسام بالجزائر العاصمة، عمل محاسباً في إحدى المدارس الخاصة، عمل في البحرية الفرنسية، إنضم الى صفوف جيش التحرير الوطني أثناء الثورة الجزائرية في سبتمبر 1958م، أصبح نائب رئيس جهاز الإستخبارات، وكان من بين القادة الذين أجبروا الشاذلي بن جديد للإستقالة عام 1992م، وكان له دور كبير في الأزمة الأمنية التي إندلعت في الجزائر في العام نفسه، وفي عام 1997م قاد المفاوضات مع الجيش الإسلامي للإتقاد، ويُحسب له دور في إقرار المصالحة الوطنية عام 1999م، (ينظر: محمد سمرابي، المرجع السابق، ص 45 ؛ الموقع الإلكتروني، www.aljazeera.net ، تاريخ المشاهدة 2020/06/22م).

⁽²⁾ محمد تامالت، المرجع السابق، ص53-54.

العاصمة الجزائر والحقت بها وحدات من مديرية الإستخبارات الأمنية وعدة وحدات إمداد وكان مركز قيادة العمليات يضم حوالي (6500) رجلاً منهم (3500) قوات خاصة، وكانت هذه القوات برئاسة الجنرال محمد العماري (1).

في إطار السعي لإستئصال الجماعات المسلحة قررت السلطة الجزائرية منذ العام 1993م تكوين مليشيا مسلحة لمواجهة المسلحين، فإعتمدت مصالح الأمن العسكري في الهجوم على إختراق الجماعات الإسلامية المسلحة .

أنشأت السلطات الجزائرية تشكيلات مقاتلة أخرى مساندة للحكومة وهي (2):

1-الحرس البلدي: الذي أنشأ عام 1993م وضم حوالي (80) ألف عنصر ويكون تحت سيطرة رؤساء المجالس الشعبية البلدية، مجهزين بالأسلحة الخفيفة ويتقاضون راتباً.

2- فرق الدفاع الذاتي: تم تكوين هذه الفرق عبر القرية أو العائلة عام 1993م وتسليحها بأسلحة خفيفة بسيطة وتحول بعضها الى مايشبه الجيش الصغير وقد عدد أفراد الحرس البلدي وقوات الدفاع الذاتي حوالي (500) ألف عنصر في كل أنحاء الجزائر، وشاركت قوات الدفاع الذاتي في مواجهة الإرهاب بإسم الدفاع الشرعي عن النفس منذ بداية تأسيسها عام 1993م ولغاية عام 1997م (3).

3- كتائب الموت: في بداية التسعينيات قامت السلطة الجزائرية بتشكيل كتائب أطلقت عليها أسم " كتائب الموت" والتي ذاع صيتها والتي نسبت اليها العديد من المجازر (4).

(1) المرجع نفسه، ص156.

(2) عبد الحميد براهيم، المصدر نفسه، ص241 .

(3) محمد أحمد فيصل العبيدي، المرجع السابق، ص110.

(4) تمام مكرم البرازي، الجزائر تحت حكم العسكر من زروال الى بوتفليقة، المرجع السابق، ص37.

إعتمد الجيش الجزائري تكتيكاً جديداً في مواجهة الجماعات المسلحة يقضي الى إحكام السيطرة على المناطق الحضرية ومراقبة المناطق الريفية الآهلة بالسكان وعمليات التمشيط المصحوبة بعمليات دقيقة مدعومة بالطائرات المروحية، وكذلك عبر عمليات عسكرية واسعة في المناطق الحضرية ضد الإرهابيين، كالعملية التي قام بها في البلدة، إلا أنه تكبد خسائر فادحة، وكان رد فعل الجيش قوياً بإنتهاج أسلوب الرعب المضاد، بدايةً من أكتوبر 1994م، وتمكن من توجيه ضربات دقيقة لمواقع الجماعات المسلحة وتفكيك عدد منها، كما بدأ الإعتماد على مجموعات الدفاع الذاتي المشكلة من المدنيين المسلحين الذين تدعمهم الدولة⁽¹⁾.

تم تحديث الجهاز العسكري وتنظيمه من قبل الجنرال إسماعيل العماري، وتمكن من إمالة كفة الصراع لصالح الجيش وأعاد سيطرته على الوضع في عمليات واسعة كما في معركة (عين الدفلى) والتي إستمرت للفترة من 19 إلى 25 مارس 1995م، وسقط فيها (800) عنصر من الجماعات المسلحة وكذلك معارك المدينة وجيجل في 29 مارس من العام نفسه التي خلفت (500) قتيل من العناصر المسلحة، ومع هذه العمليات بدأ تراجع الجماعات المسلحة حيث لجأت الى القيام بهجمات عنيفة لم تقتصر على القوات الأمنية من الجيش والشرطة، بل شملت المدنيين، كما تمكنت من تنظيم شبكات مشكّلة من شباب الضواحي في العاصمة الجزائر، ولجأت الى إستراتيجية منهجية للمجازر الريفية⁽²⁾.

في عام 1997م، باشرت قوات الأمن عمليات تمشيط كبرى لمعاقل الجماعات المسلحة، رداً على المجازر المتوالية، ورغم الإعلان المتكرر للسلطات بأن الإرهاب يعيش في آخر أيامه إلا أن الوحشية بقيت مستمرة، كما أثبتته مجازر بن طلحة، الرايس،

(1) عبد النور منصور، المرجع السابق، ص144.

(2) محمد أحمد فيصل العبيدي، المرجع السابق، ص 113.

بني مسوس في أكتوبر 1997م، وإستمرت عمليات التمشيط الأمنية لغاية مطلع عام 1998م .

في خضم شهر من سنة 1997م حدثت مجازر أدرجت في ضمن الأحداث الزمنية المأساوية، ففي 22 سبتمبر 1997م، حاصر حوالي (200) رجل مسلح حيّ في بن طلحة، قاموا بذبح حوالي (400) شخص بطريقة منهجية وحوالي (100) جريح، وفي 28 أوت من نفس السنة شهدة (الرئيس) وهي تقع على بعد كيلومترات من العاصمة، هجوماً وقع على إثره (300) شخص، أيضاً في ليلة 7 و 8 سبتمبر حدثت مجزرة في سيدي يوسف وهو حي في قرية (بني مسوس)، راح ضحيتها (90) شخصاً⁽¹⁾ .

من خلال عرضنا لمجريات هذه الأحداث التي أوقعت الجزائر على طوال 8 سنوات من الإقتتال بين أبناء شعب واحد، راح ضحيتها آلاف من المدنيين والعسكريين الأبرياء.

فيتبادر لذهننا مجموعة من التساؤلات:

- بعد فشل الحل الأمني والعسكري الذي وصل الى طريق مسدود بل وزاد أكثر تعقيداً كان لابد من حلول لتنتهي هذه الحرب القائمة فكيف كانت الحلول المتبعة لأجل إنهاء هذه العشرية السوداء؟ وماهي الأطراف المبادرة والتي برزت في حل هذه الأزمة؟

- وماهي أهم النتائج التي خلفتها هاته العشرية السوداء وبالأخص الخسائر البشرية؟

سنحاول الإجابة عنها في الفصل الثالث .

⁽¹⁾ نصر الله يوس وسليمة ملاح، من قتل في بن طلحة، الجزائر: وقائع حرب معلنة، ط1، تر: ميشيل خوري، ورد للطباعة والنشر والتوزيع، سورية، دمشق، 2003م، ص 254 .

الفصل الثالث:

النتائج

❖ المبحث الأول : مشاريع حل
الأزمة .

❖ المبحث الثاني: التداعيات

❖ المبحث الثالث: الخسائر البشرية

إن هذه الحرب الأهلية التي بدأت كان لابد لها أن تتوقف، خاصة أن هذا الصراع قد أنهك الطرفين الدولة الجزائرية والجماعات الإرهابية، لأنها استنزفت الكثير من الأرواح وأدت بالدولة الى العديد من الخسائر في الكثير من الميادين، كما أن المصالح التي تقاوم من أجلها الطرفين كان لابد لها أن تزول أو بتنازل طرف منهما عليها وذلك لتفادي إنهاء الدولة الجزائرية .

المبحث الأول: مشاريع حل الأزمة

إن عملية السلام والهدنة التي إنتهجتها الدولة الجزائرية، أتبعها بعدها بسن رزمة من القوانين الجديدة، لنزع الطابع العسكري عن الحياة السياسية في خطوة كانت الأولى من نوعها بعد الإستقلال، فتقبل الجماعات الإسلامية المعتدلة كفاعلين سياسيين شرعيين، فتمثلت عملية السلام في قانون الرحمة وعقد روما والوثام المدني، فقد جاءت بغرض الوصول الى حلول ناجحة لحل هذه الأزمة .

أ - قانون الرحمة 1994م:

يستمد " قانون الرحمة " مبادئه من الثورة الجزائرية المنصوص عليها في بيان نوفمبر، وكذا المواثيق الرسمية للدولة الجزائرية، فقد جاء كجزء من الحل من أجل إخماد أو التقليل من الحرب القائمة في الجزائر .

فأصدر الأمر 95- 12 المؤرخ في 25 فيفري 1995م، المتضمن تدابير قانون الرحمة، فهذا القرار يخص المجرمين الإرهابيين الذين سلموا أنفسهم تلقائياً وأشعروا

السلطات عن توقفهم عن مواصلة النشاطات الإرهابية، وهذا القانون هو بمثابة قانون مكافأة أو قانون التوبة⁽¹⁾.

يرتكز هذا القانون على الأرضية التي أقرها المجلس الوطني الإنتقالي، والمتضمنة " الوفاق الوطني" حول المرحلة الإنتقالية، لاسيما المواد 5- 13- 25 و 05/26 منه وتتمثل هذه المبادئ في (الوفاق، الرحمة، التضامن، الغفران...)، يقوم هذا القانون على مبدأ تفريد العقاب أي التمييز بين أصناف المجرمين⁽²⁾.

كما يقوم هذا القانون على مبدأ وهو جعل العقوبة تتلائم مع حالة المجرم الشخصية، فهذا القانون يميز بين أطراف المجرمين: المجرم الخطير والمجرم المتعمد ويحدد العقوبة لكل صنف⁽³⁾.

وقد نص قانون الرحمة على مايلي:

1.أ. الأعداء المعفية:

بالنسبة للجناة الذين ثبت إنتمائهم الى منظمات إرهابية تخريبية إستهدفت بأعمالهم أمن الدولة، والوحدة الوطنية، السلامة الوطنية، وإستقرار المؤسسات وسيرها العادي، ولم يرتكبو جرائم منصوص عليها تؤدي الى قتل أشخاص أو سببت لهم عجزاً دائماً، أو مست

(1) باخالد عبد الرزاق، المصالحة الوطنية في ظل السياسة الجنائية، بحث لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، إشراف د/ بوفليح سالم، كلية الحقوق والعلوم القانونية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009- 2010م، ص 54 .

(2) أحمد كربوش، مكانة سياسة المصالحة الوطنية في حل الأزمة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف د/ مجدان محمد، كلية العلوم السياسة والإعلام، قسم العلاقات الدولية والعلوم السياسية، جامعة الجزائر3، 2012م،(منشورة)،ص 78 .

(3) عبد القادر مقام، ثقافة السلام قانون إستعادة الوئام المدني في الجزائر نموذجاً (مقاربة أنتروبولوجية)، د.ط، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2005م، ص 74 .

بالسلامة المعنوية أو الجسدية للمواطنين، أو خربت أملاك عمومية أو خاصة، فيستفيدون من الأعذار العنوية وعدم المتابعة قضائياً.

أ.2. الأعذار المخففة:

نصت تدابير قانون الرحمة على الأعذار المخففة للعقوبة ويقصد بها الأسباب المنصوص عليها في القانون على سبيل الحصر والتي تستوجب تخفيف العقوبة، وتكتسي الأعذار المخففة في هذا القانون طابع (تدابير الرحمة)، أو إبدالها بعقوبة أخف (إستبدال عقوبة الإعدام ب عقوبة السجن المؤبد مثلاً) ¹.

أ.3. الأحكام الخاصة:

نص هذا الأمر على أحكام خاصة شملت مايلي:

القصر: تكون العقوبة القصوى 10 سنوات بالنسبة للقصر، الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و 18 سنة، أما عقوبة 15 سنة بالنسبة للقصر الذين تتراوح أعمارهم من 18 و 22 سنة، وإرتكبوا جرائم موصوفة بجرائم إرهاب أو تخريب⁽²⁾.

العائدون: يحرم من الإستفادة من تدابير الرحمة، ومن الأعذار المنصوص عليها في قانون العقوبات .

الأشخاص الذين إرتكبوا جرائم إرهاب أو تخريب، بعد تسلمهم وثيقة المستفيد من تدابير الرحمة .

الأشخاص الذين إرتكبوا جرائم، وصدرت في حقهم أحكام قضائية إلا أنهم عادوا وإرتكبوا جريمة موصوفة بالإرهاب أو التخريب .

(1) باخالد عبد الرزاق، المرجع السابق، ص ص 55- 56 .

(2) أحمد كربوش، المرجع السابق، ص 79 .

القصر الذين ارتكبوا جرائم، بعد محاكمتهم جريمة موصوفة بالإرهاب أو تخريب بالإضافة الى الحرمان فإن العقوبة المستحقة ترفع الى أقصى حد (1).

فقد سمح هذا القانون للعديد من حملة السلاح بالعودة الى المجتمع، ومن أهداف هذا القانون مايلي:

1. رغبة السلطة في تطهير المناخ وإتاحة الفرصة لكل أبناء الأمة للتعبير عن رأيهم بطرق سلمية.
2. العزم على إعادة هببة الدولة الجزائرية وإعادة السلم والأمن
3. فتح المجال لكل الجزائريين للمشاركة في بناء الوطن والتمسك بالقيم الوطنية.
4. عزم السلطة على محاربة العنف والتطرف والإرهاب(2).

فإن قانون الرحمة قد تصدى للجريمة بإعتماده لسياسة ردعية عقابية من خلال تجريم الأفعال الإرهاب والإجرامية، ثم تم إدراج تجريم الإرهاب ضمن قانون العقوبات، والحكمة من ذلك هو إعطاء الضمانات الحقيقية للمتهمين وفق مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات.

ب- العقد الوطني ب روما 1995م:

ب.1. العقد الوطني الأول في روما:

كان هناك إتفاق بين كل من جبهة التحرير الوطني وجبهة القوى الاشتراكية والجبهة الإسلامية للإنقاذ، على تقديم مشروع يشكل تنظيم حوار وطني حقيقي يشمل جميع القوى السياسية، ويكون على شكل عقد وطني، فقررت أحزاب المعارضة بعقد هذا

(1) عبد القادر مقام، المرجع السابق، ص ص 78 . 80 .

(2) حكيمة زويبري، الأزمة الأمنية في الجزائر وانعكاساتها 1992-1999م، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، إشراف د/ فؤاد جدو، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015-2016م، ص 41 .

المؤتمر في روما برعاية جمعية « سانت أجيديو »⁽¹⁾ ووجهت الدعوة الى جميع الأحزاب الرئيسية في الجزائر وإلى الحكومة لحضور المؤتمر في روما، الى أن الحكومة الجزائرية رفضت الحضور في المؤتمر⁽²⁾.

عقد المؤتمر في 21 و 22 نوفمبر 1995م في روما، فحضر المؤتمر كل من حسين آيت أحمد ممثل عن جبهة القوى الإشتراكية، وعبد الحميد مهري ممثلا عن جبهة التحرير الوطني، وأحمد بن بلا ممثلا عن الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر، ومحفوظ نحناح عن حركة المجتمع الإسلامي(حماس)، وعبد الله جاب الله عن حزب النهضة الإسلامي، ونور الدين بكروح ممثل عن حزب التجديد الجزائري، ولويزة حنون ممثلة عن حزب العمال⁽³⁾.

وأرسلت الجبهة الإسلامية للإنقاذ ممثلين من الخارج وهم كل رابح كبير وأنور هدام، فحضور هاتين الشخصيتين كان قد يحدث مشكلة ما، فهدام قد أصدر عليه بيان أكد فيه إنفصاله عن الهيئة التنفيذية في الخارج، فبذلك لا يعد الناطق الرسمي لها، ورابح كبير أرسل من ينويه وهو عبد الكريم ولد عدا وهو عضو في المكتب التنفيذي للجبهة في الخارج⁽⁴⁾.

فخرجت أحزاب المعارضة الموجودة في روما بالإجماع على ضرورة وضع حل نهائي للأزمة ووضع حد للعنف، وفتح حوار مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ واحترام التعددية

(1) سانت أجيديو: هي جمعية نصرانية إيطالية مستقلة غير سياسية، لها علاقات تعاون مع دول الفاتيكان، ولها تجارب في حل نزاعات بعض الدول مثل النزاع الذي حصل بين موزمبيق وإريتريا ونزاع ليبيريا والسودان،(ينظر: محمد قواص، غزوة الإنقاذ معركة الإسلام السياسي في الجزائر، ط1، دار الجديد، بيروت، 1998م، ص 195).

(2) فاتن يونس محمد، النشاط السياسي للجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر 1992-1997م، مجلة العلوم الإسلامية، ع 14، مج 7، جامعة الموصل، 2013م، ص 11.

(3) محمد قواص، المرجع السابق، ص 195.

(4) مايكل ويليس، التحدي الإسلامي في الجزائر. الجذور التاريخية والسياسية لصعود الحركة الإسلامية، تر: عادل خير الله، ط1، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، 1999م، ص 445.

والحريات السياسية ومبدأ التداول على السلطة، لكن الإجتماع فشل لأن الجبهة بدأت تتقبل بأن حل الأزمة ليس بالضرورة يتضمن التراجع عن إلغاء فوز إنتخابات 1991م، لكن إشترتت الجبهة التشاور مع قادتها المعتقلين، فبعد مفاوضات قرروا عقد إجتماع ثاني بروما⁽¹⁾.

ب.2. العقد الوطني الثاني في روما:

عقد الإجتماع الثاني في جانفي 1995م، وحضره جميع المشاركين في الإجتماع الأول ما عدا محفوظ نحناح ممثل حركة المجتمع الإسلامي⁽²⁾.
وقع المجتمعون على عقد وطني نص على التأكيد على عملية تحول موقف الجبهة والتزامها بالتعددية والمبادئ الديمقراطية، وإحترام الشرعية الشعبية وضمان الحريات الفردية والجماعية .

لقد ركز بنود العقد الوطني على معالجة دور الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ودعى بشكل لم يفاجئ أحدا لرفع الحظر عنها وهو الأمر المهم للجبهة ليتمكنها للعودة للحياة السياسية، والمطالبة بالإفراج عن قادة الجبهة، كما إرتأى العقد الى إعلان هدنة رسمية، لتوفير فرصة لجميع القوى السياسية لتهيئة أمورها لخوض الإنتخابات القادمة، كما دعى العقد للتمسك بدستور 1989م⁽³⁾.

فأسفر اللقاء عن خروج بعقد مشترك أطلق عليه إسم " أرضية لحل سياسي وسلمي للأزمة الجزائرية" أو العقد الوطني⁽⁴⁾.

(1) كمال طويل، الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر: من الإنقاذ الى الجماعة، ط1، دار النهار للنشر، بيروت، 1998م، ص ص 293 - 294 .

(2) عبد الحميد براهيم، المصدر السابق، ص 246 .

(3) كمال الطويل، المرجع السابق، ص 296 .

(4) محمد بوضياف، الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر، دار لمجد للنشر والتوزيع، سطيف الجزائر، 2010م، ص ص 77 - 78 .

أما موقف السلطة فكان من العقد الوطني فقد رفضته جملة وتفصيلاً، عندما أعلن زروال رفضه لهذه الوثيقة التي أعدتها أحزاب المعارضة، كما رفضت إستقبال وفد من أطراف (العقد الوطني) برئاسة عبد الله جاب الله، وتذرعت السلطة بأن العقد كان خارج الجزائر وأنه يمثل دعوة الى التدخل الخارجي في شؤون البلاد الداخلية، وبذلك قامت الصحف الجزائرية بحملة على موقعي (العقد الوطني) واتهمتهم بـ (الخيانة)⁽¹⁾.
ومن الجدير بالذكر بأن هذا العقد يعد وثيقة رسمية ألزمت جميع أحزاب المعارضة بمبادئ الديمقراطية، كما يعد العقد أول مشروع سياسي وحد التيارات الإسلامية والقومية والإشتراكية في الجزائر.

على الرغم من أن مقترحات العقد الوطني تعد أفضل حل للأزمة الجزائرية، من حيث وقف العنف والعودة الى سيادة الشعب، ولكن في الواقع عاشت الجزائر بعده تصعيداً خطيراً لموجة العنف والقتل والبطش⁽²⁾.

ت - محاولات قادة الجيش :

فبعد هذه المحاولات الفاشلة والمرفوضة من السلطة تقدم الجيش الى مبادرة الحوار وقاد حينها المفاوضات اللواء إسماعيل العماري رئيس مديرية الإستخبار والأمن، ومدني مزراق قائد الجيش الإسلامي للإنقاذ وأعطى الثقل السياسي الذي كان يمثله العماري صدقية للمفاوضات، كما عزز ثقة مزراق بأن بنود الإتفاق المبرم ستحترم، وألت جولة المفاوضات الى توقيع هدنة في 21 سبتمبر 1997م، ومع أن تفاصيل الإتفاق لم يكشف أمام الرأي العام، فقام مزراق بإصدار بيان أمر فيه المتمردين الموجودين تحت إمرته بوقف الهجمات ابتداءً من 01 أكتوبر، كما أنه حثّ الجماعات الأخرى على القيام

(1) جورج الراسي، الإسلام الجزائري من الأمير عبد القادر الجزائري الى أمراء الجماعات، ط1، دار الجديد، بيروت، 2000م، ص 431 .

(2) تمام مكرم البرازي، الجزائر تحت حكم العسكر من زروال إلى بوتفليقة، المرجع السابق، ص 46- 47 .

بالمثل، وإستجاب ما يقارب ثلاثة آلاف (3000) مقاتل لهذا الأمر، بمن فيهم أفراد أكثر من الجماعات المسلحة، الذين لم يكونوا حينئذ تحت قيادة مزراق، غير أن عدداً كبيراً من المقاتلين المسلحين رفضوا الإنصياع مبرهنين على أن قيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ فقدت سيطرتها على الأمور⁽¹⁾.

ث - قانون الوئام المدني 1999م:

إن الوضع الذي كان عليه الرئيس زروال لم يسمح له لإطلاق جولة جديدة من مفاوضات السلام، هذا ما أدى على الأرجح الى إستقالته المفاجئة في سبتمبر 1998م، والتي بررت بأسباب صحية، فدُعي الى إنتخابات رئاسية في أبريل 1999م، فكان لـ عبد العزيز بوتفليقة، الذي فاز بإنتخابات أبريل 1999م مركزاً متيناً في الساحة السياسية الجزائرية، ومنذ بداية حملته الرئاسية، فأعرب بوتفليقة عن إستعداده لإجراء إتفاق مع الإسلاميين لإعادة السلام وإلإستقرار للبلاد⁽²⁾.

كانت المبادرة الأولى منذ إستلام عبد العزيز بوتفليقة لمقاليد الحكم في الجزائر، من خلال إصداره لسياسة الوئام المدني⁽³⁾، بوضع حد للعنف حيث أصدر القانون رقم 99-08 المؤرخ في 19 جوان 1999م، المتعلق « بإستعادة الوئام المدني بغية توفير حلول ملائمة للأشخاص المورطين والمتورطين في أعمال إرهاب أو تخريب والذين يعبرون عن إرادتهم في التوقف بكل وعي عن نشاطاتهم الإجرامية، بأعطائهم الفرصة لتجسيد هذا الطموح على نهج إعادة الإدماج المدني في المجتمع »⁽⁴⁾.

(1) رشيد تلمساني، الجزائر في عهد بوتفليقة: الفتنة الأهلية والمصالحة الوطنية، أوراق كارنيغي، ع07، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، بيروت، لبنان، جانفي 2008م، ص 10 .

(2) رشيد تلمساني، المرجع نفسه، ص 12 .

(3) قانون الوئام المدني، ينظر: الملحق (05)، ص 96 .

(4) الجريدة الرسمية الجزائرية، المادة 01 من القانون 99-08 المؤرخ في 29 ربيع الأول 1420هـ الموافق لـ 13 جوان 1999م المتعلق بإستعادة الوئام المدني، ع46، ص 01.

فتم عرض هذا القانون على البرلمان وتم المصادقة عليه بدون أي معارضة، ثم عرض القانون على الإستفتاء الشعبي بتاريخ 16 سبتمبر 1999م، وكانت نتيجة الإستفتاء تعبر على رغبة الشعب في وضع حل للأزمة التي حلت به، وعملت سياسة الوئام المدني على إعادة السلم والأمن عبر كامل التراب الوطني، حتى تتمكن من إسترجاع مكانتها على المستوى الدولي، ومن هنا أصبح مفهوم المصالحة الوطنية قاسما مشتركا بين الشعب والسلطة والأحزاب السياسية⁽¹⁾.

وقد كانت في مقدمة الأهداف التي يسعى اليها قانون الوئام المدني هي نزع الغطاء عن أعمال العنف السياسي، وإعتبار التعامل معها على أساس أنها جرائم جنائية مثلها مثل أي جرائم خارجة عن الطابع السياسي، ودفع البلاد الى مصالحة وطنية يتراجع فيه العنف⁽²⁾.

ث.1. تدابير قانون الوئام المدني:

ولقد تضمن هذا المشروع ثلاث مجموعات من التدابير لصالح المتورطين والمورطين في أعمال الإرهاب وهي كالآتي:

ث.1.1. تدابير الإعفاء من المتابعة:

وتشمل هذه التدابير الذين كانوا ينتمون لجماعات وتنظيمات إرهابية لم يرتكبوا جرائم دم وأعلنوا صراحة عن توبتهم (المادة 3 من قانون الوئام المدني)، كما تضم الأشخاص الحائزين على أسلحة ومتفجرات وسلموها للسلطات العمومية .

(1) نزهة حانون، الأساليب الإقناعية في الصحافة المكتوبة الجزائرية: ميثاق السلم والمصالحة الوطنية نموذجاً (دراسة لجريدتي النصر والخبر)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف د/ صالح بن نوار، جامعة منتوري قسنطينة، 2007-2008م، ص ص 119 - 120 .

(2) أميرة محمد عبد الحليم، " الجزائر بين مستقبل الرئاسة ومستقبل الإنفتاح السياسي"، السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية الأهرام، ع 145، 2003م، ص 196 .

وللمستفيدين من هذه التدابير وجب عليهم التقيد بمجموعة من الإلتزامات، وفقا للمادة 5 يعني أن تخفيف العقوبة يكون مقابل الحرمان من ممارسات بعض الحقوق المنصوص عليها في المادة 8 من قانون العقوبات لمدة عشر سنوات إبتداءً من صدور قرار الإعفاء من متابعات وذلك كالتالي:

1. الحرمان من حق الإنتخابات والترشح
2. الحرمان من كل الحقوق السياسية والمدنية
3. الحرمان من حمل أي وسام

ث.2.1. تدابير الوضع رهن الإجراء:

وهي الصنف الثاني من التدابير التي أقرها قانون الوثام المدني، لصالح المتورطين والمورطين في أعمال الإرهاب، وقد تم التنصيص عليها في المواد من 6 الى 26 ويعني الإرجاء: "التأجيل المؤقت للمتابعات خلال فترة محددة تتراوح بين ثلاثة وعشر سنوات كحد أقصى، بغرض التأكد من الإستقامة للشخص الخاضع لها " (1) .

وتعد تدابير الإرجاء كأسلوب من السلطات الجزائرية للتعبير عن رغبتها لإعطاء فرصة لكل الذين حاربوا لمراجعة أنفسهم أما بالنسبة للفئات المعنية بتدابير الوضع رهن الإجراء فقد قسمت الى مجموعتين (2).

حددت في المواد 7 و 8 كما يلي:

الفئة الأولى: وهم الأشخاص الذين تم تحديد شروطهم بالمادة 7 من هذا القانون، أي الأشخاص الذين سبق لهم وأن إنتموا الى أحد المنظمات الإرهابية ولم يرتكبوا ولم يشاركوا في ارتكاب جرائم أدت الى قتل شخص، وعبروا عن توبتهم فرديا أو جماعياً، (المادة 7).

(1) شريف هلايلي و وفاء زينهم، " قانون الوثام المدني الجزائري بين تسكين الجروح وطموحات الإستقرار"، مجلة رواق

العرب، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مصر، ع19، 2000 م، ص 112 .

(2) الجريدة الرسمية الجزائرية، المصدر السابق، ص 3-4 .

الفئة الثانية: تضم الأشخاص الذين سبق لهم الإنتماء الى إحدى المنظمات الإرهابية والذين لم يرتكبوا جرائم التقتيل الجماعي، وأعلنوا عن توبتهم جماعيا (المادة 8) (1).

وقد تم وضع مجموعة من التدابير للإستفادة من الإرجاء بالنسبة للفئة الأولى كآتي:

إشعار السلطات المعنية بالتوقف عن كل نشاط إرهابي أو تخريبي بصفة فردية أو جماعية مدة 6 أشهر من صدور القانون .

الحضور تلقائيا وبمحض إرادة المعني بالأمر أمام السلطات المعنية .

تقديم تصريح يشهدون فيه بصدق هؤلاء الأشخاص، يتضمن معلومات حول الأسلحة والمتفجرات والذخيرة والوسائل المادية الموجودة بحوزة المعني .

أما بالنسبة للفئة الثانية فقد أضيف لجمل قائمة الشروط، ضرورة مساهمة المعني بالمشاركة في محاربة الإرهاب تحت سلطة الدولة (المادة 8).

كما فرض هذا القانون مجموعة من الإلزامات على المستفيدين، بالإضافة الى حق المشرف على ملف المعني في حالة الإرتياب في سلوكه، أو رغبة منه في تجنب أي طارئ يمكن أن يقر حدوداً على حقوقه ومنها:

- الحرمان من تقلد جميع المناصب والوظائف السامية في الأحزاب أو الدولة

- حرمانه من أن يكون وصيا أو ناظراً باستثناء وصيته على عائلته

- حرمانه من أن يكون مساعداً محلفاً أو خبيراً أو شاهداً على أي عقد أمام القضاء (2).

(1) باخالد عبد الرزاق، المرجع السابق، ص 57 .

(2) أحمد كريوش، المرجع السابق، ص 85 .

ث.3.1. تدابير تخفيف العقوبات:

وقد إتضحت تدابير هذا الإجراء في المواد (27) و(28) و(29) من الفصل الرابع من قانون الوئام المدني كتدابير إستثنائية يشمل ثلاث فئات من المورطين والمتورطين في أعمال الإرهاب⁽¹⁾.

الفئة الأولى: وأنت العقوبات على النحو التالي:

السجن لمدة أقصاها 12 سنة إذا كانت العقوبة التي ينص عليها قانون العقوبات، في الحكم بالإعدام أو السجن المؤبد.

السجن لمدة أقصاها 7 سنوات إذا كان الحد الأقصى للعقوبة التي ينص عليها قانون العقوبات، يتجاوز 10 سنوات ويقل عن 20 سنة

السجن لمدة أقصاها 3 سنوات إذا كان الحد الأقصى للعقوبة التي ينص عليها قانون العقوبات، يساوي 10 سنوات.

أما بالنسبة للفئة الثانية فحددت العقوبات كمايلي:

السجن لمدة أقصاها 8 سنوات إذا كان الحد الأقصى للعقوبات التي نص عليها قانون العقوبات هي الإعدام أو السجن المؤبد

السجن لمدة أقصاها 5 سنوات إذا كان الحد الأقصى للعقوبات التي نص عليها قانون العقوبات يتجاوز 10 سنوات ويقل 20 سنة

السجن لمدة أقصاها سنتان في كل الحالات الأخرى .

أما الفئة الثالثة فحددت العقوبة كما يلي:

(1) الجريدة الرسمية الجزائرية، المصدر السابق، ص ص 6-7 .

السجن لمدة 15 سنة الى 20 سنة عندما تكون العقوبة التي ينص عليها قانون العقوبات الحكم بالإعدام

السجن لمدة 10 سنوات الى 15 سنة إذا كانت العقوبة الأصلية حسب قانون العقوبات هي السجن المؤبد⁽¹⁾.

فمع إنتهاء آجال قانون الوثام المدني أصدر الرئيس عبد العزيز بوتفليقة مرسوماً رئاسياً رقم 2000-03 المؤرخ في 4 شوال عام 1420 الموافق لـ 10 جانفي 2000 يتضمن عفواً خاصاً، نصت المادة الأولى منه على مايلي: «يشمل الأشخاص الذين سبق لهم الإنتماء الى منظمات قررت بصفة إرادية وتلقائية إنهاء العنف ووضعت تحت تصرف الدولة كلياً والمذكورة أسمائهم بملحق أصل هذا المرسوم» وفقاً لما نصت عليه المادة الأول⁽²⁾.

ث.2. أهداف قانون الوثام المدني:

إن محاربة الإجرام ومرتكبيه ومتابعتهم ومعاقبتهم تستدعي سن قوانين وإجراءات تتناسب مع هذه الأفعال تماشياً مع المسعى العام الذي تهدف اليه الدولة، ويعبر هذا القانون عن إرادة سياسية قوية ليسود الوثام المدني، ويهدف هذا القانون الى:

1. إنهاء فترة مضلّمة من تاريخ الجزائر وبداية عهد جديد
2. السعي الى إيجاد حلول للوضعية التي تشهدها البلاد، ووضع حد للإفساد التي يتخبط فيها بعض الأشخاص، وفتح الطريق أمامهم للعودة الى المجتمع .
3. فتح باب التوبة أمام المتورطين في أعمال إرهابية والذين يعبرون عن

إرادتهم في الكف عن نشاطاتهم الإجرامية

(1) الجريدة الرسمية الجزائرية، المصدر نفسه، ص ص 6-7 .

(2) باخالد عبد الرزاق، المرجع السابق، ص 58 .

4. القضاء على منابع الفتنة، وترسيخ قيم التسامح الأصلية في المجتمع⁽¹⁾

إن مشروع أو قانون الوئام المدني إجتهد في معالجة ظاهرة الإرهاب وتبنى سياسة المصالحة في مواجهة الإرهاب، فهذا القانون نجح في إستقطاب فئة لابأس بها من الجماعات المسلحة بالرغم من المعوقات التي واجهت تطبيقه، وكذا عدم إستعداد الجمهور لإستقبال العائدين من الجبال وصعوبة التأقلم من جديد في المجتمع، إلا أنه شكل النواة الحقيقية في بعث مشروع ميثاق السلم والمصالحة الوطنية .

المبحث الثاني: التداعيات

1. الآثار الإقتصادية الإجتماعية السياسية والثقافية

إن الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والثقافية لجزائر التسعينات كانت سيئة، فكان الجانب السلبي لها متغلب على الجانب الإيجابي، ذلك جراء الأحداث الدامية التي جرت في الجزائر، أدت الى تدهور الأوضاع في جميع المجالات، فكان لهذه الظروف بالغ الأثر على عدم سير الدولة الجزائرية نحو مستقبل مشرق.

أ- الآثار الإقتصادية:

فالأزمة الجزائرية خلفت خسائر جسيمة ومنها الجانب الإقتصادي حيث قدرت الخسائر الإقتصادية في جميع القطاعات، وتعطيل التنمية وتدهور الإقتصاد الوطني، وكذلك زيادة مخزون مديونيتها، وكان من بين الآثار الإقتصادية مايلي:

(1) العيد عاشوري، "المصالحة الوطنية من الأحكام القانونية...الى ميثاق السلم"، مجلة النائب، الجزائر، 2003م،

1. تزايد أزمة المديونية الخارجية التي أصبحت تلتهم 80% من حصيللة الصادرات .
2. التذبذب في نسبة التضخم حيث عرف إنخفاضاً وصل عام 2000م لـ 0.3% (1)
3. تسريح العمال من الشركات الخاصة وكذلك الإستغناء عن اليد العاملة وذلك راجع الى الأوضاع الأمنية بعد أن كانت 5700 شركة كانت من بينها شركة واحدة تشغل 500 عامل، بينما 4700 شركة تشغل ما بين 10 - 20 عامل فقط، على الأغلب أن العمال الأجراء كانوا موسمييين (2).
4. عزوف المستثمرين على السوق الجزائرية وذلك للأوضاع الأمنية في الجزائر، إضافة الى صعوبة الحصول على التمويل الداخلي فتعطلت خطى الإصلاحات الهيكلية وألغيت من جهة أخرى انخفاض معدل نسبة الإستثمارات الحكومية وذلك لأعباء خدمة الدين (3).
5. عرف القطاع الفلاحي هو الآخر ركوداً رغم الإصلاحات التي انخرقت عن مسار تطبيقها، وذلك لكون القطاع لم يتم تسييره من طرف الكفاءات بل يسير من قبل أشخاص لاصلة لهم بالفلاحة فعجزت عن تحقيق الإكتفاء الذاتي وزاد الوضع سوءاً (4).

ب- الآثار الإجتماعية:

لقد كان للجانب الإجتماعي الأثر الكبير من مخلفات هاته العشرية السوداء، ناهيك عن ماكان من قبل العشرية وحتى بعدها، فكانت من بين النتائج المترتبة عن الأزمة الأمنية في الجزائر مايلي:

- (1) علي بطاهر، "سياسة التحرير الإقتصادي في الجزائر"، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، ع01، د.ت، ص 209 .
- (2) عثمان حادي، التبعية الإقتصادية في الجزائر - دراسة نقدية تحليلية لدور السلوك السياسي في تسيير العملية الإقتصادية (1988 - 1998م)، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، إشراف د/ غلاب فتيحة، جامعة الجزائر، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2001 - 2002 م، ص 186 .
- (3) نعيمة زيرمي، المرجع السابق، ص 149 .
- (4) أحمد طعيبة، المرجع السابق، ص 217 .

1. الإرتفاع المتواصل في نسبة البطالة حيث بلغت 23.8% سنة 1992م لترتفع سنة 1997م الى 27.8%، فقد تم تسجيل 80.000 بطال من أصحاب الشهادات العليا عام 1998م، و 15% من العدد الإجمالي من البطالين هم أرباب أسر وهذا بسبب أزمة التشغيل، ضف الى ذلك التسريحات حيث بلغ عدد المسرحين من القطاع العمومي 213.000 عامل أحيل منهم 39.000 على التقاعد المسبق⁽¹⁾.
2. الهجرة الداخلية والخارجية التي بلغت 60.000 مهاجر وخاصة من الريف الى المدينة بحثاً عن الأمن، مما أدى بكثير من الأسر لفقدان منازلهم وممتلكاتهم، هذا الوضع ساهم في تفاقم أزمة السكن المتضاعفة من أساسه .
3. إرتفاع سن الزواج عند الرجال والنساء، بفعل الظروف الإجتماعية بالمقابل إرتفاع في معدلات الطلاق، بسبب ما عرف بحقوق وحرريات المرأة⁽²⁾.
4. إضطراب عادات وتقاليد المجتمع، وممارساتهم اليومية بفعل ما طرأ عن الحياة الإجتماعية .
5. تضاعف القضايا المطروحة على العدالة بفعل الجرائم وتفاقم الأوضاع المعيشية، غياب الوقاية وإنتهاز فرصة غياب السلطة لإنتهاك حقوق الغير⁽³⁾.
6. تزايد موجة الإحتجاجات، المسيرات، الإضرابات والإعتصامات على اللامساواة الإجتماعية، وتفشي الرشوة والفساد ... الخ⁽⁴⁾.

(1) منير بلعيد، السياسة الخارجية الفرنسية إتجاه الجزائر (1992-2002م)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، إشراف د/ بوقارة حسين، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006م، ص ص 63-64 .

(2) مختار منصوري، " ملامح التحول الإجتماعي في الجزائر التعددية"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، ع 10، 2010م، ص 205 .

(3) بشير بن أعراب وفاروق قارة، المرجع السابق، ص 59 .

(4) البشير بن أعراب وفاروق قارة، المرجع السابق، ص 59 .

ت- الآثار السياسية:

لقد كان للجانب السياسي آثار كبير بكونه المتسبب الأول في العشرية وكب ما أصابه من تغيرات، فكانت الآثار السياسية وخيمة بعد عشرية سوداء على الجزائر تمثلت فيما يلي:

1. إنحراف المسار الوطني أو النهج الذي كانت عليه الدولة كان قد خلف خسائر مادية وبشرية معتبرة، لدرجة أنه زعزعه وكاد أن يسقط هياكل وأركان الدولة في هذه العشرية.
2. خلفت هذه العشرية مأساة وطنية كان ضحيتها كل أطراف الشعب الجزائري دون إستثناء وحتى شخصيات ووجوه سياسية ذات مناصب عالية في الدولة الجزائرية.
3. فقدان الأمن والنظام العام، على إعتبار أن ممتلكات الناس وحتى أرواحهم وأعراضهم مسألة حيوية في نظر الإسلام وحتى تحت حماية القانون.
4. تدمير ذاكرة الإستعمار وحتى مكتسبات أول نوفمبر 1954م، من خلال وحدة التراب وسلامة شعبه وإحترام مقومات ومعالم الدولة الجزائرية.
5. فقدان الجزائر لمكانتها وصورتها الدولية وذلك لإفتقاد حرية المواطن وحرمة أمنه وأمن ممتلكاته، ومهم من أولويات السيادة الوطنية⁽¹⁾.

ث- الآثار الثقافية :

1. تعطل وتراجع حركة التعليم والتكوين جراء حرق المؤسسات التعليمية (600 مدرسة محروقة) مما زاد من نسبة الترسب المدرسي⁽²⁾.

(1) عبد الرزاق باخالد، المرجع السابق، ص 60 .

(2) عبد الرحمان برفوق وصونيا العيدي، "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر"، الملتقى الوطني الأول حول التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة، د.ت، ص 98 .

2. إرتفاع نسبة الأمية وذلك راجع الى تعطل مشاريع التنمية الإجتماعية، والإنتغال بالممارسات السياسية .
3. الصراع الثقافي الحاصل جراء الهجرة الداخلية وصعوبة التكيف والتعاطي بالنسبة لسكان الأرياف مع الثقافة الجديدة عليهم (ثقافة المدن).
4. إنتشار الجمعيات الثقافية التي من أهمها الجمعية العربية للدفاع عن اللغة العربية، والحركة العربية الجزائرية، الحركة الثقافية البربرية والتي واصلت في تقسيم الثقافة الجزائرية بين العربية والأمازيغية ومنه الى تقام أزمة الهوية⁽¹⁾.

المبحث الثالث: الخسائر البشرية

لقد خلفت الأزمة الجزائرية بمختلف أسبابها في بروز ظاهرة العنف المسلح وظاهرة الإرهاب، الذي تبنته العديد من الجماعات المسلحة طيلة 8 سنوات أو ما يفوق، فقد تركت هاته الأعمال المسلحة ورائها العديد من الخسائر في العديد الخسائر البشرية تمثلت في:

أ- الضحايا:

إن السنوات العشر التي مرت على الجزائر كان قد وصفها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة على أنها "سنوات الجمر" ، فدخل الشعب دوامة من العنف والهمجية والقتل والتشريد⁽²⁾ .

فتختلف المصادر حول الحصيلة الحقيقية حول العشرية السوداء في الجزائر، فيذكر عبد الحميد براهيمي أن الحصيلة الأقرب حوالي 200.000 قتيل وفي مصادر أخرى 150.000 قتيل، وحوالي مليون من ضحايا العنف و 600 ألف مهاجر ما بين

(1) عبد الرحمان برفوق وصونيا العيدي، المرجع السابق، ص 99 .

(2) رحوي خير الدين، المرجع السابق، ص 108 .

الهجرة الداخلية والخارجية⁽¹⁾، إضافة الى ما بين 7000 و 10.000 مفقود، ومليون مشرد وآلاف النساء المغتصابات والأرامل، وآلاف المعتقلين في الصحاري (معتقلات رقان)، فحسب "علي هارون" تشير الإحصاءات الى 14.000 معتقل⁽²⁾.

كما قدمت أجهزة الأمن في مارس 1995م إحصاء إجمالي للضحايا بسنة 1994م كالآتي:

أ- الإغتيالات : 6388

- عمليات قتل بالسلاح الأبيض: 13000

- العمال: 1300

- العاطلين عن العمل: 1384

- عدد الجرحى: 2289

1. ضحايا الفئات الإجتماعية:

- المدرسين والطلبة: 101 مدرس و 41 طالب .

- الأئمة: 52 الإداريون: 682 قتيل و 314 جريح.

- المهن والحرف: 350 قتيل و 119 جريح .

- رؤساء الدوائر: 11 قتيل .

- رؤساء البلديات: 76 قتيل و 40 موظف و 32 حارس بلدي و 31 حارس سجن .

- الصحفيين: 21 صحفي .

(1) عبد الحميد براهيمى، المصدر السابق، ص 275 .

(2) رشيد تلمساني، المرجع السابق، ص 04 .

كما أنه أيضا إجمالي عمليات التخريب التي إستهدفت المؤسسات الحكومية في تلك السنة كانت كالتالي:

- إجمالي عدد العمليات 2725 عملية تخريب .
- المدارس 915، مؤسسات البحث 7، المراكز الجامعية 3، مراكز التكوين المهني 9
- الإدارة الولائية 224 ، المؤسسات الإدارية 999 .
- قطاع النقل 577 ناقلة و 511 آلة أشغال و 228 حافلة و 204 مقطورة (1) .
- 2. أما سنة 1997م فكانت السنة الأعنف ضد السكان المدنيين، سواء في المدن أو الوسط الريفي أو حتى القرى المهجورة فقد بلغت حوالي 299 هجوما شهدت إغتيالات جماعية أدت الى مقتل 4143 مواطنا، واتخذت أشكال الإغتيال حجم مهول من الرجال، والنساء، والأطفال دون تمييز حيث أرتكبت خلال 554 إعتداء أودى بحياة 4643 مواطنا، كما سجلت نفس السنة أن 43 مرفقا عاما (مقهى، سوق، قاعة سنما، قاعة ألعاب) كانت عرضة للإعتداءات و 14 شارعا و 5 مقابر و 7 مساجد و 12 منزلا تعرض للهجوم بواسطة قنابل(2).
- 3. كما بينت سنة 1998م أعمال إجرامية لا تقل عن سابقتها، حيث لقي 2570 مواطنا حتفهم، إثر تنفيذ 681 عملية إجرامية ذات طابع إرهابي وكانت كالاتي:
- 205 إغتيال وتقتيل جماعي ضد مواطنين عزل راح ضحيتها 1742 شخصا.
- 79 حاجزا مزيفا أدى الى وفات 300 شخص .

(1) وريدة خيلية، الوضعية الأمنية في الجزائر من خلال الصحافة الوطنية في الفترة ما بين 1992-2000م، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه، إشراف د/ عزت عجان، كلية العلوم السياسية وعلوم الإتصال، جامعة الجزائر، 2010-2011م، ص ص 258-259 .

(2) سميرة بن عودة، أحداث العشرية السوداء في الجزائر مجازر الرمكة أنموذجا "فيلم وثائقي بعنوان المحطة"، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، إشراف د/ بودية نورة، كلية العلوم الإجتماعية ، قسم علوم الإعلام والإتصال تخصص سمعي بصري والفضاءات العمومية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2016-2017م، ص 28.

- 209 محاولات إغتيال بواسطة أجهزة مفخخة تسببت في 393 ضحية و 136 عملية إغتيال أخرى أدت الى خسائر مادية فقط .
- 130 محاولات إغتيال فردية أودت بحياة 135 شخصاً .
- وفي سنة 1999م بلغت عدد القتلى 1475، وعدد الجرحى 1981، أما الإغتيالات بلغت 40 شخصاً⁽¹⁾.

ب- المفقودين:

إن حجم الضحايا والمجازر التي ارتكبت طوال العشرية السوداء، يوازيها وبعادلها حجم المفقودين، الذين لايزال أهاليهم يطالبون بإلحاح بمعرفة مصيرهم، من شأنه يجعل الجهات ذات المصلحة في عدم فتح تلك الملفات تتخوف من المصالحة، ومما قد تقود إليه من محاسبة، وفتح ملفات خطيرة وبالتالي تقف عائقا في وجهها⁽²⁾.

بالإضافة الى وجود ما يقارب 6240 من عائلات المختفين قد قبلت التعويض المالي، وأن العائلات التي رفضت التعويض المالي هي 12 عائلة وبموجب «الأمر رقم 01-06» لايجوز للأهالي طلب التعويض إلا إذا حصلوا من السلطات على شهادة بوفاة الشخص المختفي .

فظل أهالي المفقودين ينظمون إحتجاجات في عدة مدن حتى أعلن رئيس اللجنة الإستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها، بمطالب الأهالي بالحقيقة والعدالة غير واقعية نظرا لعدم وجود شهادات وإستحالة تحديد الجناة⁽³⁾.

(1) المرصد الوطني لحقوق الإنسان في الجزائر، التقرير السنوي لسنة 2007م، ص ص 24. 28 .

(2) أحمد كربوش، مرجع سابق، ص 106 .

(3) أمال فاضل، آلية حل الأزمة بالأساليب السلمية (1992-2008م)، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في التنظيمات الإدارية، إشراف د/ برفوق أمحمد، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر3، (2009-2010م)، ص 171 .

واستناداً لما سبق عرضه في هذا الفصل المتعلق بالنتائج أو التداعيات التي خلفتها العشرية السوداء في الجزائر، تبين أن للنتائج و باختلاف طبيعتها وحتى الإصلاحات التي تبناها أعلى المسؤولين في الدولة، والتي كانت منصبة أكثر في المجالين السياسي والإقتصادي لتفادي إنهيار الدولة الجزائرية من هاذين الجانبين، فنلاحظ أن هاته الحلول كانت صائبة في أوقات وغير نافعة في أوقات أخرى، كما أنها كانت ظاهرية أو حبر على ورق أكثر منها جوهرية وتطبيقية على أرض الواقع، كما كان أيضاً لهذه النتائج أو الخروج من هذه الأزمة نتائج إقتصادية وإجتماعية وسياسية وحتى ثقافية كبيرة جداً كسرت المستقبل المشرق وحتى فلك التنمية الذي كانت تسير فيها الجزائر، إضافة الى الخسائر البشرية الكبيرة التي أتت على مختلف الأعمار السنية وحتى الأجناس، هذه والنتائج لايزال آثارها مترتبة وواضحة حتى يومنا هذا.

كما أنه يمكننا إستنتاج أن هذه التداعيات وخاصة في المجالات المختلفة عادت بالتأثير السلبي على الجزائر، سواء كانت قبل بداية الأحداث أو بعدها، فبهذه النتائج كبدت الدولة الجزائرية فقدان مركزها ومكانتها على المستوى الدولي والقاري، وفقدت معه الدولة الجزائرية الكثير من الأرواح البشرية البريئة، و خلفت شرخ عظيم بين الشعب وسلطته في عدم الثقة في ديمقراطية الدولة.

الخطاتمة

خاتمة

- من خلال دراستي للموضوع ولجل الجوانب المتعلقة بالعشرية السوداء في الجزائر - قراءة في الأسباب والتداعيات - توصلنا الى مجموعة من الإستنتاجات المهمة التي تدور حول اشكالية البحث، والتي يمكن عرضها كما يلي:
- إن أحداث العشرية السوداء في الجزائر عبارة عن حرب أهلية بين أبناء شعب واحد على مدار أقل من عقَد من الزمن، في تسعينات القرن الماضي.
- إن حقبة التسعينات دونت بأسماء تعددت فعرفت بحرب دموية رهيبية (أي أسماء لشخصيات إرتبط إسمها بتاريخ العشرية السوداء) من طرف عدو مجهول الهوية .
- إن العشرية السوداء تعد أكثر مرحلة دامية بعد الإستعمار الفرنسي، والتي كانت فترة مضلّمة في تاريخ الجزائر الحديث، وصعبة النسيان الى يومنا هذا.
- فعاشت الجزائر بعد أحداث أكتوبر 1988م أوضاع صعبة، هذه الأوضاع أدت بالرئيس الشاذلي بن جديد الى فتح التعددية الحزبية، من أجل فتح المجال للأحزاب وتغيير موازين القوى على نظام الحزب الواحد المترسخة منذ الإستقلال
- هذه التغيرات السياسية أدت بتأسيس الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وما لحقها من إلغاء المسار الإنتخابي، وإقالة الرئيس الشاذلي بن جديد وكذلك ظهور التيارات الإسلامية من الأسباب البارزة التي أدت بالتعجيل من ظهور أزمة أمنية في الجزائر من طرف الإسلاميين المتحججين بإلغاء حقهم الديمقراطي المتمثل في فوزهم في الإنتخابات المحلية والبرلمانية الأمر الذي أدى بإتساع رقعة الغضب من قبل الإسلاميين.
- فتحوّلت الجزائر الى ساحة دماء وإمتازت بطابعها الدموي التخريبي من قبل إسلاميين متعصبين متعطشين للسلطة، فإستهدفت الأحداث كل مؤسسات الدولة ودخول الإسلاميين في صراع مع قوات الأمن والجيش الجزائري .

خاتمة

- كما تعد عودة العناصر المسلحة الى الجزائر بعد الغزو السوفياتي لأفغانستان عنصر مساعد لإلتحاق المسلحين بالجيال والجهاد

- كما أن المأساة التي عرفتها الجزائر يتحمل مسؤوليتها كل من الجبهة الإسلامية للإنقاذ بتوظيفهم للإسلام كوسيلة لتحقيق مصالح كل منهما، وذلك من خلال الإستحواذ على المبدأ المقدس لدى الشعب الجزائري.

كما أن التدابير والمشاريع التي برمجت للحد من الأزمة بهدف إستعادة دولة القانون وإحلال الأمن من جديد، وتقبل الآخر والعفو عنه، كان لابد لها أن تكون من أجل إخماد دماء الشعب الجزائري .

- ومن أهم النتائج التي أحدثتها العشرية السوداء هي سقوط العديد من الضحايا، والذي كان من جميع أصناف المجتمع الجزائري، وأيضا تكبد الجزائر خسائر مادية معتبرة، محدثة بذلك ركود تنموي رهيب، وتدهور فضيع لجميع الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية وحتى الثقافية.

أما البعد الذي حققته هذه الأزمة في ظل غياب التنشأة السياسية هو إحداث شرح كبير بين الشعب والدولة الجزائرية، وعدم الثقة بها خاصة في تطبيق الديمقراطية على أرض الواقع في الجزائر، وأصبح التعايش بين التيارات أمراً صعباً وكذلك إنسداد قنوات الحوار والتواصل، وبروز تشنج وصراع بين الأطراف، وأيضاً تدهور فضيع للأوضاع الإجتماعية .

كما أن هذا التأثير بارز وواضح في زمنها هذا ومرحلتنا الراهنة في تدني الأخلاق وغياب القيم وتفشي الفساد .

وفي الأخير هذا ما إستطعت تحقيقه، فإن أصبت فهذا توفيق من الله، وإن كان قد قصرت فهذا مني، فعلى علمي أنني قد قمت بكل ما أستطيع فإن الكمال لله وحده تعالى .

الملاحق

الملحق 01: النتائج الرسمية للدور الأول⁽¹⁾:

**النتائج الرسمية
للدور الأول**

188 مقعداً للفيس، 25 للأفانس، 16 للأفلان

أعلن المجلس الدستوري أمس الاثنين رسمياً أن
الهيئة الإسلامية للأفان قد تحصلت على 188
مقعداً في الدور الأول لانتخابات 26 ديسمبر
وقاز الأحرار من بينهم 3 مقاعد

و قد تم المسم فيما يخص 232 مقعداً في الدور
الأول من مجموع 430 التي ستشكل المجلس
الشعبى الوطنى الجديد وبقي 198 مقعداً سيتم
المسم فيها خلال الدور الثانى للانتخابات المقرر
إجراؤه يوم 16 جانفى القادم

وأن

الخبر
AL-KHABAR

العدد 351، العدد 02، النسخة الأولى، تاريخ الصدور 31 ديسمبر 1991م

(1) يومبة الخبر، النتائج الرسمية لانتخابات الدور الأول، النسخة 02، العدد 351، تاريخ الصدور 31 ديسمبر 1991م.

الملحق 02: جدول يمثل نتائج إنتخابات الدور الأول من الإنتخابات التشريعية 26 جانفي

1990م⁽¹⁾

الإنتماء السياسي	الاصوات المحصل عليها	نسبة عدد الاصوات المعبر عليها	عدد المقاعد المحصل عليها	نسبة المقاعد المحصل عليها
الجبهة الإسلامية للإنقاذ	3260222	24.59	188	43.72
جبهة القوى الاشتراكية	510661	3.85	25	5.81
جبهة التحرير الوطني	1612947	12.17	16	3.72
الأحزاب	309264	2.33	03	0.70
الإتحاد من أجل الديمقراطية	9298	0.07	00	0.00
إتحاد القوى من أجل التقدم	4184	0.03	00	0.00
إتحاد قوى الديمقراطيين	885	0.07	00	0.00
حزب البيئة والحريات	5558	0.04	00	0.00
ت. من أجل الثقافة والديمقراطية	200267	1.51	00	0.00
التجمع الجزائري اليومي	9037	0.07	00	0.00
ت.ش.ج.ح	928	0.01	00	0.00
التجمع العربي الإسلامي	10824	0.08	00	0.00
التجمع من أجل العدالة الاجتماعية	9898	0.07	00	0.00
ت.و.ت	111	0.00	00	0.00
التجمع الوطني الجزائري	2045	0.02	00	0.00
تحالف الوطني الديمقراطي للأحرار	6867	0.05	00	0.00
التجمع من أجل الوحدة الوطنية	933	0.01	00	0.00
جبهة أجيال الاستقلال	3860	0.03	00	0.00
جبهة الاصالاة للجزائرية الديمقراطية	3600	0.03	00	0.00
ج.و.ج	6575	0.05	00	0.00
الجيل الديمقراطي	6726	0.05	00	0.00
الجمعية الشعبية للوحدة والعمل	6455	0.05	00	0.00
جبهة القوى الشعبية	1067	0.01	00	0.00
حزب الوحدة الجزائرية الإسلامية الديمقراطية	7283	0.05	00	0.00
الحركة الجزائرية من أجل الاصالاة	1225	0.01	00	0.00
الحزب الاشتراكي للعمال	6464	0.05	00	0.00
الحزب الاجتماعي الليبرالي	9272	0.07	00	0.00
الحزب الاجتماعي الديمقراطي	28638	0.22	00	0.00
حزب التجديد الجزائري	67828	0.51	00	0.00
الحزب التقدمي الديمقراطي	2380	0.02	00	0.00
الحزب الجمهوري	3668	0.03	00	0.00
الحزب الجزائري للامانة رأس المال	2698	0.02	00	0.00
الحزب الجمهوري التقدمي	4872	0.04	00	0.00
الحزب الجمهوري للعدالة والتقدم	1222	0.01	00	0.00
ح.ج.ق	3899	0.03	00	0.00
حزب الحق	1476	0.01	00	0.00
الحركة الديمقراطية للتجديد الجزائري	1093	0.08	00	0.00
الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر	135882	1.02	00	0.00
حركة الرسالة الإسلامية	188	0.00	00	0.00
الحركة من أجل الشباب الديمقراطي	8902	0.07	00	0.00
حزب العدالة الاجتماعية	1186	0.01	00	0.00
الحزب الليبرالي الجزائري	2934	0.02	00	0.00
حركة النهضة الإسلامية	150093	1.13	00	0.00
الحزب الوطني للتضامن والتنمية	48208	0.36	00	0.00
الحزب الوطني الجزائري	816	0.01	00	0.00
حزب الوحدة الشعبية	7731	0.06	00	0.00
حزب	368697	2.78	00	0.00
ع.د.54	2490	0.02	00	0.00
منظمة قوى الجزائر الثورية الإسلامية	930	0.01	00	0.00
الحركة الجزائرية للعدالة والتنمية	27623	0.21	00	0.00

(1) البشير بن أعراب وفاروق قارة: المصدر السابق، ص 69 .

الملحق 03: نص إستقالة الرئيس الشاذلي بن جديد 11-11-1992 م⁽¹⁾

أيها الإخوة أيتها الأخوات ، أيها المواطنين ، لا شك أنكم تعلمون بأنني لم أكن راغبا في الترشح لمنصب رئيس الجمهورية بحدا وفاة الرئيس الراحل هواري بومدين ، وما قبولي بالترشح إلا نزولا عند رغبة وإلحاح رفقاتي ، ويومها لم أكن أجيل بأنها مسؤولية ثقيلة وشرف عظيم في أن واحد .

ومنذ ذلك الحين وأنا أحاول القيام بمهامي بكل ما يمليه علي ضميري وواجبي . وكانت قناعتي أنه يتعين تمكين الشعب الجزائري من الوسيلة التي يعبر بواسطتها عن كامل إرادته ، لاسيما وأن هذا الشعب الجزائري سبق له أن دفع ثمننا باهضا من أجل إسترجاع مكانته على الساحة الدولية . لذا فبمجرد أن تهيأت الظروف عملت على فتح المسار للديمقراطي الضروري لتكملة مكتسبات الثورة التحريرية .

وما نحن اليوم نعيش ممارسة ديمقراطية تعددية تقسم بتجاوزات كثيرة وسعت محيط تطعيمه تيارات جد متصارعة . وهكذا فإن الإجراءات المتخذة والمناهج المطالب بإستعمالها لتسوية مشاكلنا قد بلغت اليوم حدا لايمكن تجاوزه دون المساس الخطير والشيك بالإنسجام الوطني والحفاظ على النظام العام والوحدة الوطنية .

وأمام حجم هذا الخطر الداهم فإنني أعتبر في قرارة نفسي وضميري بأن المبادرات المتخذة ليس بإمكانها ضمان السلم والوفاق بين المواطنين في الوقت الراهن .


وأمام هذه المستجدات الخطيرة فكرت طويلا في الوضع المتأزم والحلول الممكنة وكانت النتيجة الوحيدة التي وصلت إليها هي أنه لا يمكنني الإستمرار في الممارسة الكلية في مهامي دون الإخلال بالمعهد المقدس الذي عاهدت به الأمة .

ووعيا مني لمسؤولياتي في هذا الظرف التاريخي الذي يجتازه وطننا فإنني أعتبر الحل الوحيد للأزمة الحالية يكمن في ضرورة إنسحابي من الساحة السياسية .

ولهذا أيها الأخوة أيتها الأخوات ، أيها المواطنين فإنني ابتداء من اليوم أتخلي عن مهام رئيس الجمهورية ، وأطلب من كل واحد من الجميع إعتبار هذا القرار تعضبة مني في سبيل المصلحة العليا للأمة .

تحيا الجزائر والمجد والخلود لشهدائنا

الملحق 04: خريطة تمثل توزيع المجازر عبر التراب الوطني (1992-1998 م)⁽²⁾



(1) خيرا لدين العايب، قراءة في خلفيات إستقالة، مجلة التضامن العدد 6، دار التضامن، بسكرة، أوت 1992م

(2) البشير بن أعراب وفاروق قارة، المرجع السابق، ص 70 .

قوانين

يصدر القانون الآتي نصه :

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة الأولى 1 : يندرج هذا القانون في إطار الغاية السامية المتمثلة في استعادة الوثام المدني، ويرتبط إلى تأسيس تدابير خاصة بغية توفير حلول ملائمة للأشخاص المورطين والمثورطين في أعمال إرهاب أو تضريب، الذين يعبرون عن إرادتهم في الشوق بكل رمي عن نشاطاتهم الإجرامية، بإعطائهم الفرصة لتجسيد هذا الطموح، على نهج إعادة الإدماج المدني في المجتمع.

وللاستفادة من أحكام هذا القانون يجب على الأشخاص المذكورين في الفقرة أعلاه إشعار السلطات المختصة بتوقفهم عن كل نشاط إرهابي والحضور أمامها.

المادة 2 : يستفيد الأشخاص المذكورون في المادة الأولى أعلاه، وفقا للشروط التي حدتها هذا القانون، وحسب الحالة، من أحد التدابير الآتية :

- الإعفاء من المتابعات،
- الوضع رهن الإرجاء،
- تظليل العقوبات.

الفصل الثاني

الإعفاء من المتابعات

المادة 3 : لا يخضع قضائيا من سبق أن انتمى إلى إحدى المنظمات المذكورة في المادة 67 مكرر 3 من قانون العقوبات داخل الوطن أو خارجه، ولم يرتكب أو يشارك في أية جريمة من الجرائم

قانون رقم 99-08 مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1420 الموافق 13 يوليو سنة 1999، يتعلق باستعادة الوثام المدني.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المواد 77-7- 120 و122 و126 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 86-155 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى الأمر رقم 86-158 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى الأمر رقم 72-102 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1391 الموافق 10 فبراير سنة 1972 والمتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة تربية المساجين،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-80 المؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1395 الموافق 15 ديسمبر سنة 1975 والمتعلق بتنفيذ الأحكام القضائية الخاصة بحظر وتسييد الإقامة،

- وبمقتضى الأمر رقم 95-12 المؤرخ في 25 رمضان عام 1415 الموافق 25 فبراير سنة 1995 والمتضمن تدابير الرخامة،

- وبعد مصادفة البرلمان،

أنت إلى قتل شخص أو تقتيل جماعي أو اعتداء بالمتفجرات في أماكن عمومية أو أماكن يتردد عليها الجمهور أو اغتصاب.

المادة 8 : بغض النظر عن أحكام المادة السابقة (7) أعلاه، يمكن أن يستفيد من الرجوع رهن الإرجاء من سبق أن انضموا إلى إحدى المنظمات المذكورة في المادة 87 مكرر 3 من قانون العقوبات والذين لم يرتكبوا القتل الجماعي ولم يستعملوا المتفجرات في الأماكن العمومية أو الأماكن التي يتردد عليها الجمهور، والذين أشعروا جماعياً وتلقائياً في أجل ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من تاريخ صدور هذا القانون، السلطات المختصة بتوقيفهم من كل نشأة إرهابية أو تخريبية وحضروا أمام هذه السلطات والذين يكون قد سمح لهم بالمشاركة، تحت سلطة الدولة، في محاربة الإرهاب.

يجب على الأشخاص الذين انضموا إلى إحدى المنظمات المذكورة في الفقرة أعلاه القيام بتصريح يظهرون على صدقه، بالأسلحة، والمتفجرات والأذخير والوسائل المادية الموجودة في حوزتهم وتسليمها إلى السلطات التي حضروا أمامها.

يجب أن يشعل هذا التصريح زيادة على ذلك الأعمال التي ارتكبوها أو التي شاركوا في ارتكابها.

توضع كليات تطبيق هذه المادة، عند الحاجة عن طريق التنظيم.

المادة 9 : يترتب على انقضاء الإرجاء العمومي تطبيقاً للمادة الثامنة (8) من هذا القانون تحريا الدعوى العمومية، مع الاستفادة من أحكام المادة الثامنة والعشرين (28) من هذا القانون.

المادة 10 : إذا تمّ خلال تأجيل المتابعات التأكد من وقائع غير مجرّح بها حدّ شخص أو حدّ أشخاص خاصّين للإرجاء، يلغى قرار تأجيل المتابعات الجزائية ويتمّ حينئذ تحريك الدعوى العمومية وفقاً لقواعد القانون العام.

المادة 11 : بغض النظر عن كل الأحكام المخالفة ينجر من الرجوع رهن الإرجاء يتم

المنصوص عليها في المادة 87 مكرر من قانون العقوبات، أنت إلى قتل شخص أو سببت له مجزاً دامتاً أو اغتصاباً أو لم يستعمل متفجرات في أماكن عمومية أو أماكن يتردد عليها الجمهور، والذي يكون قد أشعر في أجل سنة (6) أشهر ابتداء من تاريخ صدور هذا القانون، السلطات المختصة بتوقيفه عن كل نشاط إرهابي أو تخريبية وحضر تلقائياً أمام هذه السلطات المختصة.

المادة 4 : ضمن نلس الشروط المنصوص عليها في المادة 3 أعلاه، لن يتابع الشخص الذي كان حائزاً أسلحة أو متفجرات أو وسائل مادية أخرى وسلمها تلقائياً إلى السلطات المختصة.

المادة 5 : بغض النظر عن جميع الأحكام المخالفة لأحكام هذا القانون يحرم المستفيدون من أحكام المادتين الثالثة (3) والرابعة (4) أعلاه في كل الحالات من الحقوق المنصوص عليها في المادة الثامنة (8) البند الثاني (2) من قانون العقوبات وذلك لمدة عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ تروا الإفتاء من المتابعات.

الفصل الثالث

الوضع - رهن الإرجاء

المادة 6 : يتمثل الوضع رهن الإرجاء في التأجيل المؤقت للمتابعات خلال فترة معينة يفرض التأكد من الاستقامة الكاملة للشخص الخاضع لها.

المادة 7 : يستفيد من تدبير الإرجاء وفقاً للشروط المحددة فيما يأتي، الأشخاص الذين سبق أن انضموا إلى إحدى المنظمات المذكورة في المادة 87 مكرر 3 من قانون العقوبات، والذين، في أجل سنة (6) أشهر ابتداء من تاريخ صدور هذا القانون، أشعروا السلطات المختصة بتوقيفهم عن كل نشاط إرهابي أو تخريبية وحضروا تلقائياً أمامها فردياً أو جماعياً.

يستثنى من الاستفادة من أحكام هذه المادة، الأشخاص الذين ارتكبوا أو شاركوا في ارتكاب جرائم

القانون الصادر من الحقوق المنصوص عليها في المادة الخامسة (5) البند الثاني (2) من قانون العقوبات.

يجوز للجنة الإرجاء المذكورة في المادة الرابعة عشرة (14) من هذا القانون إرفاق قرارها بتدابير أو أكثر من التدابير المنصوص عليها في المادتين الثامنة (8) والتاسعة (9) من قانون العقوبات والمادة 125 مكرر 1 من قانون الإجراءات الجزائية.

يجوز للجنة الإرجاء خلال مدة الإرجاء، واعتبارا لسلك المصطفى بالأمر، التوظيف الكلي أو الجزئي للتدابير المتخذة.

تتخذ التدابير المنظمة وفقا للإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون وتلقى بنفس الأشكال.

يسجد قرار الوضع رهن الإرجاء والتدابير المرافقة بناء على الرأي الصادر عن لجنة الإرجاء، في صحيفة السوابق القضائية للشخص المعني، لكنه لا يسجد في البطاقة رقم 3.

يتم، بقوة القانون، حذف الإشارة المسجلة في صحيفة السوابق القضائية عند انقضاء الإرجاء.

المادة 12 - يقرر الوضع رهن الإرجاء لفترة ابتداء ثلاث (3) سنوات وانقضاءها عشر (10) سنوات.

المادة 13 - دون المساس بالأحكام الأخرى لهذا القانون، يخضع الأفراد المؤهلون لنظام الإرجاء والذين يسمح لهم بخدمة الدولة في مجالات الإرهاب والتخريب لفترة إرجاء انقضاء خمس (5) سنوات، ولا يخضعون للتدابير المنصوص عليها في المادة الثامنة (8) البند الأول (1) من قانون العقوبات.

المادة 14 - يمكن أن تؤسس في المناطق الإقليميين لكل ولاية لجنة إرجاء تكلف بما يلي:

- اتخاذ القرار بشأن الوضع رهن الإرجاء.
- اتخاذ التدابير التي يخضع لها الشخص الموجه رهن الإرجاء.

- إثبات إلغاء الإرجاء، والنطق به.

- اقتراح أي تدبير على السلطات المختصة لسراية الوضع رهن الإرجاء.

- إثبات انقضاء الإرجاء وتسليم الشهادة المثبتة له.

- تعيين مندوب الإرجاء.

المادة 15 - تتشكل لجنة الإرجاء من:

- النائب العام المختص إقليميا، رئيسا.
- ممثل عن وزير الدفاع الوطني.
- ممثل عن وزير الداخلية.
- قائد مجموعة الشوك الوطني للولاية.
- رئيس الأمن الولائي.
- قليب المحامين أو ممثله المؤهل.

المادة 16 - تعدد، عند الحاجة، كليات إختار لجنة الإرجاء وتوابع سيرها من طريق التنظيم.

يجب ضمان الحق في الدفاع واحترامه خلال كل مراحل الإجراءات الخاصة بالإرجاء.

المادة 17 - تتولى تنفيذ التدابير المقررة في إطار الإرجاء وكذا متابعة ومراقبة امتثالها سلطات الشرطة القضائية المذكورة في المادة 15 (من الفقرات 2 إلى 7) من قانون الإجراءات الجزائية وذلك تحت إدارة النائب العام.

تعدد كليات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 18 - في حالة تهريب شخص خاضع للإرجاء من أحد التدابير المقررة عليه، يمكن لجنة الإرجاء المضطربة أن تعلن إلغاء الإرجاء.

يجوز في هذه الحالة تحريك الدعوى العمومية وفقا للقانون العام بالتسمية إلى الوقائع التي برزت توجب المتابعات، وعند الانقضاء، بالتسمية إلى الوقائع التي أدت إلى إلغاء الوضع رهن الإرجاء.

المادة 25 : يشارك على انضمام الإرجاء، النظام المالي للمعوقين العمومية بالنسبة إلى الأقاليم التي يدرته، دون المساس بأحكام المادتين الخامسة (5) والثامنة والعشرين (28) من هذا القانون.

المادة 26 : تسري أجال نظام المتابعة بالنسبة إلى الأقاليم المكتشفة بعد انقضاء الوضع ومن الإرجاء طبقا لقواعد القانون العام، ابتداء من يوم انقضاء الوضع ومن الإرجاء.

الفصل الرابع
تحفيظ المعقوبات

المادة 27 : يستفيد المتعاقبون الذين سبق أن اجتمعتهم إلى إحدى المنظمات المذكورة في المادة 27 مكرر 3 من قانون العقوبات والذين شعروا في أجل ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من تاريخ صدور هذا القانون، السلطات المختصة بتحويلهم عن كل نشاط إرهابي أو تطبيقي وحضروا تلقائيا تماما، والذين لم يسمح لهم بالاستفادة من نظام الإرجاء ولم يرتكبوا التفتيش الجنائي ولم يستعملوا متفجرات، في أماكن عمومية أو أماكن يقرده عليها الجمهور، من تحفيظ المعقوبات وفقا لشروط الآتية :

- السجن لمدة التصاهبا اثنتا عشرة (12) سنة عندما يكون المدعى الأقصى للعقوبة التي يمنح عارضا القانون الحكم بالإعدام أو بالسجن المؤبد.

- السجن لمدة التصاهبا سبع (7) سنوات عندما يشعرون المدعى الأقصى للعقوبة التي يمنح عليها القانون عشر (10) سنوات، وبمثل من عشرون (20) سنة.

- العيش لمدة التصاهبا ثلاث (3) سنوات عندما يساري المدعى الأقصى للعقوبة التي يمنح عليها القانون عشر (10) سنوات.

يطلق المدعى الأقصى للعقوبة في كل الحالات الأخرى بالنصف.

المادة 28 : يستفيد الأقباط الذين سبق أن اجتمعتهم إلى إحدى المنظمات المذكورة في المادة 27

لا تسري مدة نظام الدعوى العمومية إلا ابتداء من يوم اتخاذ قرار إلغاء الإرجاء.

المادة 29 : لا يتم اتخاذ قرار إلغاء الإرجاء إلا بعد أن يكون المعفي بالامر قد مكث من أن يخدم أمام لجنة الإرجاء، كل تفسير يمكن حول الوثائق المسيرة لتتخذ صليا إلغاء.

يمكن المعفي بالامر أن يستعير باقي نظام إخطاره.

المادة 30 : يمكن الشخص الذي تم إلغاء وضعه ومن الإرجاء أن يقدم طلبا لانشاء لدى لجنة الإرجاء الموسعة إلى رئيس محكمة مقر الولاية، في أجل مضمون (10) أيام، ابتداء من النطق بالإلغاء أو اليوم الذي يدرخ فيه علمه بالإلغاء.

يترتب على التمكن تعليق تنفيذ قرار الإلغاء.

يمكن أن يرفق قرار الإلغاء بكل تفسير يقتضيه امتثال المعفي بالامر خلال مدة التظعن.

المادة 31 : تبث لجنة الإرجاء الموسعة في التمكن في أجل مضمون (10) أيام، ابتداء من تاريخ إخطارها.

المادة 32 : يمكن رفع حالة الإرجاء مسبقا بناء على قرار من لجنة الإرجاء، عندما يتميز الشخص المتابع للإرجاء بسلوك استثنائي في خدمة البلاد، أو يكون قد قدم براهين كافية على استقامته.

يجوز أن يكون الرفع المسبق للإرجاء مشروطا، غير أن مدة الرفع المشروط لا يمكن أن تتجاوز مدة واحدة، بصحح الرفع تواتريا بعد انقضاء هذه المدة.

المادة 33 : يشتهي مفعول الرفع ومن الإرجاء في كل الحالات، بانقضاء المدة المحددة له.

المادة 34 : تثبت لجنة الإرجاء انقضاء الوضع ومن الإرجاء بناء على تقرير مذكوب الإرجاء، ويتضمن ذلك من طريق شهادة يطلعها رئيس اللجنة.

مكرر 8 من قانون العقوبات- والذين يكرهون قد قبلوا للوضع وعن الإجراء، من تنفيذ العقوبات وفقا للشروط الآتية:

- السجن لمدة أقصاها سنتي (8) سنوات عندما يكون الحد الأقصى للعقوبة التي يحد منها القانون الحكم بالإعدام أو السجن المؤبد.

- الحبس لمدة أقصاها خمس (5) سنوات عندما يتجاوز الحد الأقصى للعقوبة التي يحد منها القانون عشر (10) سنوات ويقل عن عشرون (20) سنة.

- الحبس لمدة أقصاها سنتان (2) في كل الحالة الأخرى.

المادة 29 : في كل الحالات الأخرى يستفيد الأشخاص الذين سبق أن نشروا إلى إحدى المنظمات المذكورة في المادة 87 مكرر 3 من قانون العقوبات، الذين أشعروا، في أجل سنة (8) أشهر، السلطات المختصة بتوقفهم عن كل نشاط إرهابي أو تخريبي مشروط تلقائيا أماميا ابتداء من تاريخ صدور هذا القانون، من تنفيذ العقوبة وفقا للملابم الآتية:

- السجن لمدة خمس عشرة (15) إلى عشرون (20) سنة عندما تكون العقوبة التي يحد منها قانون الحكم بالإعدام.

- السجن من عشرة (10) سنوات إلى خمس عشر (15) سنة عندما تكون العقوبة التي يحد منها قانون السجن المؤبد.

يطبق الحد الأقصى للعقوبة في كل الحالات برر بالتصف.

المفصل الخامس

الإجراءات

المادة 30 : يمكن الأشخاص المذكورين في الفقرة الأولى من هذا القانون المصنوع تلقائيا أمام لجان التحقيق أو الإدارية المهتمة المدنية أو عسكرية، مرفوقين، عند الحاجة، بوكيلهم أو نائبهم.

المادة 31 : يجوز للشاب العام، حال إخطاره، أن يصدر قورا قورا بالإحالة على الإقامة المؤقتة للمعني أو المعنوي بالأمر في أماكن يتم تحديدها من طريق التنظيم ويقر بأنه تنفيذات ضرورية تتعلق بالأشخاص.

المادة 32 : يكون قرار الإقامة المؤقتة الذي يتخذه النائب العام نافذ بغض النظر عن كل حكم مخالف.

المادة 33 : يعرض النائب العام الملف على لجنة الإرجاء، خلال القرب اجتناع ممكن وموات.

المادة 34 : يبلغ قرار لجنة الإرجاء إلى السلطات والهيئات المكلفة بتنفيذه وإلى المعني بالأمر ويكون نافذا قورا.

المادة 35 : تعدد كيدرات تطبيق هذا الفصل، عند الضرورة، من طريق التنظيم.

الفصل السادس

أحكام خاصة

المادة 36 : يستفيد من أحكام هذا القانون الأشخاص المذكورين في المادة الثالثة (3) أعلاه، المشهورين المسجونين أو غير المسجونين عند تاريخ صدور.

المادة 37 : يستفيد الأشخاص المذكورين في المادة الثالثة (3) أعلاه - المسجونين المسجون عليهم، عند تاريخ صدور هذا القانون، من الإرجاع المشروط الطوعي لبلدنا مغربتهم، بغض النظر عن كل حكم مخالف.

المادة 38 : يجوز للأشخاص الذين حصلوا تلقائيا أمام السلطات المختصة وأشعروها بتوقفهم عن كل نشاط إرهابي أو تخريبي قبل تاريخ صدور هذا القانون، والذين هم متهمون محكوم عليهم سواء كانوا مسجونين أو غير مسجونين، أن يستفيدوا، إذا توفرت فيهم شروط الاستفادة من الوضع وعن الإرجاء،

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 46 / 29 ربيع الأول عام 1420 هـ	
<p>المادة</p> <p>إتّام من الإخراج وإتّام من التحويل لتنفيذ العقوبة، حسب المادة، بغض النظر من كل حكم مشافط، ويكوتون خارجين لنظام الإرجاء.</p> <p>وشال الإرجاء، يجوز لتحويل التاجيل السوتت لتنفيذ العقوبة إلى إخراج مشروط لفترة لا تتجاوز باقي العقوبة، وفي كل الأحوال، لا تتجاوز مدة الإرجاء.</p> <p>المادة 39، بغض النظر من جميع الأحكام المطالفة، يحرم المستفيدين من أحكام المواد 36-37 و 38 أملاء، في كل الحالات، من المفقود المخصوص عليها في المادة الثامنة (8) البند الثاني (2) من قانون العقوبات لمدة عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ القابلة للاستفادة من التدابير المخصوص عليها في هذا القانون.</p> <p>المادة 40، في حالة شريك الذموم العمومية، يجوز لتسحايا الأفعال المخصوص عليها في المادة 37 مكرر من قانون العقوبات أو ذوي حقوقهم أن يتأسسوا كطرف مدني وأن يطالبوا بتعويض من العتور الذي لحق بهم.</p> <p>تقتّر التعويضات التي يمكن أن تمنحها في هذه الحالة الجهات القضائية، بعد خصم مبالغ التعويضات التي يمكن أن تكون قد منحت من جهة أخرى، طبقا</p>	<p>للشريعة الساري المفعول، ويكوت الدفع على عاتق الدولة التي تحتفظ بدموى الرجوع ضد المدين. لكي شتمرج عند الاقتضاء، المبالغ التي دفعتها.</p> <p>تتمرر كاتيفيات تطبيق هذه المادة من طريق التنظيم.</p> <p>المادة 41 : لا تطبيق الأحكام المذكورة أملاء - إلا عند الاقتضاء - على الأشخاص المنضمين إلى المنظمات التي قررت بصفة ثلاثية وإرادية عضوية إنهاء أعمال العنف ورضعت نفسها تحت تصرف الدولة (35)</p> <p>المادة 42، تلتى أحكام الأمر رقم 12-85 المؤرخ في 25 رمضان عام 1415 الموافق 25 أياراي سنة 1995 والمتضمن تدابير الرخصة.</p> <p>المادة 43، ينظر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.</p> <p>جور بالجزائر في 29 ربيع الأول عام 1420 الموافق 13 يوليوسنة 1999.</p> <p>محمد العزيز بوتلفيقة</p>
<p>التصديق</p> <p>التسنة</p>	<p>الخطبة الرسمية 7، 9 و 10 غارو عبد القادر بن مبارك = الجزائر</p>

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 46

قائمة

البيبيووغرافيا

أولاً: المصادر

1- الكُتب:

1. الإبراهيمي أحمد طالب، المعضلة الجزائرية (الأزمة والحل 1989-1999م)، ط4، شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 1999م.
2. براهيم عبد الحميد، في أصل المأساة الجزائرية شهادة عن حزب فرنسا الحاكم في الجزائر (1958م-1999م)، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001م.
3. الزبيري محمد العربي، المؤامرة الكبرى أو إجهاض ثورة، د.ط، المؤسسة الجزائرية، الجزائر، 1990م.
4. ستورا بنجامين، تاريخ الجزائر بعد الإستقلال (1962م-1988م)، تر: صباح ممدوح كعدان، ط1، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، 2012م.
5. سويدية الحبيب، الحرب القذرة، شهادة ضابط سابق في القوات الخاصة في الجيش الجزائري 1992-2000م، ط1، تر: روز مخلوف، ورد للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2003م.
6. عباس محمد، إغتيال ... حلم أحاديث مع بوضياف، دار هومة، الجزائر، 2009م.
7. عبد الحكيم عمر، مختصر شهادتي على الجهاد في الجزائر 1988-1996م، سلسلة قضايا الظاهرين على الحق (02)، د.د.ن، 2014م.
8. عميمور محي الدين، الجزائر الحلم الكابوس، ط2، دار الهونة، د.ب.ن، 2003م.
9. مراني أحمد، الفتنة، شهادة أحمد مراني عضو مؤسس الجبهة الإسلامية للإنقاذ 1999م، د.ط، جامعة ميتشيغان، الولايات المتحدة الأمريكية، 2008م.
10. نحاح محفوظ، الجزائر المنشودة المعاملة المفقودة، ط1، دار النبأ، الجزائر، 1999م.

11. نزار خالد، مذكرات اللواء خالد نزار، تقديم: علي هارون ، منشورات الشهاب، د.ت.

2- الوثائق الرسمية:

- أ- الجريدة الرسمية الجزائرية، القانون رقم 99-08 المؤرخ في 29 ربيع الأول 1420هـ الموافق لـ 13 جوان 1999م المتعلق بإستعادة الوثام المدني، ع46 .
- 2 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1989م، المطبعة الرسمية شارع عبد القادر بن مبارك، (الجزائر 1989م) .

ثانياً: المراجع

1. الكتب:

1. البرازي تمام مكرم، ، الجزائر تحت حكم العسكر من زروال إلى بوتفليقة، ط1، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2002م.
2. (____، ____)، من منع قيام دولة جند الله في الجزائر، ط01، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2002م.
3. بلاح بشير، كرونولوجيا الجزائر 1830-2000م، ط01، دار دزاير أنفو، الجزائر، 2013م.
4. بن طاطا لخضر، المسيرة معالمها ومشاهدها في السيرة، د.ط، المرصد الحضاري لصيانة الثورة الفكرية، الجزائر، 2015م.
5. بن ققه خالد عمر، أيام الفزع في الجزائر، رؤية صحفي في قلب الأحداث، ط1، مركز الحضارة العربية، القاهرة، 1998م.
6. بوضياف محمد، الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر، دار لمجدد لنشر والتوزيع، سطيف الجزائر، 2010م.

7. بوكراع الياس، الجزائر الرعب المقدس، تر: خليل أحمد خليل، دار الفرابي، بيروت، الجزائر، 2003م.
8. تامالت محمد، الجزائر من فوق البركان حقائق وأوهام 1988-1999م، ط3، ارب كوم، لندن، 2002م.
9. الجاسور ناظم عبد الواحد، الجزائر محنة الدولة ومحنة الإسلام السياسي، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2001م.
10. الحيدوسي غازي، الجزائر التحري الناقص، د.ط، دار الطليعة، بيروت، 1995م
11. الراسي جورج، الإسلام الجزائري من الأمير عبد القادر الجزائري الى أمراء الجماعات، ط1، دار الجديد، بيروت، 2000م.
12. رزاقى عبد العالي ، الأحزاب السياسية في الجزائر خلفيات وحقائق، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر 1990 .
13. أبو زكريا يحي، الجزائر من بن بلة الى بوتفليقة، د.ط، دار ناشري، الجزائر، 2003م.
14. سمرأوي محمد، الإسلاميون والعسكر سنوات الدم في الجزائر، تر: عومرية سلطاني، ط1، تنوير للنشر والإعلام، مصر، القاهرة، 2015م.
15. شكري عز الدين، الجزائر عملية التحول لتعدد الأحزاب السياسية الجزائرية، د.ط، مركز الأهرام للدراسات، القاهرة، 1989م.
16. شيروف محمد الصالح، هواري بومدين رحلة أمل وإغتيال حلم، د.ط، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2005م .
17. ضريف محمد ، الإسلام السياسي في الجزائر، ط1، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، الرباط، 1992م.

18. الطويل كمال، الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر: من الإنقاذ الى الجماعة، ط1، دار النهار للنشر، بيروت، 1998م.
19. عبشة مبروك، الحركات الإسلامية في الجزائر (1931-1991م)، ط1، الدار المتوسطة، تونس، 2012م.
20. العمار منعم، الجزائر والتعددية المكلفة، من كتاب: سليمان الرياشي وآخرون في الأزمة الجزائرية- الخلفيات السياسية، الإقتصادية، الثقافية- ، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1999م.
21. العياشي أحميدة، الحركة الإسلامية في الجزائر الجذور. الرموز. المسار، ط2، عيون المقالات، الجزائر، 1993م.
22. عياشي عنصر، سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد في الجزائر، ط01، الأمين للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999م.
23. قواص محمد، غزوة الإنقاذ. معركة الإسلام السياسي في الجزائر، ط1، دار الجديد، بيروت، 1998م.
24. لونيس رابح، الجزائر في دوامة الصراع بين العسكريين والسياسيين، ط1، دار المعرفة، الجزائر، 2000م.
25. مقام عبد القادر، ثقافة السلام قانون إستعادة الوئام المدني في الجزائر نموذجاً (مقاربة أنتروبولوجية)، د.ط، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2005م.
26. منصور عبد النور، المصالحة الوطنية في الجزائر بين الحل الأمني وأفق الأمن الإنساني، د.ط، دار التنوير، الجزائر، 2013م.
27. ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري، ط2، دار الهدى، الجزائر، 1993م.
28. وافي أحمد وبوكرام إدريس، النظرية العامة للدولة والنظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1989م، د.ط، المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر، 1992م.

29. ويليس مايكل، التحدي الإسلامي في الجزائر. الجذور التاريخية والسياسية لصعود الحركة الإسلامية، تر: عادل خير الله، ط1، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، 1999م.

30. يوس نصر الله وملاح سليمة، من قتل في بن طلحة، الجزائر: وقائع حرب معلنة، ط1، تر: ميشيل خوري، ورد للطباعة والنشر والتوزيع، سورية، دمشق، 2003م.

2. الرسائل الجامعية:

1.2 رسائل الدكتوراه:

1. أمال فاضل، آلية حل الأزمة بالأساليب السلمية (1992-2008م)، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في التنظيمات الإدارية، إشراف برفوق أمحمد، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، (2009-2010م).
2. بلخير بومحرات، مشروع الدولة الإسلامية في خطاب حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة تصورات شباب حي الحمري بوهران أنموذجاً، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه علوم في علم الاجتماع السياسي، إشراف د. زمور زين الدين، كلية العلوم الإجتماعية، جامعة وهران، 2010-2011م.
3. بلعور مصطفى، التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية- دراسة حالة النظام الجزائري (1988-2008م)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية، إشراف د. بوقارة حسين، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2009-2010م.
4. خير الدين رحوي، مواجهة الجريمة الإرهابية في المجتمع الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، إشراف أ.د. عكاشة شايف، قسم التاريخ وعلم الآثار كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2011-2012م.

5. خيلية وريدة، الوضعية الأمنية في الجزائر من خلال الصحافة الوطنية في الفترة ما بين 1992-2000م، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه، د. إشراف عزت عجان، كلية العلوم السياسية وعلوم الإتصال، جامعة الجزائر، 2010-2011م.
- 2.2 رسائل الماجستير:
1. أحمد فيصل العبيدي محمد، الحركة الإسلامية والصراع على السلطة في الجزائر 1990-1999م، رسالة ماجستير غير منشورة، إشراف د. سعد توفيق البزاز، كلية الآداب، جامعة الموصل، العراق، 2020م.
2. باسط سميرة، الإستراتيجية الجزائرية لمكافحة الإرهاب 1999-2014م، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف أ.د. برفوق سالم، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات إستراتيجية وأمنية، جامعة الجزائر 3، 2014-2015م.
3. بلحري نوال، أزمة الشرعية في الجزائر (1962-2007م)، رسالة لنيل شهادة الماجستير في فرع التنظيم السياسي والإداري، إشراف د. صالح بلحاج د. عامر رخيلة، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، 2006-2007م.
4. بلعيد منيرة، السياسة الخارجية الفرنسية إتجاه الجزائر (1992-2002م)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، إشراف د. بوقارة حسين، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006م.
5. جباري كريمة، الإصلاحات السياسية في الجزائر 1989-1997م، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير، إشراف د. ضيف الله عقيلة، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، 2001م.
6. حادي عثمان، التبعية الإقتصادية في الجزائر - دراسة نقدية تحليلية لدور السلوك السياسي في تسيير العملية الإقتصادية (1988-1998م)، رسالة ماجستير في العلوم

قائمة الببليوغرافيا

- السياسية والعلاقات الدولية، إشراف د. غلاب فتيحة، جامعة الجزائر، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2001-2002 م.
7. حانون نزهة، الأساليب الإقناعية في الصحافة المكتوبة الجزائرية: ميثاق السلم والمصالحة الوطنية نموذجاً (دراسة لجريدتي النصر والخبر)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف د. صالح بن نوار، جامعة منتوري قسنطينة، 2007-2008 م.
8. طعيبة أحمد، أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر 1988م-1994م، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، إشراف د. بن سلطان عمار، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1997-1998 م.
9. عبد الرزاق باخالد، المصالحة الوطنية في ظل السياسة الجنائية، بحث لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، إشراف د. بوفليح سالم، كلية الحقوق والعلوم القانونية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009-2010 م.
10. كربوش أحمد، مكانة سياسة المصالحة الوطنية في حل الأزمة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف د. مجدان محمد، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلاقات الدولية والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 3، 2012 م.
11. نايت سعدي الهام، العنف السياسي في الجزائر في ظل التعددية السياسية 1988-1995 م، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، إشراف د. بوحوش عمار، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، 2001-2002 م.
12. نعيمة زيرمي، التجارة الخارجية للجزائر من الإقتصاد المخطط الى إقتصاد السوق، إشراف د. بن بوزيان محمد، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات، جامعة تلمسان، 2010-2011 م.

3.2 رسائل الماجستير:

1. بن أعراب بشير وقارة فاروق، أحداث 05 أكتوبر 1988م-قراءة في الأسباب والنتائج-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف أ.د. محمد السعيد قاصري، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة المسيلة، 2016-2017م.
2. خديجة بلقندوز، النظام الحزبي الجزائري من 1989م الى 2007م، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية- تسيير وإدارة الجماعات المحلية، إشراف حمو بوعلام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2012-2013م.
3. زوبيري حكيم، الأزمة الأمنية في الجزائر وانعكاساتها 1992-1999م، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، إشراف فؤاد جدو، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015-2016م.
4. بن عودة سميرة، أحداث العشرية السوداء في الجزائر مجازر الرمكة أنموذجا "فيلم وثائقي بعنوان المحطة"، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، إشراف بودية نورة، كلية العلوم الاجتماعية، قسم علوم الإعلام والاتصال تخصص سمعي بصري والفضاءات العمومية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2016-2017م.
5. يخلف حمد جلال ومحامدي وليد، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة في ظل أزمة انخفاض أسعار البترول، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف شوقي جدي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة تبسة، 2010-2011م.

3. المقالات :

1. بطاهر علي، "سياسة التحرير الإقتصادي في الجزائر"، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، ع01، د.ت .
2. تلمساني رشيد، "الجزائر في عهد بوتفليقة: الفتنة الأهلية والمصالحة الوطنية"، أوراق كارنيغي، ع07، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، بيروت، لبنان، جانفي 2008م
3. سعداوي عمر عبد الكريم، التعددية السياسية في العالم الثالث "الجزائر أنموذجاً"، السياسة الدولية، ع 138، 1999م.
4. عاشوري العيد، "المصالحة الوطنية من الأحكام القانونية... إلى ميثاق السلم"، مجلة النائب، الجزائر، 2003م.
5. عبد الفتاح نبيل، "الأزمة الجزائرية، المكونات والصراعات والمسارات"، (السياسة الدولية)، ع108، 1992م.
6. محمد عبد الحليم أميرة ، " الجزائر بين مستقبل الرئاسة ومستقبل الإنفتاح السياسي"، السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية الأهرام، ع 145، 2003م.
7. منصور مختار، " ملاحم التحول الإجتماعي في الجزائر التعددية"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، ع 10، 2010م.
8. هلايلي حنفي، " الحركة الإسلامية في الجزائر، قراءة في ثلاثية: الدعوة، العمل السياسي ، العنف المسلح" ، مجلة عالم الغد، ع03، المركز الأكاديمي للدراسات الإعلامية وتواصل الثقافات، فيينا، النمسا، 2005م.
9. يونس محمد فاتن، " النشاط السياسي للجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر 1992- 1997م"، مجلة العلوم الإسلامية، ع 14، مج 7، جامعة الموصل، 2013م.

4. الجرائد:

1.4 العربية:

2. جريدة الخبر، الصادرة في 04 / 07 / 1992 م .
3. جريدة الخبر، النتائج الرسمية لإنتخابات الدور الأول، الخبر لتوزيع الصحافة، النسخة 02، العدد 351، تاريخ الصدور 31 ديسمبر 1991 م .
4. جريدة الخبر، حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ، الخبر لتوزيع الصحافة، ع 386، تاريخ الإصدار 10 / 02 / 1992 م .
5. جريدة الخبر، غزالي للتلفزيون السويصري. دعم الديمقراطية وإنجاح الإصلاحات، الخبر لتوزيع الصحافة، ع 379، 02 / 03 / 1992 م .
6. جريدة الخبر، قرار حل الفيس، الخبر لتوزيع الصحافة، ع 408، تاريخ الإصدار 07 / 03 / 1992 م .
7. جريدة المنقذ، في حوار مع الشيخ عباسي مدني، دار ناشري للنشر الإلكتروني، ع 10، بتاريخ 12 رجب 1410 هـ .
8. جريدة المنقذ، مقال حول تأسيس الجبهة الإسلامية للإنقاذ، دار ناشري للنشر الإلكتروني، ع 6، تاريخ الإصدار 14 / 12 / 1989 م .
9. يومية الشعب، العدد 5281، الصادرة بتاريخ 16 / 01 / 1990 م .

2.4 الفرنسية:

- 1) ELMOUDJAHID, N 7776, du 12/ 06/ 1990 .

5. الندوات والملتقيات:

1. برقوق عبد الرحمان والعيدي صونيا، "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر"، الملتقى الوطني الأول حول التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة، د.ت

قائمة البيبليوغرافيا

2. بوشاشي مصطفى، حماية الحقوق والحريات، محاضرة أقيمت في الندوة الثانية للقضاة، الجزائر، فيفري 1991م.

3. شريط الأمين، "المؤسسات السياسية الجزائرية"، محاضرة أقيمت على طلبت الماجستير حقوق، محاضرة ورقية، قانون عام، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر، د.ت.
4. المرصد الوطني لحقوق الإنسان في الجزائر، التقرير السنوي لسنة 2007م.
5. ناجي عبد النور، تجربة الإنتخابات الجزائرية في نظام التعددية السياسية، منشورات جامعة باجي مختار، عنابة، 2008م.

6. الموسوعات ودوائر المعارف:

1. عماد عبد الغني، الحركات الاسلامية في الوطن العربي، مجلد2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2013م
2. الخونة مسعود، الموسوعة التاريخية الجغرافية، ج7، د.ط، دار رواد النهضة، بيروت، 1994م

7. الأشرطة السمعية البصرية:

1. قناة البلاد، قصة يوم من تاريخ الجزائر، https://www.youtube.com/watch?v=IZBIKA_vVrE ، تاريخ المشاهدة، 2020/02/04 م .
2. قناة الجزيرة: إسلاميو الجزائر بين أدوار القوة والضعف، <https://www.youtube.com/watch?v=lmQO6okyn8Y> ، تاريخ المشاهدة، 2020 / 09 / 14 م .
3. قناة الجزيرة، وثائقي سنوات الشاذلي بن جديد، <https://www.youtube.com/watch?v=KrpUjHBm75w>، تاريخ المشاهدة، 2020/02/04 م .

قائمة البيبليوغرافيا

4. قناة الشروق الإخبارية، وثائقي الإسلاميون إنتفاضة أكتوبر 1988م،
المشاهدة، <https://www.youtube.com/watch?v=DbnCksJCS7A> ، تاريخ المشاهدة
2020/02/09 م .
8. مواقع الإنترنت
1. موسوعة الجزيرة الإخبارية على الموقع : www.aljazeera.net ، تاريخ
المشاهدة، 2020 /06 /23 م.
2. الموقع الرسمي للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية على الموقع الإلكتروني:
www.premier-ministre.gov.dz ، تاريخ المشاهدة: 2020 /06 /17 م .
3. زكية آيت سعيد، " كمال أمزال " رمز المقامة ضد الأصولية والنضال الديمقراطي،
المحور اليومي جريدة وطنية مستقلة، الجزائر، 01 نوفمبر 2014م، على
الموقع: www.elmihwar.com، تاريخ المشاهدة 2020 /08 /02 م .

الفهارس:

فهرس الأعلام ❖

فهرس الأماكن ❖

فهرس المحتويات ❖

- زبدة بن عزوز، 24 .	- أ -
- س -	- إبراهيم مختار، 24.
- سعيد باي، 56.	- أحمد بن بلة، 68.
- سعيد مخلوفي، 24، 35، 46.	- أحمد سحنوني، 11، 34 .
- سيد أحمد غزالي، 31، 33.	- إسماعيل العماري، 58، 70.
- ش -	- أنور هدام، 68.
- الشاذلي بن جديد، 8، 9، 16، 17،	- ت -
20، 29، 31.	- توفيق بن جديد، 16.
- شريف قوسمي، 53.	- ج -
- ع -	- جاعوت، 49.
- عباسي مدني، 10، 18، 23، 24، 28،	- جمال زيتوني، 53 .
45، 50، 53، 59، 72.	- ح -
- عبد الحق العيادة، 37، 48، 53 .	- حسان حطاب، 56، .
- عبد الحميد مهري، 68.	- حسين آية أحمد، 68.
- عبد الرزاق رجام، 24.	- حسين عبد الرحيم، 48.
- عبد السلام بلعيد، 48.	- حسين كاشا، 36.
- عبد العزيز بوتفليقة، 8، 73، 78، 84.	- حموش عبد الله، 24.
- عبد القادر بوخمخم، 72.	- خ -
- عبد القادر حشاني، 45، 46، 50.	- خالد نزار، 19، 30، 31، 49.
- عبد القادر شبوطي، 39، 43، 46.	- ر -
- عبد القادر ليلي (أبو عدنان)، 48.	- رابح كبير، 38، 68.
- عبد الكريم ولد عدا، 68 .	- الرائد بوعزة، 60.
- عبد اللطيف سلطاني، 11.	- رشيد حشايشي، 48.
- عبد المالك بن حبيلس، 33 .	- رضا مالك، 34، 71.
	- ز -
	- أبي عبد الله أحمد، 52.

- م -	- عبد الله جاب الله، 68، 70، 72.
- محفوظ نخناح، 10، 68، 69، 71.	- عبد الوهاب عطية، 58.
- محمد الروجي، 57.	- عبد الوهاب لعمارة (أبو الفداء)، 36.
- محمد الشريف مساعدية، 9، 10.	- العربي بلخير، 18، 21.
- محمد الصالح يحيايوي، 8، 9.	- العقيد بن جنة، 60.
- محمد العماري، 61.	- العقيد داؤود، 60.
- محمد بتشين، 58.	- علام عبد النور (الأمير نوح)، 58.
- محمد بوضياف، 32، 33، 34، 49.	- علي بلحاج، 18، 19، 23، 28، 39،
- مدني مزراق، 39، 70، 72، 73.	43، 45، 53، 54، 59، 72.
- مراني أحمد، 24.	- علي جدي، 24، 72.
- مصطفى بويعلي، 24، 35.	- عنتر الزوابري، 54.
- معريش محمد العربي، 24.	- عيساني عثمان، 24.
- الملياني، 35، 46.	- عيسى مسعودي (الطبيب الأفغاني)،
- موح ليفي، 47، 48.	44، 49.
- ن -	- غ -
- نور الدين بكروح، 68.	- غضبان شعبان، 47.
- ه -	- ق -
- الهادي لخذييري، 18.	- قاسم عسكر جبران، 52.
- الهاشمي سحنوني، 23.	- قاصدي مرباح، 49، 50.
- الهاشمي شريف، 49.	- ك -
- هلال بن سالم بن حمود، 52.	- كمال أمزال، 10.
- هواري بومدين، 8، 9، 48.	- كمال قمازي، 59.
- اليامين زروال، 54، 71، 73.	- ل -
	- لويزة حنون، 68.

-ق-	- روما، 69، 70، 71، 78.
- القبة، 18، 47.	- رويبة، 17.
- قسنطينة، 9، 18، 28.	-س-
- القصبية، 44، 47.	- سطيف، 18، 28.
- قمار، 43.	- سور الغزلان، 58.
-م-	- سوفيات، 59.
- المغرب، 52.	- سوق أهراس، 28.
- المدينة، 51، 63.	- سويسرا، 48.
- مرسيليا 55.	- سيدي بلعباس، 51.
- مستغانم، 18.	- سيدي يوسف، 63.
-ن-	-ع-
- النرويج، 12.	- عمان، 52.
-و-	- عنابة، 18، 29.
- واد الفضة، 51.	- عين الدفلى، 62.
- واد سوف، 44.	- عين النعجة، 31، 44.
- وهران، 29.	-ف-
-ي-	- فرنسا، 48، 51، 54، 57.
- اليمن، 52.	

الصفحة	المحتوى
	- الإستهلال .
	- الإهداء .
	- الشكر والتقدير .
	- قائمة المختصرات .
-أ-	- مقدمة .
14 -8	- تمهيد: أوضاع الجزائر قبل العشرية
40 -16	- الفصل الأول: الأسباب .
16	- المبحث الأول: الأسباب الغير مباشرة .
16	-أ- أحداث أكتوبر 1988م.
19	-ب- التغيير الدستوري 1989م .
23	-ت- ميلاد الجبهة الإسلامية للإنقاذ .
25	-ث- الإنتخابات المحلية والتشريعية 1990- 1991م .
29	- المبحث الثاني: الأسباب المباشرة .
29	-أ- إلغاء المسار الإنتخابي .
31	-ب- إستقالة الرئيس الشاذلي بن جديد .
32	-ت- حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ .
34	-ث- ظهور التيارات إسلامية .
62 -42	الفصل الثاني: كرونولوجيا الأحداث .
43	- المبحث الأول: العمليات الإرهابية.
56	-المبحث الثاني: دور الجيش والأسلاك الأمنية في القضاء على العمليات الإرهابية المسلحة .

85 -64	-الفصل الثالث: النتائج
64	- المبحث الأول: مشاريع حل الأزمة.
64	-أ- قانون الرحمة 1994م.
67	-ب- العقد الوطني بروما 1995م.
70	-ت- محاولات قادة الجيش .
71	-ث- قانون الوثام المدني 1999م .
77	- المبحث الثاني: التداعيات
78	- الآثار الإقتصادية
79	- الآثار الإجتماعية
80	- الآثار السياسية
80	- الآثار الثقافية
81	- المبحث الثالث: الخسائر البشرية
81	- الضحايا
84	- المفقودين
87	- الخاتمة
90	- الملاحق
100	- قائمة المصادر والمراجع
118-113	- الفهارس:
113	- فهرس الأعلام
115	- فهرس الأماكن
117	- فهرس المحتوى